

بسم الله الرحمن الرحيم

الجريدة الرسمية للمملكة العربية السعودية
تصدر من مكة المكرمة
الجمعة ٢ ربيع الآخر ١٤٤١هـ • ٢٩ نوفمبر ٢٠١٩م

القرى

UM AL-QURA

جريدة أسبوعية

أقرب

www.uqn.gov.sa

٥٢ صفحة • الثمن ٥ ريالات سعودية

THE OFFICIAL NEWSPAPER FOR THE GOVERNMENT OF KINGDOM OF SAUDI ARABIA - PUBLISHED IN MAKKAH

السنة ٩٧ • العدد ٤٨٠٧



مجلس الوزراء: ماضون في تنفيذ البرامج الإصلاحية وفق رؤية ٢٠٣٠

القضية الفلسطينية، وتعزيز مكانة المملكة ومواقفها الراسخة في العالمين العربي والإسلامي، ومساعدتها وجهودها لدفع مسيرة العمل العربي المشترك، وفي حل الأزمات والخلافات بالمنطقة، وتأكيد دورها المهم في الاقتصاد العالمي، وسياساتها في استقرار أسواق البترول العالمية، وتشرفها بما أنجزته من توسعة للحرمين الشريفين وتطوير المشاعر المقدسة في مشاريع تعد الأضخم في التاريخ، خدمة ورعاية للحرمين وقاصديهما، والاهتمام بكل ما يحقق راحة المواطن والارتقاء بجودة الخدمات المقدمة له، بالإضافة إلى فخرها في القضاء على مظاهر التطرف.

● التفاصيل ص ٢ ●

والخارجية، ومنهجها القائم منذ تأسيسها على يدي الملك عبدالعزيز بن عبد الرحمن رحمه الله، على تطبيق شرع الله والالتزام بالعقيدة الإسلامية، وعلى أسس الوحدة والتضامن والشورى، وإقامة العدل واستقلال القرار، والحفاظ على الأمن والاستقرار، ومواصلة مسيرة التنمية الشاملة، وكذلك اعتزاز المملكة بما تحققت من إنجازات تنموية ضخمة في العقود الماضية، وتصميمها على المضي قدماً في تنفيذ البرامج الإصلاحية، وفق خطط رؤية المملكة ٢٠٣٠.

ونوه المجلس بما تضمنه الخطاب الملكي السنوي من تبيان لالتزام المملكة بالبيدات الثابتة والمواثيق الدولية المدافعة عن القضايا العربية والإسلامية، وفي مقدمتها

الرياض - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء يوم الثلاثاء ٢٩ ربيع الأول ١٤٤١هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٩م، في قصر اليمامة.

وفي مستهل الجلسة، شدد مجلس الوزراء على المضامين القيمة في كلمة خادم الحرمين الشريفين خلال افتتاحه رعاه الله، أعمال السنة الرابعة من الدورة السابعة لمجلس الشورى، وما اشتملت عليه من الثوابت العميقة في سياسة المملكة الداخلية

برئاسة خادم الحرمين الشريفين . مجلس الوزراء :

ماضون في تنفيذ البرامج الإصلاحية وفق رؤية ٢٠٣٠

انتخاب المملكة
وفوزها في اليونسكو
تأكيد مكانتها الدولية
في بناء السلام

الموافقة على تخصيص
مركز إنتاج اللقاحات
البيطرية

الموافقة على لائحة

سابعاً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على لائحة تفصيل المحتوى المحلي والمنتجآت الصغيرة والمتوسطة المحلية والشركات المدرجة في السوق المالية في الأعمال والمشتريات.

ترقيات

ثامناً: وافق مجلس الوزراء على ترقيات للمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:

١- ترقية خالد بن عمر بن عبدالله السدحان إلى وظيفة (مدير عام مكتب نائب وزير الداخلية) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الداخلية.

٢- ترقية أحمد بن عبدالرحمن بن عثمان اليحيى إلى وظيفة (مدير عام الشؤون القانونية والتعاون الدولي) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الداخلية.

٣- ترقية منصور بن عبدالله بن محمد الرشود إلى وظيفة (مستشار أمني) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الداخلية.

٤- ترقية عبدالكريم بن إبراهيم بن علي اللحيدان إلى وظيفة (خبير اقتصادي) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الاقتصاد والتخطيط.

٥- ترقية علي بن محمد بن محمد العمرو إلى وظيفة (مستشار لشؤون المناطق) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.

٦- ترقية المهندس سعيد بن علي بن أحمد الغامدي إلى وظيفة (وكيل الإمارة المساعد للشؤون التنموية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة منطقة الباحة.

٧- ترقية فهد بن محمد بن عبدالكريم العريبي إلى وظيفة (مستشار أمني) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.

٨- ترقية عبدالله بن محمد بن سليمان البدر إلى وظيفة (رئيس كتابة عدل) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العدل.

٩- ترقية بدر بن ناصر بن خنيز الفريدي إلى وظيفة (رئيس كتابة عدل) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العدل.

١٠- ترقية الدكتور محمد بن علي بن عبدالله آل جبار الله إلى وظيفة (رئيس كتابة عدل) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العدل.

١١- ترقية حماد بن محمد بن حماد بن نصيف إلى وظيفة (رئيس كتابة عدل) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العدل.

١٢- ترقية فايز بن جهيم بن ضميري الرويلي إلى وظيفة (مدير عام المياه بمنطقة المدينة المنورة) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة البيئة والمياه والزراعة.

١٣- ترقية سليمان بن أحمد بن عبدالله الطواله إلى وظيفة (مستشار إداري) بالمرتبة الرابعة عشرة بالنيابة العامة.

موضوعات عامة

وأطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها تقريران سنويان لوزارة الحج والعمرة، والمؤسسة العامة لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث، عن عام مالي سابق، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها ووجه حيالها بما رآه.



الذكرى الخمسين على تأسيسها، وما جسدهته خلال مسيرتها من صوت جامع للعالم الإسلامي، وسعي لحماية مصالح الأمة الإسلامية، حتى أضحت ثاني أكبر منظمة حكومية دولية بعد الأمم المتحدة، معرباً عن تقديره للمنظمة وأجهزتها المساندة الاستشارية ومنسوبيها كافة، على ما بذل من جهود في خدمة قضايا الأمة الإسلامية والدفاع عنها، وتحقيق الأهداف الشاملة لتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء، حتى صارت نموذجاً للعمل الإسلامي المشترك في شتى المجالات.

وبين معاليه أن المجلس، إثر ذلك استعرض مستجدات الأحداث وتطوراتها على الساحتين الإقليمية والدولية وانعكاساتها على أمن واستقرار المنطقة، مجدداً رفض المملكة التام لتصريحات الحكومة الأمريكية بشأن المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية، مؤكداً أن قيام إسرائيل ببناء المستوطنات يعد مخالفاً لقرارات الشرعية الدولية والقانون الدولي، وأن تحقيق السلام الدائم يتطلب حصول الشعب الفلسطيني على كامل حقوقه المشروعة وفقاً لمبادرة السلام العربية وقرارات الشرعية الدولية.

وأدان المجلس استمرار انتهاكات إيران وخروقاتها للاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة ببرنامجه النووي، مرحباً بما ورد في البيان الوزاري المشترك للدول الأوروبية الأطراف الثلاثة في الاتفاق والممثل السامي للاتحاد الأوروبي، وقرار الولايات المتحدة الأمريكية المتعلق بإنهاء إعفاء منشأة فوردو النووية الإيرانية من العقوبات، مشدداً على ضرورة أن يتخذ المجتمع الدولي موقفاً حازماً مماثلاً تجاه تجاوزات إيران لما تشكله من تقييد للأمن والسلام الدوليين.

وقد أصدر مجلس الوزراء القرارات التالية:

مشاورات سياسية مع الجمهورية القيرغيزية

أولاً: بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة الخارجية، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٨ / ٢٣٣) وتاريخ ٢ / ٢ / ١٤٤١هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين وزارة خارجية المملكة العربية السعودية ووزارة خارجية جمهورية القيرغيزية.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

تعاون صحي مع المالديف

ثانياً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الصحة، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٨ / ٢٣٥) وتاريخ ٢ / ٢ / ١٤٤١هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم بين وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية ووزارة الصحة في جمهورية المالديف للتعاون في المجالات الصحية.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

تعاون مع مصر

ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الخدمة المدنية، رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للتقاعد، وبعد النظر في قرار مجلس

الرياض - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء يوم الثلاثاء ٢٩ ربيع الأول ١٤٤١هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٩م، في قصر اليمامة.

وفي مستهل الجلسة، شدد مجلس الوزراء على المضامين القيمة في كلمة خادم الحرمين الشريفين خلال افتتاحه رعاياه، أعمال السنة الرابعة من الدورة السابعة لمجلس الشورى، وما اشتملت عليه من الثوابت العميقة في سياسة المملكة الداخلية والخارجية، ومنهجها القائم منذ تأسيسها على يدي الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن رحمه الله، على تطبيق شرع الله والالتزام بالعقيدة الإسلامية، وعلى أسس الوحدة والتضامن والشورى، وإقامة العدل واستقلال القرار، والحفاظ على الأمن والاستقرار، ومواصلة مسيرة التنمية الشاملة، وكذلك اعتزاز المملكة بما تحققت من إنجازات تنموية ضخمة في العقود الماضية، وتصميمها على المضي قدماً في تنفيذ البرامج الإصلاحية، وفق خطط رؤية المملكة ٢٠٣٠.

ونوه المجلس بما تضمنه الخطاب الملكي السنوي من تبيان لالتزام المملكة بالمبادئ الثابتة والمواثيق الدولية المدافعة عن القضايا العربية والإسلامية، وفي مقدمتها القضية الفلسطينية، وتعزيز مكانة المملكة ومواقفها الراسخة في العالمين العربي والإسلامي، ومساعيها وجهودها لدفع مسيرة العمل العربي المشترك، وفي حل الأزمات والخلافات بالمنطقة، وتأكيد دورها المهم في الاقتصاد العالمي، وسياساتها في استقرار أسواق البترول العالمية، وتشريفها بما أنجزته من توسعة للحرمين الشريفين وتطوير المشاعر المقدسة في مشاريع تعد الأضخم في التاريخ، خدمة ورعاية للحرمين وقاصديهما، والاهتمام بكل ما يحقق راحة المواطن والارتقاء بجودة الخدمات المقدمة له، بالإضافة إلى فخرها في القضاء على مظاهر التطرف.

وأوضح معالي وزير الإعلام الأستاذ تركي بن عبدالله الشبانه، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء رفع شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين أيده الله، على تفضله برعاية حفل وضع حجر الأساس لمشروع "بوابة الدرعية" لترميم المنطقة التاريخية كمشروع تراثي ثقافي، وإعادتها إلى ماضيها العريق، ولتكون وجهة سياحية وثقافية محلية وعالمية، تجسد سيرة الوطن الشامخ ورجاله المخلصين منذ تأسيس الدولة السعودية الأولى، مما يجسد اهتمامه وعنايته رعاياه الله، بالدرعية التي تمثل منطلق الدولة السعودية، ومنازة الإرث المستمر لتاريخ المملكة، وتحكي قصص التاريخ المجيد ولمحة الوحدة الوطنية المباركة، منوهاً المجلس بالإشراف والمتابعة التي يوليها صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس إدارة هيئة تطوير بوابة الدرعية، لهذا المشروع الوطني.

وتطرق المجلس إلى ما تحظى به مجالات الثقافة والتعاون المشترك مع الدول لتعزيز السلام والحوار، من دعم غير محدود من القيادة الرشيدة، مشيراً في هذا السياق إلى انتخاب المملكة وفوزها بمقعد في المجلس التنفيذي في "اليونسكو"، وذلك تأكيداً لمكانتها الدولية ودورها في بناء السلام والإسهام بفاعلية في إرساء مبادئ الثقافة والعلوم بين الشعوب، وكذلك افتتاح المعرض الثقافي السعودي في باريس الذي تنظمه وزارة الثقافة، والهيئة الملكية لمحافظة العتلة، ومعهد مسك للفنون، لتعزيز التبادل الثقافي العالمي المتزامن مع ملتقى وزراء الثقافة الدولي ٢٠١٩.

وأعرب مجلس الوزراء عن تهنئته لمنظمة التعاون الإسلامي بمناسبة

خادم الحرمين الشريفين يشكر وزير ومنسوبي الصحة

الرياض - واس

وجّه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، يوم الأربعاء ٢٣ ربيع الأول ١٤٤١ هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٩ م، شكره لمعالي وزير الصحة الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة، ومنسوبي وزارة الصحة، إثر اطلاعه حفظه الله، على برقية معالي وزير الاتصالات وتقنية المعلومات،

رئيس اللجنة الوطنية للتحول الرقمي، بشأن تقرير إنجازات التحول الرقمي الوطني النصف السنوي لعام ٢٠١٩ م، الصادر عن اللجنة الوطنية للتحول الرقمي، ومنها منجزات الوزارة: خدمة (موعد)، وتطبيق (صحتي)، وتطبيق (المسعف الإلكتروني). وقال الملك المفدى في برقية الشكر الموجهة لوزير الصحة: "إننا إذ نشكر معاليكم ومنسوبي الوزارة هذه الجهود الطيبة، وما تحقق من إنجازات،

لنسأل الله عز وجل، أن يوفّق الجميع لما فيه خير وطننا العزيز". وقد ثمن معالي الدكتور توفيق الربيعة ما تحظى به منظومة الصحة من رعاية واهتمام كبيرين من القيادة الحكيمة، مبيّناً أن القطاع الصحي يشهد في هذا العهد الزاهر حراكاً تطويرياً شاملاً بفضل من الله ثم بدعم حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وسمو ولي عهده الأمين حفظهما الله.

ولي العهد يعزي ولي عهد أبوظبي ووزير شؤون الرئاسة والخارجية هاتفا

الرياض - واس

أجرى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظه الله، يوم الخميس ٢٤ ربيع الأول ١٤٤١ هـ الموافق ٢١ نوفمبر ٢٠١٩ م، اتصالات هاتفية بكل من سمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، ولي عهد أبوظبي نائب

القائد الأعلى للقوات المسلحة في دولة الإمارات العربية المتحدة، وسمو الشيخ منصور بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس الوزراء وزير شؤون الرئاسة، وسمو الشيخ عبدالله بن زايد آل نهيان وزير الخارجية والتعاون الدولي. وعبر سمو ولي العهد خلال الاتصالات الهاتفية عن بالغ تعازيه ومواساته لهم في وفاة سمو الشيخ سلطان بن زايد آل نهيان رحمه الله، سائلاً الله

العلي القدير أن يتغمّد الفقيد بواسع رحمته وغفرانه، وأن يلهمهم الصبر والسلوان. وقد أعرب سمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، وسمو الشيخ منصور بن زايد آل نهيان، وسمو الشيخ عبدالله بن زايد آل نهيان، عن شكرهم وتقديرهم لسمو ولي العهد على مشاعره الأخوية الصادقة، ومواساته لهم في الفقيد رحمه الله.

في دورتها الثانية بالدرعية

ولي العهد يشهد انطلاق بطولة "إيه بي بي فورمولا إي" للسيارات الكهربائية



الرياض - واس

شهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظه الله، يوم الجمعة ٢٥ ربيع الأول ١٤٤١ هـ الموافق ٢٢ نوفمبر ٢٠١٩ م، انطلاقاً الجولة الافتتاحية لبطولة "إيه بي بي فورمولا إي" للسيارات الكهربائية، في دورتها الثانية في المملكة بمدينة الدرعية، التي ينظمها الاتحاد الدولي للسيارات، وذلك في مستهل فعاليات موسم الدرعية.

ولدى وصول سمو ولي العهد حلبه السباق، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد نائب القائد الأعلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بمملكة البحرين، وسمو الشيخ ناصر بن حمد آل خليفة ممثل جلاله ملك مملكة البحرين للأعمال الخيرية وشؤون الشباب مستشار الأمن الوطني رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة رئيس اللجنة الأولمبية، عزف السلام الملكي. ثم بدأت الجولة الأولى الافتتاحية لبطولة "إيه بي بي فورمولا إي" للسيارات الكهربائية.

حضر انطلاقاً الجولة الافتتاحية للبطولة، دولة رئيس وزراء إيطاليا الأسبق ماتيو رينزي، وسمو الشيخ سيف بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، والشيخ عبدالله بن ناصر الصباح، والشيخ فهد بن ناصر الصباح رئيس مجلس إدارة اللجنة الأولمبية الكويتية، ومعالي رئيس مجلس الأمة الكويتي الأستاذ مرزوق بن علي الغانم، وأصحاب السمو والمعالي، وكبار المهتمين من الدول الشقيقة والصديقة.

منح ١٢٤ مواطناً ومواطنة وسام الملك عبدالعزيز من الدرجة الثالثة

الرياض - واس

صدرت موافقة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الأحد ٢٧ ربيع الأول ١٤٤١هـ الموافق ٢٤ نوفمبر ٢٠١٩م، على منح ١٢٤ مواطناً ومواطنة وسام الملك عبدالعزيز من الدرجة الثالثة، لتبرعهم بأحد أعضائهم الرئيسة، سواء كان العضو من حي أو متوفي دماغياً.

وفيما يلي أسماء المتبرعين والمتبرعات: عبدالرحمن سلمان الغيث، وسم محمد السبيعي، عثمان علي الشهراني، عنود عبد العنزي، موزي محمد الصالح، هنادي عائش سالم، جواهر حمود الرويلي، محمد حمود كعبي، تركي سعد الشهراني، شمس علي البيشي، عطاه مطلق العطوي، أحمد سعد العمري، فهد فايز السبيعي، رنا حميدي القحطاني، مريم عبدالعزيز الربيعة، شريفه عبدالله الشهراني، عدنان عبدالكريم العمر، صالح سعد العمري، سعد عبدالله حسن، ماجد فلاح الحبوب، جواهر بجاد القحطاني، عبدالعزيز مقبل المطيري، نوف هادي القحطاني، فارس حسن عتيبي، حسن علي

عتيبي، مبارك حسين آل زعمان، علي حسين العتيبي، علي فيصل الزهراني، محمد عون الصيعري، منيرة معيض الدوسري، محمد عبدالله الشهراني، عائض سعد القحطاني، مريم عبده كعبي، غيداء صالح الخليفة، عبدالرحمن علي نجمي، فيصل نواف العنزي، أمل مرزوق الدوسري، عبدالعزيز فهد الشمري، عبدالله راشد المسعود، أزهار مبارك القحطاني، خلود صقر العتيبي، هنادي بندر الطالب، سعد حسين القحطاني، حصه موسى سهلي، نايف علي الغسلان، عادل بدر الشاربي، عماد عبيد البلوي، سعيد صالح سحاري، عائض عيدان الشمراي، زهراء حسن الغمغام، قاسم محمد الأمير، لافي لطيف الشمري، أنوار حامد الحازمي، سارة عبدالله القحطاني، راكان علي الثواب، محمد عبدالله القرني، حامد رمضان الغامدي، أحمد إبراهيم الشخسي، محمد سليمان البلهني، عائشة عبدالله المحمدي، عبدالله سعيد عسيري، فواز عبيد السبيعي، حسن علي الزهراني، محمد زيد الدوسري، نبيل مخظور السلمي، محمد علي الشهراني، خالد موسى العنزي، هلال عالي الجهني، حصه فائز الهذلي، سعدية مصبح الزبيدي، عبير دخيل الصاعدي، عبدالباري محمد مطهري، علي عثمان جوخب، إسراء أنور شحاته،

ناصر رشيد جريبن، صالح أحمد الزهراني، أحمد عبدالله الغامدي، رانية حمادي المولد، جوهره أحمد ميروك، حسن محمد طرشي، عواطف حمزه ابوعوف، أحمد عبدالعزيز قاضي، ريهام صالح بن محفوظ، تركي مبطل الطلحي، أحمد حمود الجهني، مروج حمزة ملا، منى مديني الزبدي، محمد ماجد الفتاوي، مصطفى أحمد الزهراني، عوض سمير الحربي، ثريا عبدالله الزهراني، شوق مطر القرشي، أحمد محمد الشمراي، مصعب حسين الشريف، نغلا نغال النقيعي، عبدالرحمن مطلق العتيبي، نورة عويض العتيبي، بدر فالح العتيبي، محمد فائز الشهري، نورة عبدالله آل جمعان، فهد سعيد الحسني، خالد حماد السواط، ماجد عبدالله واصلي، عطيه شرف الزهراني، فاطمة سعود الحربي، أحلام عابد الثبيتي، مازن غازي الهذلي، مالك مطر الغيط، ضعيفة هادي موري، محمد مفرح الشهراني، محفوظة موسى عسيري، خالد علي الزعبي، سهام محمد عبدي، مضي هدرس الظفيري، راكان سعود الشمري، ضيدان ماجد الدوسري، نوال محمد الأحمد، بندر محمد الأحمر، فايز أحمد الفايز، شتوية مصلح الشمراي، محمد محسن الحربي، يوسف إبراهيم عواجي، دلال عبدالرحمن العريفي.

ولي العهد يستقبل وزير دفاع كوريا الجنوبية

الرياض - واس

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الأربعاء ٢٣ ربيع الأول ١٤٤١هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٩م، معالي وزير الدفاع الوطني بجمهورية كوريا الجنوبية جونج كيونغ دوو.

وقد عقد سمو ولي العهد، ومعالي وزير الدفاع الوطني الكوري الجنوبي، اجتماعاً جرى خلاله استعراض سبل تعزيز التعاون بين المملكة وكوريا الجنوبية وبخاصة في المجال الدفاعي. كما تم خلال الاجتماع التأكيد على أهمية التعاون بين البلدين بما يخدم الأمن والاستقرار الإقليمي والدولي.

حضر الاجتماع، صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب وزير الدفاع، ومعالي مساعد سمو وزير الدفاع الأستاذ محمد العايش، ومعالي رئيس هيئة الأركان العامة الفريق فياض الرويلي، ومعالي مساعد سمو وزير الدفاع للشؤون التنفيذية الدكتور خالد البياري، ومدير عام مكتب سمو وزير الدفاع الدكتور هشام آل الشيخ. كما حضره من الجانب الكوري، السفير لدى المملكة جونج بيونغ ووك، ونائب وزير الدفاع تشونغ سوك هوان، والمدير العام لسياسة القوات العسكرية كيم إيل دونغ، والمدير العام للسياسات الدولية بي وان ايك، والمساعد العسكري لوزير الدفاع كيم دونغ سو، وعدد من المسؤولين.



تحت رعاية ولي العهد

رئيس هيئة الأركان العامة يفتتح الملتقى البحري السعودي الدولي بالرياض

الرياض - واس

تحت رعاية صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، افتتح معالي رئيس هيئة الأركان العامة الفريق الأول الركن فياض بن حامد الرويلي، يوم الأحد ٢٧ ربيع الأول ١٤٤١هـ الموافق ٢٤ نوفمبر ٢٠١٩م، الملتقى البحري السعودي الدولي الأول، وذلك بحضور عدد من قادة ورؤساء الجهات المعنية في البيئة البحرية وبحريات الدول الشقيقة والصديقة.

وتمن معالي رئيس هيئة الأركان العامة لدى افتتاحه أعمال الملتقى، الذي تنظمه القوات البحرية الملكية السعودية في الرياض خلال الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ نوفمبر الجاري، الرعاية الكريمة من صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، مشيراً إلى أن الملتقى الذي يأتي بعنوان "أهمية تأمين الممرات البحرية الإستراتيجية"، يناقش سبل تأمين هذه الممرات، وكيفية التعامل مع التهديدات المستمرة وأثرها على الاقتصاد العالمي، وضمان سلامة الممرات البحرية.

من جانبه أوضح معالي قائد القوات البحرية الملكية السعودية الفريق الركن فهد بن عبدالله الغفيلي في كلمته التي ألقاها في افتتاح الملتقى، أن الملتقى يأتي في ظل ما تشهده المنطقة من تهديدات للممرات وخطوط الملاحة التي تتطلب من الجميع العمل جنباً إلى جنب لتأمين وتعزيز الأمن البحري، حيث تم



الشرق بالغرب من الأبعاد المهمة على المستوى الدولي، ويوصف المنطقة أحد أهم مصادر الطاقة الحيوية للعالم. بدوره ألقى معالي رئيس الهيئة العامة للنقل الدكتور رميح بن محمد الرميح كلمة قال فيها: ننشد من خلال الملتقى البحري السعودي الدولي أن نضيف تأكيداً جديداً على اهتمام المملكة وحرص قيادتها الرشيدة، قياساً على ما نعيشه جميعاً من دعم لا محدود لصناعة النقل البحري بما يكفل تطويرها وتحقيق استدامتها.

من جهته أوضح معالي الرئيس التنفيذي للشركة السعودية للصناعات العسكرية الدكتور اندرياس شوير أن الشركة تتوجه إلى تطوير القوات الدفاعية في المملكة العربية السعودية وقدراتها الدفاعية بتطوير الصناعة العسكرية والمنتجات والخدمات، سعياً منها إلى تحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠، بالتعاون مع الأنظمة والتقنيات البحرية كونها أساس الخدمات في المنطقة، مؤكداً أن الملتقى البحري السعودي الدولي ٢٠١٩م، سيوفر لهم منصة مميزة لمشاركة وتباحث الأمور ذات الأهمية العالية لحماية الممرات الإستراتيجية البحرية العالمية.

عقب ذلك، افتتح رئيس هيئة الأركان العامة المعرض المصاحب للملتقى، الذي تشارك فيه أبرز الشركات العالمية، لتقديم أحدث المنظومات والتقنيات والمعدات في البيئة البحرية.

والدولية وحماية الممرات البحرية الإستراتيجية وتأمين حركة الملاحة البحرية، والإسهام في المحافظة على الاقتصاد العالمي ومكافحة الأعمال غير المشروعة التي تهدد الأمن البحري في ظل الموقع الاستراتيجي الذي تتمتع به المنطقة من الاطلالة على بحار ومضايق حاكمية بين ثلاث قارات، والاعتماد على البحار كوسيلة رئيسية لنقل الصادرات والواردات بين جميع دول العالم، حيث تمثل خطوط المواصلات البحرية التي تربط

اختيار عنوان (أهمية تأمين الممرات البحرية الإستراتيجية) لهذا الملتقى الذي يعد استمراراً لإسهامات المملكة العربية السعودية في تعزيز السلم والأمن الدوليين، ودور القوات المسلحة ممثلة في القوات البحرية بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة بالبيئة البحرية على المستوى الوطني وما تقوم به القوات المشتركة، ممثلة في قوة الواجب البحرية (١٥) والقوات البحرية للدول الشقيقة والصديقة لدعم الجهود الإقليمية



قرار رقم (٢١١) وتاريخ ١٥-٣-١٤٤١ هـ

الموافقة على تنظيم الهيئة العامة للرياضة

ثانياً: يحل التنظيم المشار إليه في البند (أولاً) من هذا القرار محل الترتيبات التنظيمية للهيئة العامة للرياضة، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٦) وتاريخ ٤-٤-١٤٣٨ هـ.

ثالثاً: استمرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة الحالي في ممارسة اختصاصات مجلس إدارتها - بحسب ما ورد في قرار مجلس الوزراء رقم (٥٥٣) وتاريخ ٣-٩-١٤٣٨ هـ -، وذلك إلى حين تشكيل مجلس إدارة الهيئة وفقاً لأحكام التنظيم المشار إليه في البند (أولاً) من هذا القرار.

رابعاً: تشكيل لجنة فنية في وزارة الخدمة المدنية، بمشاركة وزارة المالية، والمؤسسة العامة للتقاعد، والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، والهيئة العامة للرياضة، تتولى وضع القواعد والترتيبات اللازمة لمعالجة أوضاع منسوبي الهيئة العامة للرياضة المزمع إخضاعهم لنظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية، والرفع عما يتطلب اتخاذ إجراء في شأنه.

خامساً: تعديل ديباجة الفقرة (١) من البند (أولاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٨) وتاريخ ٩-٥-١٤٤٠ هـ، لتكون بالنص الآتي: "١- تطبيق على مخالفي اللوائح والقواعد والمعايير المنظمة للترخيص بإقامة منشآت ومرافق ممارسة الأنشطة الرياضية وإقامة الفعاليات الرياضية - التي تضعها الهيئة العامة للرياضة وفقاً لاختصاصاتها - الجزاءات الآتية:..."

إن مجلس الوزراء بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤٧٢٥٩ بتاريخ ٢١-٨-١٤٤٠ هـ، المشتملة على خطاب صاحب السمو الملكي رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة رقم ١٠٦-٤٠-١٠٠٣٩٤ بتاريخ ٢٤-٥-١٤٤٠ هـ، وبرقية معالي وزير الخدمة المدنية رئيس اللجنة التحضيرية للتنظيم الإداري رقم ٢٢٨٧٦ بتاريخ ١٣-٨-١٤٤٠ هـ، في شأن مشروع تنظيم الهيئة العامة للرياضة. وبعد الاطلاع على مشروع التنظيم المشار إليه.

وبعد الاطلاع على الترتيبات التنظيمية للهيئة العامة للرياضة، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٦) وتاريخ ٤-٤-١٤٣٨ هـ.

وبعد الاطلاع على قراري مجلس الوزراء رقم (٥٥٣) وتاريخ ٣-٩-١٤٣٨ هـ، ورقم (٢٤٨) وتاريخ ٩-٥-١٤٤٠ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (١٩٩٧) وتاريخ ١٨-١١-١٤٤٠ هـ، والمذكرة رقم (١٦١) وتاريخ ٢٥-٢-١٤٤١ هـ، المعدين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٢-٥٨/٤٠/د) وتاريخ ٢١-١٢-١٤٤٠ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٥٣٦) وتاريخ ٣-٣-١٤٤١ هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً : الموافقة على تنظيم الهيئة العامة للرياضة، بالصيغة المرفقة.

رئيس مجلس الوزراء

تنظيم الهيئة العامة للرياضة

المادة الأولى:

يقصد بالألفاظ الآتية - أينما وردت في هذا التنظيم - المعاني المبينة أمام كل منها:

الهيئة: الهيئة العامة للرياضة.

التنظيم: تنظيم الهيئة.

المجلس: مجلس إدارة الهيئة.

الرئيس: رئيس المجلس.

المادة الثانية:

تتمتع الهيئة بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري، وترتبط تنظيمياً برئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ويكون مقرها الرئيس في مدينة الرياض، ولها أن تنشئ - بقرار من المجلس - فروعاً أو مكاتب داخل المملكة بحسب الحاجة.

المادة الثالثة:

الهيئة هي الجهة المختصة والمرجع الرئيس في المملكة فيما يتعلق بتنظيم قطاع الرياضة وتطويره، والنهوض بمقوماته، وتوسيع قاعدة الممارسين للرياضة، والعمل على تحقيق تميز الرياضة محلياً ودولياً، وهي المشرفة على جميع الأنشطة الرياضية، ولها - دون إخلال باختصاصات ومسؤوليات الجهات الأخرى - القيام بكل ما يلزم في سبيل تحقيق أهدافها، ومن ذلك ما يأتي:

١- إعداد إطار ونموذج حوكمة قطاع الرياضة، والإشراف على تطبيقه بعد إقراره.

٢- تنمية القدرات والطاقت الرياضية، وصقل المواهب والمهارات.

٣- تشجيع جميع فئات المجتمع على ممارسة الرياضات المتنوعة، وتنظيمها والمشاركة فيها ووضع المؤشرات المتعلقة بمجالات عمل الهيئة والقطاع الرياضي، وقياسها بشكل دوري، وتطويرها ومقارنتها بالمؤشرات الدولية.

٤- الترخيص لإقامة منشآت ومرافق ممارسة الأنشطة الرياضية، وإقامة الفعاليات الرياضية.

٥- وضع قواعد ومعايير إنشاء المرافق والمنشآت الرياضية، وإدارتها.

٦- تصنيف الأندية الرياضية، وتأسيسها؛ وكذلك الترخيص للغير بتأسيسها، وذلك وفق ضوابط يضعها المجلس.

٧- تأسيس اتحادات نوعية في الأنشطة غير التنافسية وفق ضوابط يضعها المجلس.

٨- تنظيم عمل المجموعات الرياضية، وتقديم الإعانة والدعم لها؛ وذلك وفق ضوابط يضعها المجلس.

٩- العمل على نشر ثقافة التطوع والشراكة المجتمعية في المجالات الرياضية.

١٠- وضع البرامج التدريبية للعاملين والمتطوعين في المجالات الرياضية.

- ١١- تصنيف العاملين في المجالات الرياضية، وفق معايير يضعها المجلس.
- ١٢- إصدار الرخص اللازمة لمزاولة العمل في المجالات الرياضية، وفق قواعد ومعايير يضعها المجلس.
- ١٣- العمل مع وزارة التعليم والجهات المعنية الأخرى لتنمية وتطوير رياضة المدارس والمعاهد والكليات والجامعات، ووضع البرامج الخاصة بها.
- ١٤- تشجيع الاستثمار في المجال الرياضي، وتنميته، وتطويره، وجذب الاستثمارات الرياضية المحلية والعالمية؛ وفقاً للإجراءات النظامية المتبعة.
- ١٥- الإسهام في الارتقاء بالإعلام الرياضي بما يكفل تحقيق أهدافه المرسومة له، ويؤسس لإعلام رياضي احترافي متميز يساعد على رفع مستوى المجال الرياضي، وينمي روح المنافسة الشريفة، ويحد من التمييز والإساءة والتعصب الرياضي.
- ١٦- اتخاذ ما يلزم لمكافحة المنشطات المحظورة في المجالات الرياضية، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية.
- ١٧- الإسهام مع الجهات المعنية في تطوير الطب الرياضي والارتقاء به.
- ١٨- تنسيق الجهود مع اللجنة الأولمبية العربية السعودية واللجنة العربية السعودية البارالمبية والاتحادات الرياضية والجمعية العربية السعودية لبيوت الشباب وغيرها من الجهات الرياضية المحلية، والتعاون معها، ودعمها، والعمل على الارتقاء بأدائها؛ وذلك وفق ما تقضي به الأنظمة والاتفاقيات والمواثيق الدولية ذات الصلة.
- ١٩- اتخاذ ما يلزم للحد من المخالفات التي قد تقع في المجالات الرياضية، وذلك دون الإخلال بما تقضي به الأنظمة الأساسية للاتحادات الرياضية ولوائحها.
- ٢٠- اتخاذ ما يلزم لتعزيز نزاهة الرياضة، وما يكفل الشفافية والحد من الممارسات غير المشروعة.
- ٢١- التعاون وتبادل الخبرات مع نظيراتها من الهيئات والأجهزة في الدول الأخرى، ومع المنظمات الرياضية الإقليمية والدولية، وبيوت الخبرة المتخصصة داخل المملكة وخارجها؛ وذلك بما يتوافق مع اختصاصاتها، ووفقاً للإجراءات النظامية المتبعة.
- ٢٢- تمثيل المملكة أو المشاركة في تمثيلها لدى اللجان والمنظمات والهيئات والمحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية ذات الصلة باختصاصات الهيئة.
- ٢٣- تنفيذ التزامات المملكة الدولية المتعلقة بالمجالات الرياضية.
- ٢٤- تقديم الاستشارات في المجالات الرياضية.
- ٢٥- إجراء البحوث والدراسات العلمية التي تقتضيها عمليات التخطيط وتطوير العمل الخاصة بالهيئة.

المادة الرابعة:

يكون للهيئة مجلس إدارة، يشكل من رئيس يعين بأمر ملكي، وعضوية كل من:

- ١- عدد لا يتجاوز (خمسة) يمثلون جهات حكومية ذات علاقة بعمل الهيئة، لا تقل مرتبة أي منهم عن المرتبة (الرابعة عشرة) أو ما يعادلها، وتكون عضوية الجهات لمدة (ثلاث) سنوات قابلة للتجديد.
- ٢- عدد لا يتجاوز (ستة) من المهتمين والمختصين ومن ذوي الخبرة في المجالات ذات العلاقة بعمل الهيئة، يعينون بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح من رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، وتكون مدة عضوية كل منهم (ثلاث) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.



تنظيم الهيئة العامة للرياضة . تممة

٣- يصدر بتحديد الجهات - المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة - قرار من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية.

المادة الخامسة:

يتولى المجلس الإشراف على إدارة شؤون الهيئة وتصريف أمورها، ويتخذ جميع القرارات والإجراءات لتحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها، وفقاً لأحكام التنظيم واللوائح الصادرة بناءً عليه، وله على وجه خاص ما يأتي:

- ١- إقرار السياسات المتعلقة بنشاط الهيئة، والخطط والبرامج اللازمة لتنفيذها.
 - ٢- اقتراح الاستراتيجية الوطنية في المجالات الرياضية، ورفعها لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة في شأنها، والإشراف على تنفيذها بعد اعتمادها.
 - ٣- اقتراح مشروعات الأنظمة ذات العلاقة باختصاصات الهيئة، وكذلك اقتراح تعديل المعمول به منها.
 - ٤- إقرار اللوائح المالية التي تسيّر عليها الهيئة، بالاتفاق مع وزارة المالية.
 - ٥- إقرار اللوائح الإدارية - المنظمة لشؤون منسوبي الهيئة - بالاتفاق مع وزارة المالية فيما يتعلق بالأحكام ذات الأثر المالي الواردة فيها.
 - ٦- إقرار اللوائح الداخلية الأخرى التي تسيّر عليها الهيئة.
 - ٧- إقرار مكافآت من تستعين بهم الهيئة.
 - ٨- إقرار إطار ونموذج حوكمة قطاع الرياضة.
 - ٩- إقرار اللوائح المنظمة لإقامة منشآت ومرافق ممارسة الأنشطة الرياضية، وإقامة الفعاليات الرياضية.
 - ١٠- إقرار الهيكل التنظيمي للهيئة.
 - ١١- الموافقة على إنشاء فروع أو مكاتب للهيئة.
 - ١٢- تحديد المقابل المالي للخدمات والأعمال التي يرى المجلس استحصال مقابل مالي عنها.
 - ١٣- الموافقة على مشروع ميزانية الهيئة وحسابها الختامي وتقرير مراجع الحسابات والتقرير السنوي، تمهيداً لرفعها بحسب الإجراءات النظامية المتبعة.
 - ١٤- متابعة التقارير الدورية التي تقدم عن سير العمل في الهيئة.
 - ١٥- الاستعانة بمن يراه من الخبراء والمستشارين للعمل بشكل متفرغ أو غير متفرغ لإنجاز بعض الأعمال والخدمات، وتقديم المشورة، وإجراء البحوث والدراسات.
 - ١٦- الموافقة على إبرام الاتفاقيات والبروتوكولات والعقود، بحسب الإجراءات النظامية المتبعة.
 - ١٧- قبول الهبات والتبرعات والمنح والوصايا والأوقاف وفقاً لأحكام المنظمة لذلك.
- وللمجلس تشكيل لجان - دائمة أو مؤقتة - من أعضائه أو من غيرهم، يعهد إليها بما يراه من مهمات، ويحدد في قرار تشكيل كل لجنة رئيسها وأعضائها واختصاصاتها، ويكون لها الاستعانة بمن تراه لتأدية المهام الموكولة إليها، ما لم يقرر المجلس غير ذلك.
- وللمجلس تفويض بعض اختصاصاته إلى رئيسه أو من يراه من أعضائه أو من منسوبي الهيئة.

المادة السادسة:

- ١- يجتمع المجلس (أربعة) اجتماعات في السنة على الأقل، أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك بحسب ما يقره الرئيس، أو إذا طلب ذلك ثلث أعضائه على الأقل. وللرئيس أن ينيب من يراه من ممثلي الجهات الحكومية الأعضاء في المجلس لرئاسة الاجتماعات في حال غيابه.
- ٢- يوجه الرئيس الدعوة إلى الاجتماع - كتابة - متضمنة موعد الاجتماع ومكانه، على أن تسلم مناولة أو عن طريق البريد الإلكتروني أو الفاكس، وذلك قبل الموعد بسبعة أيام على الأقل، على أن تتضمن الدعوة جدول الأعمال وجميع المستندات واللوائح المرتبطة ببنود جدول الأعمال.
- ٣- يشترط لصحة اجتماع المجلس حضور أغلبية الأعضاء على الأقل، بمن فيهم الرئيس أو من ينيبه، وتصدر القرارات بأغلبية أصوات أعضاء المجلس الحاضرين على الأقل، وعند التساوي يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.
- ٤- لا يجوز للعضو الامتناع عن التصويت ولا تفويض عضو آخر بالتصويت نيابة عنه، وله تسجيل اعتراضه وأسباب الاعتراض ضمن محضر قرارات المجلس.
- ٥- يجوز أن تعقد الاجتماعات، وأن يصوت عليها، عن بعد من خلال استخدام وسائل التواصل التقنية، ويمكن أن تتخذ القرارات بتمريرها على الأعضاء، وفي هذه الحالة تشترط موافقة جميع أعضاء المجلس على القرار، ويعرض على المجلس في أول اجتماع لاحق لإثباته في محضر الاجتماع.
- ٦- للمجلس دعوة من يرى الاستعانة بهم من المختصين والمستشارين لحضور اجتماعاته، دون أن يكون لهم حق التصويت.

المادة السابعة:

يكون للهيئة رئيس تنفيذي يُعيّن ويُعفى من منصبه بقرار من المجلس، ويحدد القرار أجره ومزاياه المالية الأخرى، وهو المسؤول التنفيذي عن إدارة الهيئة، وتتركز مسؤولياته في حدود التنظيم وما يقره المجلس، ويمارس الاختصاصات الآتية:

- ١- اقتراح السياسات المتعلقة بنشاط الهيئة، والخطط والبرامج اللازمة لتنفيذها، ورفعها إلى المجلس.

٢- اقتراح هيكل الهيئة التنظيمي، ورفعها إلى المجلس.

٣- الإشراف على إعداد اللوائح المالية التي تسيّر عليها الهيئة، بالاتفاق مع وزارة المالية؛ تمهيداً لرفعها إلى المجلس.

٤- الإشراف على إعداد اللوائح الإدارية - المنظمة لشؤون منسوبي الهيئة - بالاتفاق مع وزارة المالية فيما يتعلق بالأحكام ذات الأثر المالي الواردة فيها؛ تمهيداً لرفعها إلى المجلس.

٥- الإشراف على إعداد اللوائح الداخلية الأخرى التي تسيّر عليها الهيئة؛ تمهيداً لرفعها إلى المجلس.

٦- اقتراح إطار ونموذج حوكمة قطاع الرياضة؛ تمهيداً لرفعها إلى المجلس.

٧- اقتراح اللوائح المنظمة لإقامة منشآت ومرافق ممارسة الأنشطة الرياضية، وإقامة الفعاليات الرياضية، تمهيداً لرفعها إلى المجلس.

٨- متابعة تنفيذ القرارات الصادرة من المجلس.

٩- تقديم تقارير دورية إلى المجلس عن أعمال الهيئة ومنجزاتها ونشاطاتها.

١٠- الإشراف على إعداد مشروع ميزانية الهيئة وحسابها الختامي والتقرير السنوي؛ تمهيداً لعرضها على المجلس.

١١- التوقيع على الاتفاقيات والبروتوكولات والعقود، بعد موافقة المجلس، ووفقاً للإجراءات النظامية المتبعة.

١٢- التعاقد لتنفيذ الأعمال والخدمات وغيرها، وفقاً للأنظمة والصلاحيات التي فوضه بها المجلس.

١٣- تمثيل الهيئة أمام القضاء، لدى الجهات الحكومية والمؤسسات والهيئات الأخرى ذات العلاقة، وغيرها من الجهات داخل المملكة وخارجها، وله تفويض غيره بذلك.

١٤- الصرف من ميزانية الهيئة، واتخاذ جميع الإجراءات المالية وفقاً للإجراءات النظامية المتبعة، وفي حدود الصلاحيات التي فوضه بها المجلس.

١٥- إصدار القرارات اللازمة لتنفيذ الأحكام الواردة في التنظيم واللوائح الصادرة بناءً عليه، بحسب الصلاحيات المخولة له.

١٦- تعيين منسوبي الهيئة وفقاً للوائح المنظمة لذلك، والإشراف عليهم.

١٧- الإشراف على تنظيم مشاركة الهيئة في المؤتمرات والندوات والمهرجانات والمعارض المحلية والإقليمية والعربية والدولية، وفقاً للإجراءات النظامية المتبعة.

١٨- أي اختصاص آخر يسنده إليه المجلس.

وللرئيس التنفيذي أن يفوض بعض اختصاصاته إلى من يراه من منسوبي الهيئة.

المادة الثامنة:

يخضع جميع منسوبي الهيئة لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية.

المادة التاسعة:

١- تكون للهيئة ميزانية سنوية مستقلة، تصدر وفقاً لترتيبات إصدار الميزانية العامة للدولة.

٢- السنة المالية للهيئة هي السنة المالية للدولة.

المادة العاشرة:

تتكون موارد الهيئة مما يأتي:

١- ما يخصص لها في الميزانية العامة للدولة، وما تقدمه الدولة لها من إعانات.

٢- المقابل المالي الذي تتقاضاه عن الأعمال والخدمات التي تقدمها.

٣- ما يقبله المجلس من هبات وتبرعات ومنح ووصايا وريع الأوقاف.

٤- أي مورد آخر يقره المجلس بما لا يخالف الأنظمة والتعليمات.

المادة الحادية عشرة:

تودع جميع إيرادات الهيئة في حساب جاري وزارة المالية في مؤسسة النقد العربي السعودي.

المادة الثانية عشرة:

تفتح الهيئة حساباً لها في مؤسسة النقد العربي السعودي، ويجوز لها فتح حسابات أخرى في أي من البنوك المرخص لها بالعمل في المملكة، ويُصرف من هذه الحسابات وفق ميزانية الهيئة.

المادة الثالثة عشرة:

تعامل الهيئة، من حيث إعفاء وارداتها من الرسوم الجمركية، بحسب القواعد المتبعة في شأن واردات المؤسسات والهيئات العامة.

المادة الرابعة عشرة:

مع عدم الإخلال باختصاص الديوان العام للمحاسبة، يُعيّن المجلس مراجع حسابات خارجياً (أو أكثر) من المرخص لهم بالعمل في المملكة، لتدقيق حسابات الهيئة ومعاملاتها وبياناتها وميزانيتها السنوية وحسابها الختامي، ويحدد المجلس أتعابه. ويرفع تقرير مراجع الحسابات إلى المجلس، ويزود الديوان العام للمحاسبة بنسخة منه بعد اعتمادها من المجلس.

المادة الخامسة عشرة:

ينشر التنظيم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

قرار وزير الصحة رقم (٥٢٨٩٣٦) وتاريخ ١٦-٣-١٤٤١هـ

الموافقة على تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة

إن وزير الصحة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له

وبعد الإطلاع على نظام المؤسسات الصحية الخاصة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٠) وتاريخ ١١-٣-١٤٢٣هـ، وبناءً على ما عرضه علينا سعادة مدير عام الإدارة العامة للشؤون القانونية بخطابه رقم ٥٢٨٩٣٦-١٤٤١هـ وتاريخ ٩-٣-١٤٤١هـ بشأن مراجعة الأنظمة واللوائح المعمول بها في الوزارة بشكل دوري وتحديثها بناءً على ما يستجد، وما يرد من ملاحظات من الإدارات المختصة، وطلبها الموافقة على تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة، وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل .

يقرر ما يلي :

أولاً : الموافقة على تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة بالصيغة المرافقة لهذا القرار.

ثانياً: تُنشر اللائحة بالجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني للوزارة ويُعمل بها اعتباراً من تاريخ النشر.

ثالثاً: يبلغ هذا القرار لجهات الاختصاص لإنفاذه والتمشي بموجبه.

رابعاً: يلغى هذا القرار ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

خامساً: أصل القرار للإدارة العامة للشؤون القانونية.

والله الموفق

وزير الصحة

توفيق بن فوزان الربيعة

نظام المؤسسات الصحية الخاصة

نظام المؤسسات الصحية الخاصة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٠) بتاريخ ٣-١١-٢٠١٩هـ

اللائحة التنفيذية

الإصدار الثالث ٢٠١٩

جدول التعديلات الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة

مقارنة بلائحة الإصدار الثاني الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١٠١٩٣٧٧) وتاريخ ٢٨-٥-٢٠١٩هـ

نوع التعديل	النص بعد التعديل	النص قبل التعديل	المادة
حذف الفقرة الأولى بناءً على الأمر الملكي	لا يوجد	١. فيما عدا المستشفى، يشترط أن تكون ملكية المؤسسة الصحية الخاصة ملكية سعودية.	
تعديل النص بناءً على الأمر الملكي	١. يشترط في مالك العيادة أن يكون طبيباً سعودياً متخصصاً في طبيعة عمل العيادة ومشرفاً عليها ومتفرغاً تفرغاً كاملاً لها.	٢. يشترط في مالك العيادة أن يكون طبيباً متخصصاً في طبيعة عمل العيادة ومشرفاً عليها ومتفرغاً تفرغاً كاملاً لها.	٢
تعديل	٢. مواصفات فنية وهندسية وفق كود البناء السعودي موثقة من المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الوزارة.	١. استيفاء المواصفات الفنية والهندسية التي تصدرها وتعملها الوزارة أو المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي) أو المكاتب الاستشارية المعتمدة الهندسية لديهما	١/١/٣
حذف	-----	توافر متطلبات السلامة ومكافحة الحريق وتدريب العاملين على طرق مكافحة	٥/١/٣
حذف	-----	توافر وسائل الاتصال بحسب احتياجات المؤسسة الصحية الخاصة	٩/١/٣
تعديل	تخصيص أماكن لانتظار الرجال وأخرى لانتظار النساء مع توفير الأثاث ودورات المياه	تخصيص أماكن مناسبة لانتظار الرجال وأخرى منفصلة لانتظار النساء مع توفير الأثاث المناسب والماء البارد الصالح للشرب وكذلك دورات المياه الكافية والمناسبة	١٠/١/٣
تعديل	يُقدّم طلب الترخيص بفتح مؤسسة صحية خاصة إلى مديرية الشؤون الصحية المختصة وتقوم لجنة الكشف التابعة لإدارة تنمية الاستثمار بمعاينة المبنى والتجهيزات خلال عشرة أيام عمل من تقديم الطلب ويمنح الترخيص للمؤسسة والكوادر العاملة فيها بعد حصولهم على شهادة التصنيف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.	يُقدّم طلب الترخيص بفتح مؤسسة صحية خاصة إلى مديرية الشؤون الصحية المختصة ويتم تحديد إجراءات ومواعيد مراحل الترخيص وفقاً لما يلي: ١- المرحلة الأولى: يتم إصدار الموافقة المبدئية بعد استكمال البيانات والمستندات المطلوبة حسب المرفق رقم (٧). ٢- المرحلة الثانية: عند اكتمال المشروع يتقدم المستثمر بطلب إصدار الترخيص النهائي وتقوم لجنة الكشف التابعة لإدارة تنمية الاستثمار بمعاينة المبنى والتجهيزات والكوادر وتصدر تقرير المعاينة خلال عشرة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب. ٣- المرحلة الثالثة: يمنح الترخيص النهائي للمؤسسة والكوادر العاملة فيها بعد حصولهم على شهادة التصنيف المهني من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.	٤/٤
إضافة فقرة	يجوز للوزارة منح المؤسسات الصحية الخاصة الواردة في المرفق رقم (٨) ترخيص فوري بشرط توافر الكوادر الصحية المرخصة	لا توجد	٥/٤

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

تعديل	تُصنف الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي للمستشفيات وفقاً للخدمات الطبية المقدمة والممارسين الصحيين العاملين في أقسام العزل والطوارئ والعناية المركزة للكبار وحديثي الولادة والعناية القلبية والتخصصات الدقيقة الأخرى.	تشكل لجنة برئاسة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي وعضوية كل من الوكالة المساعدة للالتزام، الإدارة العامة للجودة وسلامة المرضى، والمركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية، والمركز السعودي لسلامة المرضى، وتقوم بتصنيف المؤسسات الصحية الخاصة وفقاً للمعايير التي تضعها اللجنة، على أن تأخذ اللجنة مرئيات المؤسسات الصحية الخاصة قبل اعتماد المعايير.	١/٦
تعديل	تُصنف الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي باقي المؤسسات الصحية الخاصة الأخرى حسب الخدمات الطبية الأساسية المقدمة والممارسين الصحيين العاملين في هذه المؤسسات.	تتولى اللجنة إجراءات التصنيف وآلية تطبيق المعايير المعتمدة.	٢/٦
حذف	-----	تشكل لجنة برئاسة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي وعضوية الإدارة العامة لشراء الخدمة لوضع الآليات والمعايير المناسبة لاعتماد متوسط أسعار الخدمات الصحية التي تقدمها المؤسسات الصحية الخاصة.	١/٧
إعادة صياغة	أن تكون كلا المؤسستين تحملان ترخيصاً ساري المفعول	أن تكون كلا المؤسستين تحملان ترخيصين ساري المفعول	١/٣/٨
تعديل	يجوز للطبيب الاستشاري السعودي الحاصل على تصنيف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية العمل في مؤسستين صحيّتين خاصتين كحد أقصى، ولا يحق للاستشاري المرخص له في مركز جراحة اليوم الواحد العمل في مؤسسة صحية أخرى في ذات النشاط ويجوز له العمل في العيادات الخارجية لمستشفى أو مجمع طبي آخر.	يجوز للطبيب الاستشاري السعودي الحاصل على تصنيف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية العمل في مؤسستين صحيّتين خاصتين كحد أقصى، ويستثنى من ذلك الطبيب الاستشاري المرخص له في مركز جراحة اليوم الواحد.	١/٥/٨
تعديل	يشترط على الطبيب الاستشاري السعودي للعمل في مؤسستين صحيّتين خاصتين الحصول على ترخيصين لمزاولة المهنة في كلتا المؤسستين دون الاخلال بالحد الأدنى المطلوب في كل مؤسسة.	يشترط على الطبيب الاستشاري السعودي للعمل في مؤسستين صحيّتين خاصتين الحصول على ترخيصين لمزاولة المهنة في كلتا المؤسستين.	٢/٥/٨
تعديل	٦/٨ - تلتزم المنشأة الصحية بالمعايير التالية فيما يتعلق بالصلاحيات والامتيازات الاكلينيكية الممنوحة للممارس الصحي في المستشفيات وفقاً لما يلي: ١. يتعين إنشاء لجنة داخلية في المستشفيات تسمى لجنة الاعتمادات والامتيازات الاكلينيكية ٢. تُعنى اللجنة بمراجعة مؤهلات وخبرات الممارسين الصحيين لدى المؤسسة الصحية الخاصة للتأكد من حصولهم على التعليم والتدريب والخبرة والمهارة اللازمة. ٣. تصدر اللجنة قرار بمنح الممارسين الصحيين في المستشفى الصلاحيات والامتيازات الاكلينيكية لتقديم خدمات الرعاية الطبية للمرضى داخل المستشفى (حسب المرفق رقم ٩). ٤. تراعي اللجنة عند إصدار قرار منح الصلاحيات والتجهيزات والكوادر الطبية المتوفرة في المستشفى. ٥. يكون لدى اللجنة سياسات وإجراءات مكتوبة تحدد فيها المسؤوليات في منح أو رفض أو إلغاء أو تعليق أي امتيازات إكلينيكية. ٦. تكون اللجنة برئاسة المدير الطبي وعضوية رؤساء الأقسام الأساسية كالجراحة والباطنة والطوارئ والعناية المركزة ومدير إدارة الموارد البشرية وممثل عن إدارة المستشفى وتقوم بالموافقة واعتماد جميع الصلاحيات والامتيازات للممارسين الصحيين داخل المستشفى على أن تتوافق مع تصنيف الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، على أن لا يقل تصنيف الأطباء أعضاء اللجنة عن استشاري.	١- يشترط للموافقة على إضافة أي تخصص صحي في المؤسسة الصحية حصول الكادر على تسجيل إضافي لهذا التخصص من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية وترخيص إضافي من وزارة الصحة وتشمل هذه التخصصات: أ - المعالجة بالليزر. ب- علاج الألم. ج - جراحة المناظير. د - مناظير الباطنية والجهاز الهضمي لغير استشاري أمراض الجهاز الهضمي. هـ - زراعة الشعر. و - زراعة الأسنان. ز - التشخيص بالموجات فوق الصوتية (لغير أطباء الأشعة). ح - التشخيص بالموجات فوق الصوتية لأطباء النساء والولادة (فيما يخص النساء والولادة). ط - التشخيص والتحليل الكهربائي الفيزيائي للقلب. ي - أي تخصصات إضافية أخرى توصي الهيئة السعودية للتخصصات الصحية بإضافتها ويوافق عليها وزير الصحة.	٦/٨
تعديل	تلتزم المؤسسات الصحية الخاصة والممارسين الصحيين لديها بالتقيد بوثيقة سياسات وإجراءات جدول الصلاحيات والامتيازات الاكلينيكية لكل فئة من فئات أطباء الاسنان حسب (المرفق رقم ١٠).	يعد حصول الأطباء الاستشاريين السعوديين من الأعضاء من أعضاء هيئة التدريس في الجامعات على المسوغات التالية بمثابة الترخيص بمزاولة المهنة في القطاع الخاص	٧/٨
إضافة	يتعين على المؤسسات الصحية الخاصة الأخرى الالتزام بإعداد سياسات وإجراءات مكتوبة لجدول الصلاحيات والامتيازات الاكلينيكية لكافة الأقسام والتخصصات.	-	٨/٨
إضافة	يتم مراعاة لائحة الصلاحيات والامتيازات الاكلينيكية الاسترشادية للتخصصات الطبية الأكثر ممارسة في المؤسسات الصحية حسب (المرفق رقم ١١).	-	٩/٨

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

تعديل	يجب أن يتوفر في مبنى المستشفى إضافة إلى ما ورد في المادة ١/٣ الشروط الهندسية والفنية اللازمة حسب متطلبات الوزارة أو المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي) مرفق رقم (٨) مع ضرورة مراعاة الآتي :	٢/٩
تعديل	١. يجب أن يكون للمستشفى مدير إداري ويكون مسؤولاً عن الإشراف على المستشفى ووضع الخطط المناسبة لتطويره.	١/١/١٠
تعديل	يلتزم المستشفى بتعيين عدد من الأطباء الاستشاريين والنواب والمقيمين حسب التخصص بحيث لا يشرف الاستشاري على أكثر من ثلاثين سريراً والنائب على أكثر من عشرين سريراً وطبيب مقيم واحد على الأقل لكل خمسة وعشرين سريراً في كل فترة.	٤/١/١٠
تعديل	يجب ألا يشرف الطبيب الاستشاري على أكثر من ثلاثين سريراً، والطبيب النائب على أكثر من عشرين سريراً، وطبيب مقيم واحد على الأقل لكل خمسة وعشرين سريراً في كل فترة.	٥/١/١٠
تعديل	يجب توفير الحد الأدنى من الأطباء والأخصائيين والفنيين بما يكفل تغطية الخدمات الطبية المساعدة كالمختبر والأشعة بشكل مستمر.	٦/١/١٠
تعديل	يجب توفير أعداد كافية من الممرضين بما يكفل تغطية الخدمات الداخلية والعيادات الخارجية والاسعاف والعناية المركزة والعمليات	٦/١/١٠
تعديل	يجب توفير الحد الأدنى من الأطباء والأخصائيين والفنيين والطاقم التمريضي بما يكفل تغطية الخدمات الطبية المساعدة كالمختبر والأشعة بشكل مستمر وتكون حاسبة التغطية علمياً ولا تؤثر على سلامة المرضى (مرفق رقم ١٣)	٦/١/١٠
إضافة	يجب توفير أعداد كافية من الممرضين بما يكفل تغطية الخدمات الداخلية والعيادات الخارجية والإسعاف والعناية المركزة والعمليات، ويمكن الاستعانة بالمساعدين الكلينيين والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات الخارجية فقط حسب المرفق رقم (١٣).	٧/١/١٠
إضافة	يجب توفير قائمة الأطباء المناوبين على مدار الساعة في جميع تخصصات المستشفى	٨/١/١٠
إضافة	يلزم توفير طبيب نائب وممرضتين لكل عشرة أسرة في قسم الطوارئ على مدار الساعة على أن يكون الطبيب متخصصاً في طب الطوارئ أو في تخصصات المستشفى الرئيسية بحيث تتوافق الخدمات الإسعافية المقدمة مع تخصصات المستشفى وتوفير غرفة عزل مكتملة التجهيزات وسيارة إسعاف مجهزة لنقل الحالات الإسعافية مع الالتزام بالضوابط التالية: أ - وجود رئيس قسم بحد أدنى طبيب استشاري أو نائب أول في تخصص طب الطوارئ. ب- وجود سياسات نقل المرضى من الطوارئ لأقسام المستشفى.	٣/١/١١
إضافة	أ - وجود رئيس قسم بحد أدنى طبيب استشاري أو نائب أول في تخصص طب الجراحة	٦/١/١١
إضافة	أ - يشترط في المستشفيات التي يوجد بها أقسام توليد أن تشمل على غرفتين على الأقل مجهزة للولادة الطبيعية ذات خصوصية، وغرفة عمليات مجهزة للعمليات القيصرية، وغرفة خاصة بالأطفال حديثي الولادة، وغرفة خاصة للأطفال ناقصي النمو بما لا يقل عن ٢٠٪ من إجمالي أسرة قسم الولادة، وأن يتم السماح لجميع الأمهات بمرافق خلال الولادة مع توفير الدعم المعنوي والبدني المستمر.	٧/١/١١
إضافة	ب- الالتزام بتوفير طبيب استشاري عناية مركزة حديثي الولادة كرئيس قسم مع توفير طاقم تمريضي لديه الخبرة والتدريب الكافي ولديهم شهادة سارية في برنامج الإنعاش لحديثي الولادة (NRP)	
إضافة	ج - تلتزم المستشفيات التي لديها أقسام نساء وولادة بما ورد بالمادة التاسعة من نظام الوقاية من متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) وحقوق المصابين وواجباتهم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤١م) وتاريخ ١٦-٤-٢٠١٤ هـ.	
إضافة	ب- تلتزم المستشفيات التي لديها أقسام نساء وولادة بإجراء الفحص الاستكشافي للإصابة بفيروس الكبد (ج) لجميع الحالات التي يتم تنويمها من أجل الولادة وذلك لتطبيق البرنامج الوطني لإزالة الفيروس الكبدي (ج) على أن يتم إحالة جميع الحالات التي تظهر أنها إيجابية لوزارة الصحة حتى تقوم الوزارة بتسجيل المريض للبدء في العلاج.	

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

إضافة	ث - يجب أن يكون الطاقم التمريضي في القسم لديه الخبرة والتدريب الكافي لأساسيات تقديم خدمة العناية المركزة ولديهم شهادات سارية في (ACLS للكبار - PALS للأطفال)	-	١٠/١/١١
حذف الفقرة ٢	ز - بنك الدم بالمستشفيات الخاصة.	ز- بنك الدم بالمستشفيات الخاصة: ٢- عند التقدم للترخيص بفتح بنك دم يجب ألا يقل عدد أسرة المستشفى عن (١٠٠ سرير).	١١/١/١١
تعديل	١١- يجب أن يتوفر في بنوك الدم في المستشفيات الخاصة طبيب نائب أول على الأقل (بنك الدم / علم الأمراض الاكلينيكي / أمراض دم) مع خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في مجال بنوك الدم مع توفر الكوادر الثلاثة (أخصائي مختبرات - عدد ٢ فني مختبرات - عدد ٢ فني ترميز / أو مساعد صحي سحب دم).	٥. يجب أن يتوفر في بنوك الدم في المستشفيات الخاصة طبيب نائب أول على الأقل (بنك الدم / باثولوجيا إكلينيكية / أمراض دم) مع خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في مجال بنوك الدم مع توفر الكوادر الثلاثة (أخصائي مختبرات - عدد ٢ فني مختبرات - عدد ٢ فني ترميز / أو مساعد صحي سحب دم).	١١/١/١١
إضافة	ث. الشروط العامة لبنوك الدم في المستشفيات الخاصة: ٦- التزام جميع بنوك الدم بإجراء الفحص الاستكشافي لفيروس الكبد (ج) وذلك لتطبيق البرنامج الوطني لإزالة الفيروس الكبدي (ج) على أن يتم إحالة جميع الحالات التي تظهر أنها إيجابية لوزارة الصحة حتى تقوم الوزارة بتسجيل المريض للبدء في العلاج.	-	١١/١/١١
إضافة	ز . يتم فتح الملف الطبي للمريض مجاناً وتزويده بنسخة منه في حال طلبه ويشمل ما يلي: ١. بيانات التعريف بالمريض. ٢. رقم خاص للسجلات الصحية. ٣. نظام لتتبيه الموظفين للمرضى الذين يحملون نفس الاسم.	-	١٢/١/١١
إضافة	١١. الإجازة المرضية.	-	١٢/١/١١
إضافة	يلتزم المستشفى بتطبيق المتطلبات الأساسية للسلامة (ESR) التي ذكرت في معايير المركز السعودي لاعتماد المنشأة الصحية (سباهي)	-	٤/١١
إضافة	يجب على كل مؤسسة صحية خاصة الإبلاغ عن الاحداث الصحية الجسيمة التي تحدث داخلها من خلال آلية التبليغ المعتمدة من الوزارة.	-	٢/١٢
تعديل	٣- يشترط توفر ثلاثة عيادات كحد أدنى مخصصة للكشف وأن يكون لكل عيادة طبيب وممرض مرخص لهما ويجوز الاستعانة بالفنيين المؤهلين والمساعدين الاكلينكيين والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات فقط بدلا عن الممرض.	٢- توفر ثلاثة عيادات على الأقل مخصصة للكشف وأن يكون لكل عيادة ممرض أو ممرضة مرخص لهما ويجوز الاستعانة بالفنيين المؤهلين حسب تخصص العيادة.	٣/١/١٤
اضافة	٧- تلتزم المجمعات الطبية التي لديها أقسام نساء وولادة بما ورد بالمادة التاسعة من نظام الوقاية من متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) وحقوق المصابين وواجباتهم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤١م) وتاريخ ١٦-٤-١٤٣٩هـ.	-	٧/١/١٤
تعديل	٢- توفير قسم للطوارئ في الدور الأرضي أو في الأدوار العلوية بشرط توفر مصعد مستقل للمجمع يتسع لسرير طبي وتأمين سيارة إسعاف حديثة الطراز وألا يقل طرازها عن خمس سنوات سابقة لتاريخ التقدم للحصول على الترخيص النهائي أو عشر سنوات للتجديد ومجهزة حسب القائمة المرفقة (مرفق رقم ١٦)، أو توقيع اتفاقية مع مركز خدمة نقل اسعافي حكومي أو خاص.	توفير قسم للطوارئ وتأمين سيارة إسعاف حديثة الطراز وألا يقل طرازها عن خمس سنوات سابقة لتاريخ التقدم للحصول على الترخيص النهائي أو عشر سنوات للتجديد ومجهزة حسب القائمة المرفقة (مرفق رقم ١٦)، أو توقيع اتفاقية مع مركز خدمة نقل اسعافي حكومي أو خاص.	٢/٢/١٤
تعديل	يشترط لترخيص المجمع الطبي المتخصص ما يلي: ١. يجب توفير طبيب نائب أول وطبيب نائب متفرغين لكل تخصص في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر)، أما في المدن الأخرى فيجب توفير طبيبين نائبين متفرغين لكل تخصص، ويستكمل الحد الأدنى من الأطباء من خلال الاستعانة بالأطباء المتفرغين أو غير المتفرغين في التخصص لمن يُسمح لهم بمزاولة المهنة في القطاع الخاص. ٢. في المجمع الطبي المتخصص في طب الأسنان يجب توفير طبيب نائب أول متفرغ في طب الأسنان في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر) أما في المدن الأخرى فيجب توفير طبيب نائب متفرغ في طب الأسنان، ويستكمل الحد الأدنى من الأطباء من خلال الاستعانة بالأطباء المتفرغين أو غير المتفرغين في التخصص لمن يُسمح لهم بمزاولة المهنة في القطاع الخاص.	يشترط في المجمع الطبي المتخصص توفير طبيب نائب أول في كل تخصص على أن يكون هناك ثلاثة عيادات على الأقل في كل تخصص ويكتفى بطبيب نائب كحد أدنى لكل عيادة.	٣/١٤

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تنمة

تعديل	ج. يكون المسؤول عن المختبر في المجمعات الطبية طبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبرات كحد أدنى ومرخص لهما بمزاولة المهنة مع توفير أخصائي مختبر وعدد ٢ فني مختبر ويجوز الاكتفاء بأخصائي مختبر في حال التعاقد مع مختبر مختص في حال عدم توفر طبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبرات.	ب. يكون المسؤول عن المختبر في المجمعات الطبية طبيب نائب أو أخصائي أول مختبرات كحد أدنى ومرخص له بمزاولة المهنة مع توفير أخصائي مختبر وعدد ٢ فني مختبر.	٢/١/١٥
تعديل	ج. يشترط في المختبرات المستقلة توفر استشاري غير طبيب في تخصص المختبر أو طبيب نائب أول مختبر في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام الخبر)، ويجوز الاكتفاء بطبيب نائب مختبر في المدن الأخرى.	ج. يشترط في المختبرات المستقلة توفر استشاري غير طبيب في تخصص المختبر أو طبيب نائب أول مختبر في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام الخبر). ويجوز الاكتفاء بطبيب نائب مختبر في المدن الأخرى.	٣/١/١٥
تعديل	أ - يشترط توفر طبيب نائب أول أشعة في مراكز الأشعة المستقلة، وطبيب نائب أشعة بالمجمعات الطبية إذا كانت الأجهزة الموجودة تحتوي على أجهزة أشعة عامة وموجات فوق صوتية فقط، وفي حال عدم توفر طبيب نائب أشعة في المجمعات الطبية يجوز لتلك المجمعات التعاقد مع مركز طب أشعة اتصالي.	أ . يشترط توفر طبيب نائب أول أشعة في مراكز الأشعة المستقلة، وطبيب نائب أشعة بالمجمعات الطبية إذا كانت الأجهزة الموجودة تحتوي على أجهزة أشعة عامة وموجات فوق صوتية فقط.	٥/٢/١٥
تعديل	ت. يجب تطبيق برنامج الحماية من الإشعاع ومعايير سلامة أجهزة الأشعة والرنين المغناطيسي في المؤسسات الصحية الخاصة بما يتوافق مع اشتراطات المركز السعودي لاعتماد المؤسسات الصحية والهيئة العامة للغذاء والدواء.	ت. يجب تطبيق برنامج الحماية من الإشعاع ومعايير سلامة أجهزة الأشعة والرنين المغناطيسي في المؤسسات الصحية الخاصة بما يتوافق مع اشتراطات المركز السعودي لاعتماد المؤسسات الصحية والهيئة العامة للغذاء والدواء.	٨/٢/١٥
تعديل	ب- يمنح الترخيص للطبيب لممارسة هذا النشاط لمدة عام ويتقدم في نهايته لمديرية الشؤون الصحية بطلب التجديد. ج- بعد موافقة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي يتم تجديد الترخيص للطبيب لمدة عام ثان على أن يرفق بالطلب تقرير شامل عن العمليات التي أجريت. ثم يجدد نظامياً حسب ما ورد بالمادة رقم (٢/٣) من اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥٩/م) وتاريخ ٤-١١-٢٠١٤هـ.	ج. يمنح الترخيص للطبيب لممارسة هذا النشاط لمدة عام ويتقدم في نهايته لوكالة الوزارة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي بتقرير شامل عن العمليات التي أجريت. ثم يجدد نظامياً حسب ما ورد بالمادة رقم ٣/٢ (ل) من اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ٤-١١-٢٠١٤هـ.	٣/١٥
حذف	٢- مراكز التأهيل الطبي: هي المراكز التي تحتوي على تخصصين أو أكثر من التخصصات التالية (علاج طبيعي - علاج وظيفي - علاج أمراض النطق والتخاطب والبلع - علاج أمراض السمع - العلاج والتأهيل النفسي - العناية بالقدم والكاحل - التغذية - الأطراف الاصطناعية والأجهزة التقويمية) حسب المرفق رقم ٦	ز . مراكز التأهيل الطبي (مرفق رقم ٢٨) ص. مراكز إنتاج البرقات الطبية (مرفق رقم ٣٠)	٤/١٥
إضافة	ر . مراكز الرعاية الحرجة	-	
إضافة	ق. مراكز تجميع البلازما	-	
إضافة	العلاج الإسعافي تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتقديم العلاج الإسعافي لكافة الحالات الطارئة الخطرة والجلطات القلبية الواردة إليها وذلك دون مطالبة مالية مسبقة أخذاً في الاعتبار ما يلي:	العلاج الإسعافي تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتقديم العلاج الإسعافي لكافة الحالات الطارئة الخطرة الواردة إليها وذلك دون مطالبة مالية مسبقة أخذاً في الاعتبار ما يلي:	٢/١٦
تعديل	يتولى موظفون - يصدر بتسميتهم قرار من وكيل الوزارة المساعد للالتزام أو من يفوضه - أعمال الرقابة والتفتيش على المؤسسات الصحية الخاصة للتأكد من تطبيقها أحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية والقرارات التي تصدرها الوزارة بموجبه ومراقبة مستويات الجودة والنوعية.	تشكل بقرار من مدير الشؤون الصحية لجنة أو أكثر بكل مديرية للشؤون الصحية لا يقل عدد أعضائها عن اثنين للتفتيش على المؤسسات الصحية الخاصة، وتلتزم كل لجنة بالزي والبطاقات والمحاضر على النماذج الرسمية المعتمدة من الوزارة، ويشترط اختيار الأعضاء من ذوي الخبرة والكفاءة وأصحاب التأهيل المناسب مع طبيعة المهمة، ويجوز اختيار أعضاء اللجان من خارج الوزارة.	١/١٧
إضافة	يجوز الاستعانة بالمختصين من خارج الوزارة وفق ما يراه وكيل الوزارة المساعد للالتزام أو من يفوضه.	تتولى لجنة التفتيش بمديرية الشؤون الصحية المهام التالية: ١. التأكد من التزام المؤسسة الصحية الخاصة بما ورد في نظام المؤسسات الصحية الخاصة ولائحته التنفيذية والقرارات والتعليمات التي تصدرها الوزارة. ٢. مراقبة مستوى الجودة النوعية في كل مؤسسة صحية خاصة.	٢/١٧
تعديل	للمفتش الصلاحيات التالية: ١. زيارة المؤسسات الصحية الخاصة وما تحتويه من مرافق وأقسام، والتأكد من التزامها بأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية والقرارات والتعليمات التي تصدرها الوزارة، كالشروط العامة والخاصة والمواصفات الفنية والإدارية، وأنظمة الجودة وسلامة المرضى، ومراقبة العدوى، ومستوى الجودة النوعية وغيرها. ٢. الاطلاع على السجلات والتأكد من سلامة الأجهزة والمعدات، ونظامية عمل الكوادر العاملة فيها. ٣. سماع أقوال المسؤول عن المخالفة وكل من له علاقة بها. ٤. ضبط وإثبات المخالفات وجمع الأدلة والقرائن وإعداد المحاضر اللازمة لذلك.	يكون لأعضاء لجنة التفتيش الصلاحيات التالية: ١. زيارة المؤسسات الصحية الخاصة الواقعة في نطاق مديرية الشؤون الصحية التي تمثلها. ٢. الاطلاع على السجلات والأجهزة والمعدات وتقعد مرافق المؤسسة وأقسامها ونظامية عمل الكوادر العاملة فيها. ٣. التأكد من التزام المؤسسة الصحية الخاصة بجميع الشروط العامة والخاصة والمواصفات الفنية والإدارية، وأنظمة الجودة وسلامة المرضى، ومراقبة العدوى. ٤. تعد اللجنة محضراً تثبت فيه الملاحظات عند التفتيش وترفق به الوثائق التي تحصل عليها ويلتزم أعضاء اللجنة بإثبات الزيارة في السجل المعد لذلك بالمؤسسة الصحية قبل إحالتها إلى لجنة مخالفات المؤسسات الصحية الخاصة وذلك بعد استكمال المحاضر المعتمدة. ٥. تقوم كل لجنة من لجان التفتيش بإعداد تقرير عن أنشطتها وترفع كل مديرية شؤون صحية بتقرير شهري يعمل اللجان للوكالة المساعدة للالتزام.	٣/١٧

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

تعديل	على المؤسسات الصحية الخاصة التعاون مع المفتشين وتسهيل مهامهم	<p>التقييم الذاتي:</p> <p>١- تخضع المؤسسات الصحية الخاصة لبرنامج التقييم الذاتي، والتي من خلاله تقوم المؤسسة الصحية الخاصة بتقييم ذاتي مدى التزامها بالأنظمة واللوائح المعمول بها بوزارة الصحة.</p> <p>٢- تعتبر نتائج التقييم الذاتي بعد موافقة المشرف على المؤسسة الصحية الخاصة واعتمادها من قبل لجنة التفتيش بمثابة محضر التفتيش الوارد ذكره في الفقرة رقم (٤) من اللائحة رقم (١٧ / ٣) أعلاه.</p> <p>٣- في حال قيام المؤسسات الصحية الخاصة بالإخطار طواعية عن أي مخالفات لديها من خلال برنامج التقييم الذاتي فتعطي بموجبه مهلة تصحيحية حسب ما هو منصوص عليه في برنامج التقييم الذاتي.</p> <p>٥- في حال عدم التزام المؤسسة الصحية الخاصة بالمهلة التصحيحية وبدون الحصول على موافقة الوزارة لتمديد المهلة لأسباب مبررة، يتم إحالة المخالفات للجنة المختصة لاتخاذ الإجراءات النظامية.</p>	٤/١٧
إضافة	يلتزم مالك المؤسسة الصحية المخالفة أو وكيله بتزويد إدارة الالتزام بالمديرية أو الإدارة المعنية ببيانات التواصل المعتمدة لتلك المؤسسة.	-	٥/١٧
إضافة	تعتبر الشكوى أو البلاغ عن طريق مركز البلاغات (٩٣٧) بمثابة إقرار من المبلغ بالشكوى أو البلاغ.	-	٦/١٧
إضافة	<p>التقييم الذاتي:</p> <p>١- تخضع جميع المؤسسات الصحية الخاصة لبرنامج التقييم الذاتي والذي تقيم فيه مدى التزامها بالأنظمة واللوائح المعمول بها بوزارة الصحة ذاتياً.</p> <p>٢- يعتمد المفتش هذا التقييم بعد وقوفه ميدانياً على المؤسسة والتأكد من سلامة إجراءات المؤسسة وعدم مخالفتها لأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية ويعتد به كمحضر تفتيش.</p> <p>٣- يجوز للجهة المختصة بالوزارة منح مهلة تصحيحية للمؤسسة التي تفصح عما لديها من مخالفات من خلال برنامج التقييم الذاتي وعلى المؤسسة الالتزام بهذه المدة التصحيحية وتصحيح ما لديها من مخالفات.</p> <p>٤- تلتزم المؤسسة الخاصة بإيقاف النشاط محل المخالفة والتي تمثل خطراً على سلامة المرضى.</p> <p>في حال عدم التزام المؤسسة بالمهلة التصحيحية وبدون الحصول على موافقة الجهة المختصة بالوزارة لتمديد المهلة لأسباب مبررة، يتم ضبط المخالفة لأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية واستكمال الإجراءات النظامية</p>	-	٧/١٧
تعديل	لا يجوز الاستمرار بتشغيل المؤسسة الصحية الخاصة بعد انتهاء مدة الترخيص دون البدء في إجراءات التجديد الواردة في المادة (٢/١٩).	<p>تجديد الترخيص:</p> <p>١- يجب على المؤسسة الصحية الخاصة التقدم بطلب مكتمل لتجديد الترخيص الممنوح لها قبل انتهاء مدته بثلاثة أشهر على الأقل.</p> <p>٢- تقوم المديرية عند استلام الطلب بتجديد الترخيص بعد اكتمال المسوغات النظامية خلال ٣٠ يوماً ولا تتحمل المؤسسة الصحية أي مسؤولية جراء التأخر في تجديد الترخيص.</p> <p>٣- يجدد الترخيص تلقائياً عند حصول المؤسسة الصحية على شهادة اعتماد صادرة من المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية بالإضافة إلى أي اعتماد دولي آخر معترف به في المملكة شريطة أنه لم يمض أكثر من ستة أشهر على حصولها على شهادة الاعتماد.</p>	١/١٩
إعادة ترقيم	<p>تجديد الترخيص:</p> <p>٤- يجب على المؤسسة الصحية الخاصة التقدم بطلب مكتمل لتجديد الترخيص الممنوح لها قبل انتهاء مدته بثلاثة أشهر على الأقل.</p> <p>٥- تقوم المديرية عند استلام الطلب بتجديد الترخيص بعد اكتمال المسوغات النظامية خلال ٣٠ يوماً ولا تتحمل المؤسسة الصحية أي مسؤولية جراء التأخر في تجديد الترخيص.</p> <p>٦- يجدد الترخيص تلقائياً عند حصول المؤسسة الصحية على شهادة اعتماد صادرة من المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية بالإضافة إلى أي اعتماد دولي آخر معترف به في المملكة شريطة أنه لم يمض أكثر من ستة أشهر على حصولها على شهادة الاعتماد.</p>	-----	٢/١٩

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

تعديل	إذا اتضح للجنة المختصة بالنظر في مخالفات أحكام نظام المؤسسات الصحية الخاصة بناءً على محاضر التفتيش الذي تم إجراؤه والمستندات المقدمة من قبل المفتش على وجود قرائن أو أدلة قوية سحب الترخيص أو إغلاق المؤسسة الصحية فلها إصدار قرار بإغلاق المؤسسة الصحية أو جزء منها على الفور وإبلاغ إدارة الالتزام لاتخاذ ما يلزم حيال ذلك	إذا اتضح للجنة المختصة بالنظر في مخالفات أحكام نظام المؤسسات الصحية الخاصة بناءً على محاضر التفتيش الذي تم إجراؤه والمستندات المقدمة من قبل لجنة التفتيش وجود قرائن أو أدلة قوية تقتضي إيقاف النشاط فعلياً إصدار قرار إغلاق المؤسسة الصحية أو جزء منها على الفور وإبلاغ إدارة الالتزام لاتخاذ ما يلزم حيال ذلك	١/٢٣
تعديل	تعقد اللجنة جلساتها بمديرية الشؤون الصحية، أو المقر الذي تراه مناسباً، ولا يكون انعقاد اللجنة صحيحاً إلا بحضور ثلاثة أعضاء على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه ومراعاة التخصصات الواردة في نص المادة النظامية (١-٢٥)، وتصدر قراراتها بالأغلبية وفي حال تساوي الأصوات يرجح القرار الذي يصوت له رئيس اللجنة.	تكون مدة العضوية في لجان المخالفات الناشئة عن تطبيق نظام المؤسسات الصحية الخاصة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ صدور قرار تشكيلها قابلة للتجديد.	٢/٢٥
تعديل	تكون مدة العضوية في لجان المخالفات الناشئة عن تطبيق نظام المؤسسات الصحية الخاصة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور قرار تشكيلها قابلة للتجديد.	تتولى اللجنة أعمالها وفق الإجراءات التالية: ١- تعقد اللجنة جلساتها بمديرية الشؤون الصحية مرتين أسبوعياً أو أكثر إذا ما دعت الحاجة لذلك، ويكون انعقاد اللجنة صحيحاً بحضور الرئيس أو نائبه والعضو القانوني واستشاري المهنة الطبية ذات العلاقة بالمخالفة، على ألا يكون أحد أعضائها من إدارة الالتزام أو المنطقة أو المحافظة وألا يقل عدد أعضاء اللجنة الحاضرين عن ثلاثة وتصدر قراراتها بالأغلبية المطلقة. ٢- تلتزم اللجنة في أعمالها بمواجهة المخالف بما أقرب به في محاضر التحقيق وسماع أقوال المخالف أو وكيل شرعي عنه وتحقيق أوجه دفاعه على أن تدون أعمالها في محاضر مكتوبة. ٣- يتم إبلاغ المعنيين كتابة بالمثل أمام اللجنة في الزمان والمكان اللذين تحددهما اللجنة ويراعى عند تحديد الموعد اعطاء مدة مناسبة إذا كان الحضور يتطلب الانتقال من مدينة أخرى. ٤- حدد موعد آخر للحضور إذا لم يحضر المخالف أو وكيل شرعي عنه بعد إبلاغه على ألا تقل الفترة بين تاريخ الإبلاغ والموعد الجديد عن خمسة عشرة يوماً وفي حالة عدم حضور المخالف أو وكيله الشرعي بعد إبلاغه بالموعد الثاني فعلى اللجنة استكمال النظر في المخالفة والفصل فيها. ٥- يتم إبلاغ الأطراف بقرار اللجنة فور صدوره في جلسة إبلاغ بالقرار. ٦- عند اكتساب القرار صفة القطعية بانتهاء مدد التظلم أو صدور حكم نهائي يتم الرفع للوزير أو من يفوضه للاعتداد. ٧- للجنة الحق في استشارة المختصين فيما يتعلق بأعمالها.	٣/٢٥
تعديل	يجوز للجنة استدعاء المخالف وكل من له ارتباط بالمخالفة متى ما رأت الحاجة لذلك، وفيما عدا ذلك، تقوم اللجنة من تلقاء نفسها بنظر المخالفة وإصدار قرارها.	عند اعتماد الوزير أو من يفوضه لقرارات اللجان يتم إنفاذ مضمونها مع مراعاة أنه لا يجوز تنفيذ القرارات جبراً ما دام الاعتراض عليها جائزاً	٤/٢٥
تعديل	يجوز للجنة الاستعانة بالخبراء المختصين، ولها في ذلك الاستعانة بالخبراء من داخل أو خارج الوزارة.	تقوم إدارة التنفيذ بالوكالة المساعدة للالتزام بالتأكد من تنفيذ هذه القرارات بعد اعتمادها.	٥/٢٥
تعديل	تُصدر اللجنة قراراتها مستندة على الأدلة والقرائن الدالة على مخالفة أحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية.	اعتبار البلاغ عن طريق مركز البلاغات (٩٣٧) بمثابة إقرار خطي من المبلغ بالشكوى.	٦/٢٥
إعادة ترقيم	يعتمد الوزير أو من يفوضه قرارات هذه اللجان.	-	٧/٢٥
إعادة ترقيم	تُبلغ اللجان قراراتها الصادرة لذوي الشأن بالوسائل والطرق المعتادة في المملكة والتي تحقق الغاية منه	-	٨/٢٥
إعادة ترقيم	تتولى الجهة المختصة تنفيذ قرارات اللجان.	-	٩/٢٥
تعديل	تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة وتلتزم ممارسيها بالضوابط التي تضعها الوزارة ومنها: ١. ألا يكون مخالف للأداب الشرعية ولأخلاقيات الممارس الصحي المنصوص عليهما في دليل أخلاقيات الممارس الصحي. ٢. أن يكون الإعلان عن الممارسين الصحيين وفقاً للفقرة (١) من المادة العاشرة من نظام مزاوله المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) بتاريخ ١١-١١-١٤٢٦هـ.	يجوز للمؤسسة الصحية الخاصة الإعلان وفق الضوابط والمعايير المحددة من قبل الوزارة (مرفق رقم ٤٩).	١/٣١

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

المادة الأولى:

تدل الكلمات والعبارات الآتية، حيثما وردت في هذا النظام، على المعاني المدونة أمامها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

١- **المؤسسة الصحية الخاصة:** كل مؤسسة صحية يملكها القطاع الخاص مُعدة للعلاج أو التشخيص أو التمريض أو إجراء التحاليل الطبية أو التأهيل أو لإقامة الناقهين من المرضى وتشمل ما يأتي:

١. **المستشفى:** كل مكان معد لاستقبال المرضى والكشف عليهم وعلاجهم وتنويمهم.

٢. **المجمع الطبي العام:** كل مكان معد لاستقبال المرضى والكشف عليهم وعلاجهم وتوجد فيه ثلاثة تخصصات طبية مختلفة على الأقل، أحدها من التخصصات الأساسية (الجراحة - الأمراض الباطنية - النساء والولادة - الأطفال - طب الأسرة).

٣. **المجمع الطبي المتخصص:** مجمع لعيادات في تخصص طبي واحد أو أكثر وفروعه الدقيقة.

٤. **العيادة:** كل مكان معد لاستقبال المرضى والكشف عليهم وعلاجهم.

٥. **مركز الأشعة:** المكان المعد لإجراء التصوير التشخيصية الطبية أو العلاج بالأشعة.

٦. **المختبر الطبي:** المكان المعد لإجراء الفحوصات المخبرية.

٧. **مركز جراحة اليوم الواحد:** مؤسسة صحية مرخص لها بإدخال المرضى لعمل إجراء طبي مثل: بعض العمليات الصغيرة والمتوسطة على أن يخرج المريض منها في اليوم نفسه وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

٨. **مراكز الخدمة الصحية المساندة:** الأماكن التي تقدم الخدمات الصحية أو الفنية النمنمة للعلاج والتأهيل وتشمل ما يأتي:

أ - مراكز العلاج الطبيعي.

ب- محلات النظارات الطبية.

ت- محلات الأجهزة والأطراف الصناعية.

ث- المراكز المساندة: التي يصدر قرار من وزير الصحة باعتمادها من الخدمات الصحية.

٩. **مركز خدمات النقل الإسعافي:** الوحدة التي تقوم بالنقل الإسعافي وتقديم الخدمات الإسعافية للمريض أو المصاب قبل وصوله إلى المستشفى، وفقاً للمواصفات والضوابط التي تحددها جمعية الهلال الأحمر السعودي ١.

- **الوزارة:** وزارة الصحة.

- **الوزير:** وزير الصحة.

المادة الثانية: ٢

١. يشترط في مالك العيادة أن يكون طبيباً سعودياً متخصصاً في طبيعة عمل العيادة ومشرفاً عليها ومتفرغاً تفرغاً كاملاً لها.

٢. يجب أن يكون في كل مجمع طبي أو مختبر طبي أو مركز أشعة أو مركز جراحة اليوم الواحد مشرف متفرغ تفرغاً كاملاً لهذا الغرض، ويشترط أن يكون هذا المشرف طبيباً أو مهنياً سعودياً متخصصاً في طبيعة عمل المجمع أو المختبر أو المركز، سواء كان مالكا له أو أحد الشركاء فيه أو غيرهما، ويجوز - وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية - الاستثناء من هذا الشرط إذا لم يتوافر طبيب أو مهني سعودي.

٣. يشترط أن يكون لكل مؤسسة صحية خاصة في كل الأحوال مشرف فني متخصص في طبيعة عمل المؤسسة ومتفرغ تفرغاً كاملاً لها.

٤. يشترط أن يكون المدير الطبي في المستشفيات طبيباً سعودياً مؤهلاً، وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

٥. تقصر إدارة المؤسسات الصحية الخاصة على ذوي التأهيل المناسب من السعوديين وفقاً للضوابط والشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية.

اللائحة:

١/٢ يطبق هذا النظام ولائحته التنفيذية على الجمعيات الخيرية والمؤسسات الأهلية القائمة أو التي ترغب في افتتاح مؤسسات صحية خاصة.

٢/٢ الاشتراطات الواجب توفرها في المشرف الفني في المؤسسات الصحية الخاصة:

١. حاصل على شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها في أحد التخصصات الطبية المرتبطة بطبيعة العمل في المؤسسة الصحية الخاصة.

٢. مصنف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

٣. ألا تقل خبرته في طبيعة عمل المؤسسة الصحية الخاصة عن مدة سنتين.

٣/٢ تشمل مهام المشرف الفني على سبيل المثال لا الحصر:

١. مراجعة وتحديث سياسات وإجراءات البروتوكول الطبي في المؤسسة وتطبيق أفضل المعايير الطبية في المؤسسة.

٢. التواصل مع الهيئات العلمية ومؤسسات الاعتماد المحلية والعالمية.

٣. مكافحة العدوى والإبلاغ عن الحالات وفقاً لمعايير الوزارة.

٤. تزويد الوزارة بالمعلومات اللازمة عند الحاجة.

٥. الحرص على جودة الخدمات الطبية.

٦. المساهمة في الحفاظ على سلامة المرضى.

٧. الموافقة على انتداب المهنيين الصحيين بما لا يتعارض مع أداء المؤسسة الصحية وسلامة المرضى.

٤/٢ يُشترط فيمن يشغل منصب المدير الطبي في المستشفى، ما يلي:

١. حاصل على شهادة بكالوريوس طب وجراحة.

٢. حاصل على تصنيف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

٣. لديه خبرة لمدة ثلاث سنوات على الأقل في أحد المناصب الإدارية في مؤسسة طبية أو أن يكون حاصلًا على شهادة معتمدة في أحد التخصصات الإدارية.

٤. يعتبر المدير الطبي بمثابة المشرف الفني للمستشفيات.

٥. يجوز أن يشغل طبيب الأسنان وظيفة المدير الطبي في مستشفيات الأسنان المتخصصة.

٦. يعتبر التفرغ الكامل بمعدل ثماني ساعات في اليوم الواحد، إذا اعتمد صاحب العمل المعيار اليومي، أو ثمان وأربعين ساعة في الأسبوع، إذا اعتمد المعيار الأسبوعي. وتخضع ساعات العمل الفعلية خلال شهر رمضان للمسلمين بحيث لا تزيد عن ست ساعات في اليوم أو ست وثلاثين ساعة في الأسبوع.

٥/٢ يشترط أن يكون المدير الإداري في المؤسسات الصحية الخاصة سعودياً وحاصلاً على درجة البكالوريوس كحد أدنى.

٦/٢ يشترط لترخيص العيادة الخاصة ما يلي:

١. أن يكون مالك العيادة طبيباً سعودياً مصنفاً من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية كطبيب ممارس في نفس نشاط العيادة المطلوب الترخيص لها.

٢. أن يكون لديه تسجيل مهني ساري المفعول من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

٣. أن يكون بالعيادة ممرض أو ممرضة مرخص لهما (فيما عدا العيادة النسائية فيشترط أن تكون ممرضة) ويجوز الاستعانة بالفنيين المؤهلين حسب تخصص العيادة.

٤. يجب أن تتوفر بالعيادة المرافق والأثاث والتجهيزات اللازمة وفقاً للقوائم التي تحددها الوزارة (مرفق رقم ١).

٧/٢ يشترط تعيين مشرف طبيب أو مهني سعودي متفرغ ومتخصص في طبيعة عمل المجمع الطبي أو المختبر أو مركز الأشعة أو مركز جراحة اليوم الواحد في المدن التالية: الرياض، مكة المكرمة، جدة، المدينة المنورة، الدمام والخبر، ويجوز للوزير إضافة مدن أخرى إذا دعت الحاجة لذلك، وتستثنى باقي المدن من شرط الجنسية في حال عدم توفر مشرف سعودي. ويجوز للطبيب أو المهني المالك أو الشريك في ملكية المؤسسة الصحية أن يكون هو المشرف بشرط أن يكون متخصصاً في طبيعة عمل هذه المؤسسة.

المادة الثالثة:

يجب أن تتوفر في مبنى المؤسسة الصحية الخاصة الشروط الصحية والمواصفات الهندسية والتوزيع المناسب وأن يكون محتوياً على الأثاث والمعدات والأجهزة الطبية وغير الطبية اللازمة، وأن يكون لدى المؤسسة نظام للتخلص من النفايات الطبية ونظام مكافحة العدوى ونظام للمعلومات الصحية، وتحدد اللائحة التنفيذية المعايير والشروط اللازمة لذلك.

اللائحة:

١/٣ يجب أن تتوفر في مبنى المؤسسة الصحية الخاصة المعايير والشروط العامة التالية:

١. مواصفات فنية وهندسية وفق كود البناء السعودي موثقة من المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الوزارة.

١. تم تحويل مسمى جمعية الهلال الأحمر السعودي إلى هيئة الهلال الأحمر السعودي بقرار مجلس الوزراء رقم ٣٧١ وتاريخ ٢٤-١٢-١٤٢٩هـ بحسب قرار مجلس الوزراء رقم (٦٨) وتاريخ ٢٥-١٢-١٤٣٧هـ.
٢. تم تعديل المادة الثانية من نظام المؤسسات الصحية الخاصة بناء على الأمر الملكي رقم ٨٠٧٢ وتاريخ ١٣-٢-١٤٤٠هـ والذي نص على حذف الفقرة (١) "فيما عدا المستشفى، يشترط أن تكون ملكية المؤسسة الصحية الخاصة ملكية سعودية"، وتعديل الفقرة (٢) من المادة ذاتها لتكون بالنص الآتي "يشترط في مالك العيادة أن يكون طبيباً سعودياً متخصصاً في طبيعة عمل العيادة ومشرفاً عليها ومتفرغاً تفرغاً كاملاً لها."

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

المؤسسة الصحية الخاصة	رسم الترخيص أو تجديده
المستشفى الذي يحوي خمسين سرير فأقل	٥٠٠٠ ريال
المستشفى الذي يحوي واحد وخمسين سريراً إلى مائة سرير	١٠٠٠٠ ريال
المستشفى الذي يحوي أكثر من مائة سرير	١٥٠٠٠ ريال
المجمع الطبي العام	٢٠٠٠ ريال
المجمع الطبي المتخصص	٢٠٠٠ ريال
العيادة	١٠٠٠ ريال
مركز الأشعة	١٠٠٠ ريال
المختبر الطبي	٢٠٠٠ ريال
مركز جراحة اليوم الواحد	٢٠٠٠ ريال
مركز الخدمة الصحية المساندة	١٠٠٠ ريال
مركز خدمات النقل الإسعافي	١٠٠٠ ريال

المادة السادسة:

تصنف المؤسسات الصحية الخاصة - عند الترخيص أو تجديده - وفقاً لمعايير وشروط تضعها لجنة متخصصة وتحدد اللائحة التنفيذية هذه اللجنة وإجراءات التصنيف وطريقته تطبيقه.

اللائحة:

- ١/٦ تُصنف الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي للمستشفيات وفقاً للخدمات الطبية المقدمة والممارسين الصحيين العاملين في أقسام العزل والطوارئ والعناية المركزة للكبار وحديثي الولادة والعناية القلبية والتخصصات الدقيقة الأخرى.
- ٢/٦ تُصنف الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي باقي المؤسسات الصحية الخاصة الأخرى حسب الخدمات الطبية الأساسية المقدمة والممارسين الصحيين العاملين في هذه المؤسسات.
- ٣/٦ تنشر نتائج التصنيف من قبل الوزارة بشكل دوري.

المادة السابعة:

على كل مؤسسة صحية خاصة تحديد أسعار الخدمات التي تقدمها، ومن ثم تعتمدها الوزارة بعد مراجعتها والتأكد من مناسبتها وفقاً للمعايير التي تضعها، ولا يجوز تعديل هذه الاسعار إلا بعد موافقة الوزارة، وتلتزم المؤسسة بما يلي:

١. أسعار الخدمات الصحية المعتمدة.
٢. وضع الأسعار في مكان بارز وبخط واضح.
٣. تقديم تقرير تقريبي للمراجع عن تكلفة العلاج قبل بدئه والخدمات التي ستقدم له.
٤. تقديم بيان تفصيلي نهائي للمراجع عن نوع العلاج والخدمات التي قدمت له وتكلفة كل منها.

اللائحة:

- ١/٧ تقوم المؤسسة بنشر الأسعار المعتمدة من إدارات تنمية الاستثمار الصحي بالمديريات إلكترونياً أو بنسخة مطبوعة.
- ٢/٧ يلزم أخذ موافقة المريض الخطية على تكلفة العلاج وتضمن في السجل الطبي للمريض ويستثنى من ذلك الحالات الطارئة والتي تحتاج لتدخل فوري.
- ٣/٧ تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتقديم المراجعة المجانية للمريض خلال أربعة عشر يوم على الأقل لذات الحالة التي تم تشخيصها في الكشف الأولي.

المادة الثامنة:

لا يجوز للمؤسسة الصحية الخاصة تشغيل الأطباء أو غيرهم من الممارسين الصحيين والصيادلة إلا بعد حصولهم على ترخيص من الوزارة بمزاولة المهنة.

اللائحة:

- ١/٨ تمنح الوزارة الترخيص بمزاولة المهنة بناءً على الاشتراطات الواردة في نظام مزاولة المهنة الصحية ولائحته التنفيذية.

٢. استيفاء الأجهزة الطبية للمواصفات المعتمدة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء.
٣. يجب أن تقدم جميع الرسومات الفنية والهندسية الخاصة بإنشاء أو تعديل مباني المؤسسة الصحية الخاصة للمراجعة والاعتماد من قبل الوزارة أو من أحد المكاتب الهندسية الاستشارية المعتمدة من قبل الوزارة على أن تقوم بمتابعة مراحل الإنشاء وإعداد التقارير اللازمة والموافقة الفنية النهائية لتقديمها للوزارة في إطار إصدار الرخصة النهائية للمؤسسة.
٤. أن يكون الموقع مطابقاً لشروط الأمانات والبلديات بالمنطقة أو المحافظة التابعة لها المؤسسة الصحية.
٥. يجب أن يوضع ترخيص المؤسسة الصحية الخاصة في مكان بارز داخل المؤسسة، مع وضع لوحة عند مدخل المؤسسة يحمل اسمها وتخصصها الطبي حسب الترخيص ومواعيد العمل.
٦. يجب على جميع المهنيين الصحيين والكوادر الطبية العاملين بالمؤسسة ارتداء بطاقة العمل بطريقة واضحة تبين الاسم والتخصص حسب تصنيف هيئة التخصصات الصحية أثناء فتره الدوام بالمؤسسة، كما تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بوضع قائمة شهرية محدثة بأسماء جميع الأطباء العاملين.
٧. توفير مكان مناسب لملفات المرضى (غرفة مناسبة في حالة استخدام الملفات الورقية وتستثنى من ذلك المؤسسات الصحية الخاصة التي تعمل بنظام الملف الإلكتروني) على أن يكون فتح الملف للمريض مجاناً.
٨. تخصيص أماكن لانتظار الرجال وأخرى لانتظار النساء مع توفير الأثاث ودورات المياه.
٩. أن يحتوي المبنى على مداخل ومخارج مخصصة لذوي الإعاقة وتسهيل حركتهم داخل المبنى.
١٠. وضع لوحات ارشادية داخل المؤسسة توضح حقوق وواجبات المرضى وأماكن العيادات والأقسام وغيرها من مرافق المؤسسة، وضع لوحة تحمل الرقم (٩٣٧) الخاص باستقبال الملاحظات والشكاوى من المراجعين، وأي متطلبات أخرى للوزارة.

٢/٣ تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بالتطبيق التام لما يلي:

١. نظام مكافحة العدوى والتعقيم ويشمل تطبيق برنامج التقييم الشامل لسياسات وإجراءات مكافحة العدوى من الوزارة وبرنامج المكونات الأساسية ويكون مرجع التطبيق هو الدليل الوطني لمكافحة العدوى، والالتزام بالتبليغ عن الحالات وفقاً للآلية التي تحددها الوزارة (مرفق رقم ٢).
٢. نظام التخلص الآمن من النفايات الطبية حسب اللائحة التنفيذية للنظام الموحد لإدارة نفايات الرعاية الصحية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية (مرفق رقم ٣) والصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٥٦٧-٢-٢٢) وتاريخ ١٨-٧-٢٠١٤هـ والموافق على تطبيقه بالمرسوم الملكي رقم (٥٣/م) وتاريخ ١٦-٩-٢٠١٦هـ والتعاقد مع إحدى الشركات المعتمدة من الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة للتخلص الآمن من النفايات الطبية.
- ٣/٣ يجب أن يتوفر في المؤسسة الصحية الخاصة نظام للمعلومات (السجلات الطبية) يلائم طبيعة العمل بها وفقاً لمعايير الوزارة (مرفق رقم ٤).

المادة الرابعة:

١. لا يجوز افتتاح أي مؤسسة صحية خاصة أو تشغيلها إلا بعد استكمال جميع الشروط والمتطلبات التي ينص عليها هذا النظام ولائحته التنفيذية وبعد الحصول على الترخيص اللازمة.
٢. يمنح الترخيص للمؤسسة الصحية لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد.

اللائحة:

- ١/٤ يشترط للتخصيص بفتح مراكز خدمات النقل الإسعافي بالالتزام بالشروط والمواصفات المرفقة (مرفق رقم ٥).
- ٢/٤ يمنح الترخيص بافتتاح المستشفيات الخاصة، ومراكز جراحة اليوم الواحد، ومراكز الإدمان، ومراكز الرعاية عن بعد والطب الاتصالي، ومراكز الخدمات الطبية المنزلية المستقلة بموافقة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي، وتقوم مديريات الشؤون الصحية بالمناطق والمحافظات بإصدار وتجديد جميع تراخيص المؤسسات الصحية.
- ٣/٤ يجوز للمؤسسة الصحية الخاصة بناءً على موافقة الوزارة التعاقد مع شركة أو مؤسسة متخصصة في نشاط تشغيل المؤسسات الصحية الخاصة شريطة أن تكون هذه الشركة أو المؤسسة معتمدة من الوزارة حسب الآلية المرفقة (مرفق رقم ٦).
- ٤/٤ يُقدم طلب الترخيص بفتح مؤسسة صحية خاصة إلى مديرية الشؤون الصحية المختصة وتقوم لجنة الكشف التابعة لإدارة تنمية الاستثمار بمعاينة المبنى والتجهيزات خلال عشرة أيام من تقديم الطلب ويمنح الترخيص للمؤسسة والكوادر العاملة فيها بعد حصولهم على شهادة التصنيف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.
- ٥/٤ يجوز للوزارة منح للمؤسسات الصحية الخاصة الواردة في المرفق رقم (٨) ترخيص فوري بشرط توافر الكوادر الصحية المرخصة.
- ٦/٤ عند انتهاء الترخيص وفي حال لم تتقدم المؤسسة الصحية الخاصة بطلب التجديد حسب الإجراءات المنصوص عليها المادة (١٩) من النظام واللائحة التنفيذية تعد المؤسسة مخالفة وتحال للجنة النظر في مخالفات نظام المؤسسات الصحية الخاصة.

المادة الخامسة:

يجب على طالب الترخيص لافتتاح مؤسسة صحية خاصة او تجديده أن يدفع الرسم المقرر وفقاً لما يأتي:

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

٢/٨ يجوز النذب بين المؤسسات الصحية الخاصة وفق الضوابط التالية:

١. أن تكون كلا المؤسستين تحملان ترخيصاً ساري المفعول.
٢. أن يكون الممارس الصحي يحمل ترخيص مزاولة مهنة ساري المفعول.
٣. يجوز أن يكون النذب داخل أو خارج نطاق مديرية الشؤون الصحية التي تقع فيها المؤسسة الصحية الخاصة.
٤. يجب الحصول على موافقة مديريات الشؤون الصحية بالمناطق أو المحافظات التي تتبع لها كلاً من المؤسستين الصحيتين اللتين سيتم إجراء النذب بينهما قبل مباشرة الممارس الصحي للعمل لدى الجهة التي تطلب النذب إليها على ألا يؤدي ذلك إلى عدم توفر التخصص للمؤسسة المنتدب منها.
٥. ألا تتجاوز مدة النذب مائة وثمانين يوماً (متصلة أو متفرقة) خلال السنة الواحدة، شريطة أن يكون ترخيص الممارس الصحي المنتدب ساري المفعول خلال مدة النذب.
٦. يسمح للممارسين الصحيين العاملين بالمؤسسة الصحية الخاصة بالعمل في المؤسسات الصحية الخاصة الأخرى التابعة لصاحب العمل وعلى المؤسسة الاحتفاظ بسجلات لتوثيق حركة الممارسين الصحيين بين المؤسسات وأن لا يخل ذلك بالحد الأدنى المطلوب من الكوادر.

٣/٨ يجوز الترخيص للممارسين الصحيين عن طريق شركات الاستقدام وخدمة أجير بإسم المؤسسة الصحية الخاصة التي سيعمل لديها بترخيص مؤقت وذلك بعد استيفاء ما يلي:

١. جميع الاشتراطات المطلوبة في نظام مزاولة المهن الصحية ونظام المؤسسات الصحية الخاصة.
٢. إرفاق صورة من تصريح وزارة العمل لشركة الاستقدام التي ستؤجر خدمات الكوادر الصحية.
٣. صورة من عقد استئجار خدمات الممارس الصحي بين المنشأة الصحية الخاصة وشركة الاستقدام موضحاً فيه اسم الممارس الصحي ورقم جواز سفره ورقم الإقامة ورقم بطاقة التصنيف والتسجيل بالهيئة السعودية للتخصصات الصحية وتاريخ بدء وانتهاء العمل في المؤسسة الصحية الخاصة.
٤. يجب عند الترخيص للمؤسسات الصحية الخاصة الجديدة ألا تقل مدة عقد الممارسين الصحيين في أجير عن سنة واحدة ويجدد عند الحاجة.
٥. تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بما ورد في المادة (٤١) من نظام مزاولة المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٥) وتاريخ ٤-١١-٢٠١٤هـ التي نصت على (يكون الاشتراك في التأمين التعاوني ضد الأخطاء المهنية الطبية إلزامياً على جميع الأطباء وأطباء الأسنان العاملين في المؤسسات الصحية العامة والخاصة. وتضمن هذه المؤسسات والمنشآت سداد التعويضات التي يصدر بها حكم نهائي على تابعيها إذا لم تتوافر تغطية تأمينية أو لم تكن كافية، ولها حق الرجوع على المحكوم عليه فيما دفعته عنه. ويمكن أن يشمل هذا التأمين التعاوني الإلزامي فئات أخرى من الممارسين الصحيين وذلك بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الصحة).
٦. تتعهد المؤسسات الصحية الخاصة وكذلك شركات الاستقدام بإشعار الوزارة في حال إنهاء عقد الممارس الصحي تحت نظام أجير أو شركات الاستقدام قبل المدة المحددة والتي حصل بموجبها على الترخيص من قبل الوزارة.

٤/٨ يجوز للمستشفيات الخاصة والمجمعات الطبية المهياة لتخصص وإمكانات الطبيب الزائر طلب استخدام الأطباء الزائرين وفق القواعد التي حددت في المادة الثالثة من نظام مزاولة المهن الصحية ولائحته التنفيذية.

٥/٨ يحدد عمل الأطباء الاستشاريين السعوديين في التخصصات المختلفة بالقطاع الصحي الخاص وفقاً للقواعد التالية:

١. يجوز للطبيب الاستشاري السعودي الحاصل على تصنيف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية العمل في مؤسستين صحيّتين خاصيتين كحد أقصى، ولا يحق للاستشاري المرخص له في مركز جراحة اليوم الواحد العمل في مؤسسة صحية أخرى في ذات النشاط ويجوز له العمل في العيادات الخارجية لمستشفى أو مجمع طبي آخر.
٢. يشترط على الطبيب الاستشاري السعودي للعمل في مؤسستين صحيّتين خاصيتين الحصول على ترخيصين لمزاولة المهنة في كلتا المؤسستين دون الاخلال بالحد الأدنى المطلوب في كل مؤسسة.
٣. يشترط تزويد الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة بمواعيد عمل الطبيب الاستشاري في كل مؤسسة صحية خاصة مع إبلاغ الشؤون الصحية عند توقفه عن العمل في إحدى المؤسستين المرخص فيهما.

٦/٨ تلتزم المنشأة الصحية بالمعايير التالية فيما يتعلق بالصلاحيات والامتيازات الاكلينيكية الممنوحة للممارس الصحي في المستشفيات وفقاً لما يلي:

١. يتعين إنشاء لجنة داخلية في المستشفيات تسمى لجنة الاعتمادات والامتيازات الاكلينيكية
٢. تُعنى اللجنة بمراجعة مؤهلات وخبرات الممارسين الصحيين لدى المؤسسة الصحية الخاصة للتأكد من حصولهم على التعليم والتدريب والخبرة والمهارة اللازمة.
٣. تصدر اللجنة قرار بمنح الممارسين الصحيين في المستشفى الصلاحيات والامتيازات الاكلينيكية لتقديم خدمات الرعاية الطبية للمرضى داخل المستشفى (حسب المرفق رقم ٩).
٤. تراعي اللجنة عند إصدار قرار منح الصلاحيات والتجهيزات والكوادر الطبية المتوفرة في المستشفى.

٥. يكون لدى اللجنة سياسات وإجراءات مكتوبة تحدد فيها المسؤوليات في منح أو رفض أو إلغاء أو تعليق أي امتيازات إكلينيكية.

٦. تكون اللجنة برئاسة المدير الطبي وعضوية رؤساء الأقسام الأساسية كالجراحة والباطنة والطوارئ والعناية المركزة ومدير ادارة الموارد البشرية وممثل عن إدارة المستشفى وتقوم بالموافقة واعتماد جميع الصلاحيات والامتيازات للممارسين الصحيين داخل المستشفى على أن تتوافق مع تصنيف الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، على أن لا يقل تصنيف الأطباء أعضاء اللجنة عن استشاري.

٧/٨ تلتزم المؤسسات الصحية الخاصة والممارسين الصحيين لديها بالتقيد بوثيقة سياسات وإجراءات جدول الصلاحيات والامتيازات الاكلينيكية لكل فئة من فئات أطباء الأسنان حسب (المرفق رقم ١٠).

٨/٨ يتعين على المؤسسات الصحية الخاصة الأخرى الالتزام بإعداد سياسات وإجراءات مكتوبة لجدول الصلاحيات والامتيازات الاكلينيكية لكافة الأقسام والتخصصات.

٩/٨ يتم مراعاة لائحة الصلاحيات والامتيازات الاكلينيكية الاسترشادية للتخصصات الطبية الأكثر ممارسة في المؤسسات الصحية حسب (المرفق رقم ١١).

المادة التاسعة:

يجب ألا يقل عدد الأسرة في المستشفى العام عن ثلاثين سريراً، وفي المستشفى ذي التخصصين عن عشرين سريراً، وفي المستشفى ذي التخصص الواحد عن عشرة أسرة.

اللائحة:

١/٩ يمنح الترخيص للمستشفى حسب دليل إجراءات منح تراخيص المستشفيات الخاصة (مرفق رقم ٧).
٢/٩ يجب أن يتوفر في مبنى المستشفى ما ورد في المادة (١/٣)، بالإضافة إلى الشروط الفنية الواردة في (المرفق رقم ١٢) والمنتظبات التالية:

١. ترتيب الأقسام بصورة عملية تسهل حركة العاملين والمراجعين وأن تكون الممرات واسعة مع ضرورة وجود لوحات لمختلف الأقسام والخدمات.
٢. توفر مصدر كهرباء احتياطي صالح للعمل تلقائياً فور انقطاع التيار الكهربائي العام وبقوة كافية لتشغيل الأقسام الرئيسية بالمستشفى وخاصة غرف العمليات والولادة وبنك الدم والإسعاف والعلاج المركز والمرات الرئيسية بالمستشفى مع تجربة هذا المصدر باستمرار للتأكد من صلاحيته.
٣. توفر كافة الشروط الصحية والفنية في التمديدات الصحية بما يمنع حدوث تلوث أو اختلاط.
٤. توفر العدد المناسب من المصاعد ذات سعة تكفي لنقل أسرة المرضى إذا كان المستشفى مكوناً من دورين فأكثر وبما يتناسب مع سعة المستشفى.

المادة العاشرة:

يلتزم المستشفى بتوفير العدد اللازم من الأطباء المقيمين، والأخصائيين، والاستشاريين، والصيدال، والفنيين، والمرضين والعمالة الصحية المساندة وغيرها من الخدمات اللازمة بحسب سعة المستشفى ودرجة تصنيفه وذلك وفقاً للمعايير والضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية.

اللائحة:

١/١٠ العاملون بالمستشفى:

١. يجب أن يكون للمستشفى مدير إداري ويكون مسؤولاً عن الإشراف على المستشفى ووضع الخطط المناسبة لتطويره.
٢. يلتزم المستشفى بتعيين مدير طبي مستوف الشروط الواردة في المادة (٤/٢) من هذه اللائحة.
٣. يلتزم المستشفى بتعيين رئيس التمريض مؤهل ولديه خبرة لا تقل عن خمس سنوات في مجال الإشراف على التمريض.
٤. يلتزم المستشفى بتعيين عدد من الأطباء الاستشاريين والنواب والمقيمين في كل تخصص حسب (المرفق رقم ١٣).
٥. يجب ألا يشرف الطبيب الاستشاري على أكثر من ثلاثين سريراً، والطبيب النائب على أكثر من عشرين سريراً، وطبيب مقيم واحد على الأقل لكل خمسة وعشرين سريراً في كل فترة.
٦. يجب توفير الحد الأدنى من الأطباء والأخصائيين والفنيين والطاقم التمريضي بما يكفل تغطية الخدمات الطبية المساعدة كالمختبر والأشعة بشكل مستمر وتكون حسب نسبة التغطية علمياً ولا تؤثر على سلامة المرضى حسب المرفق رقم (١٣).
٧. يجب توفير أعداد كافية من المرضى بما يكفل تغطية الخدمات الداخلية والعيادات الخارجية والإسعاف والعناية المركزة والعمليات، ويمكن الاستعانة بالمساعدين الاكلينيكيين والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات الخارجية فقط حسب المرفق رقم (١٣).
٨. يجب توفير قائمة الأطباء المناوبين على مدار الساعة في جميع تخصصات المستشفى.

المادة الحادية عشرة:

يجب أن يجهز المستشفى بما يأتي:

١. الأجهزة والمعدات الطبية اللازمة، ومختبر وحدة للأشعة بحسب تخصصاته، وغرف خاصة للعزل، وسرر للعناية المركزة، وجميع الخدمات الإسعافية اللازمة، وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تنمة

٢. صيدلية داخلية تتوافر فيها الشروط والمواصفات وفقاً لنظام مزاولة مهنة الصيدلة ولائحته التنفيذية ٣.

اللائحة:

١/١١ أقسام وخدمات المستشفى:

يجب أن يتم تجهيز المستشفى حسب القوائم الإرشادية التي تعدها الوزارة على أن تتوفر بالمستشفى العام كحد أدنى الأقسام التالية:

١. الخدمات الطبية

٢. العيادات الخارجية.

٣. يلزم توفير طبيب نائب وممرضتين لكل عشرة أسرة في قسم الطوارئ على مدار الساعة على أن يكون الطبيب متخصصاً في طب الطوارئ أو في تخصصات المستشفى الرئيسية بحيث تتوافق الخدمات الإسعافية المقدمة مع تخصصات المستشفى وتوفير غرفة عزل مكتملة التجهيزات وسيارة إسعاف مجهزة لنقل الحالات الإسعافية مع الالتزام بالضوابط التالية:

أ - وجود رئيس قسم بحد أدنى طبيب استشاري أو نائب أول في تخصص طب الطوارئ.

ب- وجود سياسات نقل المرضى من الطوارئ لأقسام المستشفى.

٤. قسم المختبر (حسب المادة ١/١٥)

٥. قسم الأشعة (حسب المادة ٢/١٥).

٦. جناح العمليات في المستشفى الذي توجد به أقسام جراحة يجب أن يشمل ما يلي:

أ - وجود رئيس قسم بحد أدنى طبيب استشاري أو نائب أول في تخصص الجراحة.

ب- يجب أن يكون الطاقم التمريضي يملك التدريب الكافي والخبرة للعمل في قسم العمليات.

ج - وجود سياسات وإجراءات العمل في القسم.

٧. جناح التوليد:

أ - يشترط في المستشفيات التي يوجد بها أقسام توليد أن تشتمل على غرفتين على الأقل مجهزة للولادة الطبيعية ذات خصوصية، وغرفة عمليات مجهزة للعمليات القيصرية، وغرفة خاصة بالأطفال حديثي الولادة، وغرفة خاصة للأطفال ناقصي النمو بما لا يقل عن ٢٠٪ من إجمالي أسرة قسم الولادة، وأن يتم السماح لجميع الأمهات بمرافق خلال الولادة مع توفير الدعم المعنوي والبدني المستمر.

ب- الالتزام بتوفير طبيب استشاري عناية مركزة حديثي ولادة كرئيس قسم مع توفير طاقم تمريضي لديه الخبرة والتدريب الكافي ولديهم شهادة سارية في برنامج الانعاش لحديثي الولادة (NRP).

ت- أن يتم الالتزام بمعايير الوزارة الخاصة بالعمليات القيصرية، قص العجان، ومعدل الولادات المهبلية بعد الولادة القيصرية حسب المرفق (مرفق رقم ١٤)

ث- توفر المستشفيات التي لديها أقسام نساء وولادة أو قسم أطفال عيادة لدعم الرضاعة الطبيعية بها طبيبة أو مثقفة صحية حاصلة على تدريب مخصص في مشورة الرضاعة الطبيعية تقوم بدعم الأم الحامل أو المرضع في الرضاعة الطبيعية. وتلتزم المستشفى بنظام تداول حليب الأم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٩) وتاريخ ٢١-٠٩-١٤٢٥هـ للمستشفيات التي يتوفر فيها خدمة النساء والولادة والأطفال.

ج- تلتزم المستشفيات التي لديها أقسام نساء وولادة بما ورد بالمادة التاسعة من نظام الوقاية من متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) وحقوق المصابين وواجباتهم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤١) وتاريخ ١٦-٠٤-١٤٣٩هـ.

ح- تلتزم المستشفيات التي لديها أقسام نساء وولادة بإجراء الفحص الاستكشافي للإصابة بفيروس الكبد (ج) لجميع الحالات التي يتم تنويمها من أجل الولادة وذلك لتطبيق البرنامج الوطني لإزالة الفيروس الكبدي (ج) على أن يتم إحالة جميع الحالات التي تظهر أنها إيجابية لوزارة الصحة حتى تقوم الوزارة بتسجيل المريضة للبدء في العلاج.

٨. أجنحة الإقامة.

٩. توفير غرف عزل سالبة الضغط للأمراض المنقولة عن طريق الهواء مطابقة لمواصفات الوزارة ومزودة بدورة مياه منفصلة بمعدل غرفة لكل ٢٥ سرير تنويم وحاد أدنى غرفة واحدة بقسم التنويم.

١٠. قسم العناية المركزة:

أ - يجب أن يوفر المستشفى التي بها غرف عمليات عدداً من أسرة العناية المركزة يتلاءم مع حجم ونشاط المستشفى بنسبة سرير عناية مركزة واحد لكل غرفة عمليات، ولا يكون أقل من سرير لكل ١٠ أسرة عامة، بنسبة ١٠٪ من السعة السريرية للمستشفى.

ب- توفير غرفة عزل سالبة الضغط واحدة على الأقل لكل عدد ٦ أسرة عناية مطابقة للمواصفات المعتمدة بالوزارة.

ت- تُنَاط مسؤولية الإشراف على القسم لطبيب استشاري عناية مركزة ويرتبط مباشرة بالمدير الطبي بالمستشفى.

ث- يجب أن يكون الطاقم التمريضي في القسم لديه الخبرة والتدريب الكافي لأساسيات تقديم خدمة العناية المركزة ولديهم شهادات سارية في (ACLS للكبار - PALS للأطفال).

ج- يجب توفير ممرضة لكل مريضين ١:٢ منوم في العناية المركزة مع مراعاة بعض الحالات الحرجة التي تتطلب ١:١ ممرض لكل مريض.

ح- يتم تجهيز قسم العناية المركزة بالأثاث والتجهيزات اللازمة (أجهزة تنفس صناعي، جهاز تدخل في القصبة الهوائية، -عربة تدخل سريع مجهزة بصاعق لتنشيط القلب، أدوية الطوارئ والمعدات، جهاز قياس أوكسجين الدم ونبضات القلب والمؤشرات الحيوية، أجهزة ومضخات لنقل الدم، جهاز تحليل وقياس غازات الدم).

١١. بنك الدم بالمستشفيات الخاصة:

أ - يتم تجهيز بنك الدم بالتجهيزات الطبية والمعدات الدقيقة وأجهزة الفحص الموثوق بدقة نتائجها والمعترف بها من الهيئات المختصة لتمكين المنشأة الصحية من جمع وفصل وفحص وتخزين الدم ومشتقاته بطريقة صحيحة وأمنة وفق المعايير الوطنية للمركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي) والهيئة العامة للغذاء والدواء حول ممارسات التصنيع الجيدة لبنوك الدم (GMP).

ب- يجب ألا تقل مساحة بنك الدم عن (١٢٠) م^٢ على أن يشمل ما يلي:

١. غرفة استقبال المتبرعين والكشف الطبي عليهم مع مراعاة الخصوصية.

٢. قسم تحضير وفصل المكونات.

٣. قسم حفظ المكونات غير المخوصة من الأمراض (ثلاجة، مبرد عميق التبريد، حضانة صفائح).

٤. قسم حفظ المكونات التي تم فحصها من الأمراض (ثلاجة، مبرد عميق التبريد، حضانة صفائح).

٥. قسم إجراء الفحوصات المخبرية بما في ذلك فحوصات الأمراض المعدية التي تنتقل عن طريق الدم.

٦. قسم لإجراء الفحوصات المختلفة لعينات الدم من المرضى والمتبرعين (التوافق، فصيلة الدم، الأجسام المضادة).

٧. مستودع لتخزين المستلزمات وأدوات الكشف.

٨. قسم لاستلام طلبات نقل الدم ومكوناته وصرافها.

٩. غرفة تسجيل معلومات المتبرعين ونتائج الفحوصات إلكترونياً.

١٠. توفر وسائل الأمن والسلامة حسب دليل الأمن والسلامة في المختبرات الطبية الصادرة من منظمة الصحة العالمية.

١١. تلتزم بنوك الدم القائمة بالمستشفيات الخاصة بجميع ما ورد من شروط ومواصفات الإنشاء التي تضمنتها هذه اللائحة.

١٢. يجب أن يتوفر في بنوك الدم في المستشفيات الخاصة طبيب نائب أول على الأقل (بنك الدم / علم الأمراض الكلينيكي / أمراض دم) مع خبرة لا تقل عن (٣) سنوات في مجال بنوك الدم مع توفر الكوادر الثلاثة (أخصائي مختبرات - عدد ٢ فني مختبرات - عدد ٢ فني تمييز / أو مساعد صحي سحب دم).

ت- تؤمن المستشفيات الخاصة التي ليس فيها بنك دم وحدات الدم ومكوناته من القطاعات الصحية الأخرى بالمجان ويجب تجهيز قسم مستقل داخل المختبر لإجراء فحص فصيلة الدم واختبارات التوافق وتخزين وحدات الدم ومكوناته ويتوفر فيه (ثلاجة بنك دم، مبرد عميق التبريد للبلالزما، وحضانة صفائح). ويلتزم المستشفى بإجراء الفحوصات أعلاه والإشراف الطبي على نقل الدم وفقاً لتسعيرة الخدمات المعتمدة من الوزارة.

ث- الشروط العامة لبنوك الدم في المستشفيات الخاصة:

١. الالتزام بالأمر السامي رقم (٢٢٥) في ١٣-٨-١٤٢٢هـ المتضمن قصر التبرع بالدم على التبرع الطوعي المجاني فقط.

٢. ضرورة الالتزام بدليل طرق العمل في بنوك الدم والتعاميم المنظمة لخدمة نقل الدم الصادرة من الجهات المختصة بالوزارة.

٣. التزام جميع بنوك الدم بالمستشفيات الخاصة التي تقوم بسحب الدم من المتبرعين بالدم لديهم بالقيمة المالية لسعر وحدة الدم أو مكوناته والتي تم تحديدها من قبل المختصين بالإدارة العامة للمختبرات وبنوك الدم بقيمة خمسمائة ريال سعودي فقط لا غير، حالياً أو ما يستجد من تنظيمات بهذا الشأن من الإدارة العامة للمختبرات وبنوك الدم وذلك مقابل (كيس الدم الفارغ، الفحوصات المصلية، فحص الإليزا، فحص الحمض النووي، تحديد الفصيلة، اختبار التوافق، جهاز نقل الدم، الإشراف الطبي على نقل الدم).

٤. يمنع لبنوك الدم مزاوله أي أنشطة إضافية مثل جمع البلازما الطازجة المجمدة لأغراض تصنيع مشتقات البلازما أو بنك دم الحبل السري.

٥. يتم التأكد من خلو الدم من جميع الأمراض المعدية المتعارف عليها في المعايير العالمية والمحلية باستخدام أجهزة وتقنيات الفحص الموثوق بحساسيتها ودقة نتائجها ومعترف بها وفق المعايير الوطنية للمركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي) والهيئة العامة للغذاء والدواء حول ممارسات التصنيع الجيدة لبنوك الدم (GMP) (مرفق رقم ١٥).

٦. التزام جميع بنوك الدم بإجراء الفحص الاستكشافي لفيروس الكبد (ج) وذلك لتطبيق البرنامج الوطني لإزالة الفيروس الكبدي (ج) على أن يتم إحالة جميع الحالات التي تظهر أنها إيجابية لوزارة الصحة حتى تقوم الوزارة بتسجيل المريضة للبدء في العلاج.

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

١٢. الخدمات الإدارية:

- أ - قسم الإدارة وتتوفر فيه غرف لمدير المستشفى ومساعديه ولوظفي الإدارة والمحاسبة.
- ب- مكتب الاستقبال في مدخل المستشفى يشرف عليه موظف سعودي.
- ج- مكتب المواعيد لتحديد مواعيد المراجعة للمرضى.
- د - قسم السجلات الطبية مع مراعاة ما ورد في اللائحة (٣/٣).
- هـ - ملف خاص لكل مريض يشمل جميع مراجعاته لمختلف أقسام المستشفى.
- و - توفير المكان المناسب والأمن والكوادر المؤهلة لتنظيم والتحقق من استكمال الملفات الطبية وحفظها.
- ز - يتم فتح الملف الطبي للمريض مجاناً وتزويده بنسخة منه في حال طلبه ويشمل ما يلي:
 ١. بيانات التعريف بالمريض.
 ٢. رقم خاص للسجلات الصحية.
 ٣. نظام لتبنيه الموظفين للمرضى الذين يحملون نفس الاسم.
- ح- تسجل الاجراءات التالية في الملف الطبي بشكل مجاني:
 ١. وقت وتاريخ زيارة المريض.
 ٢. سجل المريض الكامل الذي يتضمن: (بيانات المؤشرات الحيوية، الشكوى الأساسية، المرض الحالي، الحالة الاجتماعية والنفسية، الحساسية من الأدوية، تاريخ الأسرة المرضي، الشكوى الحالية، التاريخ الطبي المرضي)
 ٣. الفحص البدني حسب النظام المتبع.
 ٤. تشخيص قبول الحالة.
 ٥. جميع تقارير الأمراض، المختبرات والأشعة.
 ٦. تشخيص وأوامر الأطباء.
 ٧. تقييم حالة الألم.
 ٨. توثيق جميع ما قدم من الرعاية والعلاج، الطبي والجراحي، موقعة ومختومة من قبل الطبيب المعالج.
 ٩. ملخص خروج الحالة.
 ١٠. بطاقة الخروج.
 ١١. الاجازات المرضية.
 ١٢. نتائج تشريح الجثث، شهادة الوفاة، ويحتفظ بملفات الوفيات بالمستشفى طوال مدة عمل المستشفى.
 ١٣. سجلات تطعيم الأطفال.

- خ- تسجيل الموالييد والوفيات الكترونياً ضمن الأنظمة التي تنظمها الوزارة (مرفق رقم ١٦)
- ح- يحتفظ المستشفى بملفات المرضى لمدة عشر سنوات متضمنة آخر زيارة للمريض وعند إنقائها بعد مضي هذه المدة يحتفظ بملخص الحالة المرضية للرجوع إليه عند الحاجة.
- ط- توفير دفاتر وصفات طبية أو وصفات طبية إلكترونية قابلة للطباعة عند طلبها من المريض أو لجان التفتيش.

١٣. الخدمات المساندة داخل المستشفى:

- أ - يجب أن يكون لدى العاملين في المطبخ والمغسلة والنظافة والتعقيم شهادات صحية تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.
١٤. التغذية:
 - أ - يجب أن تتوفر بالمطبخ كافة الشروط الصحية والفنية لإعداد الطعام وحفظه وتقديمه للمرضى وفقاً لمعايير نظام تحليل المخاطر ونقاط التحكم الحرجة (HACCP).
 - ب- تلتزم إدارة المستشفى بتوفير نظام للتغذية يتماشى مع جميع اللوائح الصادرة عن الوزارة في مجال التغذية.
 - ت- يعين مشرف تغذية مؤهل فنياً.
 - ث- يجوز للمستشفى التعاقد مع شركة متخصصة في مجال التغذية.
١٥. المغسلة:
 - ب- يجب أن تتوفر في المستشفى قسم خاص مزود بكافة الأجهزة والآلات التي تؤمن تنظيف وغسيل وكي الملابس والأغطية أو تأمين هذه الخدمات من خارج المستشفى بالتعاقد مع شركة متخصصة طبقاً للمعايير الفنية والصحية.
١٦. النظافة:
 - أ - يجب توفير مستوى جيد من النظافة في كل قسم من أقسام المستشفى وبواسطة عمال مدربين على أساليب النظافة.
 - ب- أن يخصص لكل من أقسام العمليات والتوليد والعناية المركزة خدمات تنظيف مستقلة.
 - ت- يجوز للمستشفى التعاقد مع شركة متخصصة في مجال النظافة.
١٧. التعقيم:
 - أ - يجب أن تتوفر في المستشفى قسم خاص مزود بكافة الأجهزة والآلات التي تؤمن عملية التعقيم بطريقة آمنة طبقاً للأصول الفنية والصحية ويجوز التعاقد مع شركة متخصصة.
 - ب- يجب أن يكون تصميم القسم مطابقاً لمواصفات الوزارة والمركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية وكذلك تأمين اختبارات مراقبة الجودة لعملية التعقيم.
 ١٨. يجب أن يزود المستشفى بثلاجة لحفظ الجثث وفقاً للطرق الطبية المتعارف عليها وبما لا يقل عن أربعة عيون لكل مائة سرير.

١٩. يجب التعاقد مع شركة مرخصة للحراسات الامنية على مدار الساعة أو توفير أفراد حراسه بعدد كافي على كفالة المستشفى.
٢٠. الصيدلية الداخلية: يتولى إدارتها صيدلي مرخص له بمزاولة المهنة مع مراعاة ما ورد في أحكام نظام المنشآت والمستحضرات الصيدلانية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣١) وتاريخ ١-٦-٢٥٠١هـ ولائحته التنفيذية، يلزم تعيين صيدلي سعودي أو فني صيدلي سعودي يكون مسؤولاً عن عهدة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، ويكون رئيس التمريض أو من ينيبه في «القسم الداخلي» بالمستشفى مسؤولاً عن عهدة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، على أن يخصص مكان آمن محكم الإغلاق لحفظ المواد المخدرة والمؤثرات العقلية وفقاً لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٩) وتاريخ ٨-٧-٢٦هـ (مرفق رقم ١٧).
- ٢/١١ يجوز افتتاح مستشفيات الرعاية الطبية الممتدة والقائمة وفقاً للشروط والضوابط المرفقة (مرفق رقم ١٨).
- ٣/١١ يجوز افتتاح مستشفيات متخصصة لعلاج المدمنين وتأهيلهم أو الحصول على تصريح بإضافة قسم لعلاج وتأهيل الإدمان في المستشفيات القائمة وفقاً للضوابط المرفقة (مرفق رقم ١٩).
- ٤/١١ تلتزم المستشفى بتطبيق متطلبات الأساسية للسلامة (ESR) التي ذكر في معايير المركز السعودي لاعتماد المنشأة الصحية (سباهي).

المادة الثانية عشرة:

يجب على كل مؤسسة صحية إبلاغ الجهة الصحية المختصة عن أي حالة مرضية معدية فور تشخيصها، وإحالة حالات الحجر الصحي للأمراض المعدية إلى مستشفيات الوزارة مباشرة مع إبلاغ الجهة الصحية المختصة عن ذلك فوراً، وتحدد اللائحة التنفيذية مقتضيات تنفيذ ذلك.

اللائحة:

- ١/١٢ يجب على كل مؤسسة صحية إبلاغ الوزارة بالأمراض المعدية وفقاً للآلية المرفقة (مرفق رقم ٢٠) مع التزامها بكافة التعليمات والإجراءات الوقائية التي تقرها الوزارة. كما تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بإبلاغ الوزارة بما تطلبه من بيانات إحصائية.
- ٢/١٢ يجب على كل مؤسسة صحية إبلاغ عن الاحداث الصحية الجسيمة التي تحدث داخلها من خلال آلية التبليغ المعتمدة من الوزارة.

المادة الثالثة عشرة:

يجب أن تتوفر في العيادات والمجمعات الطبية كمية كافية من الأدوية والوسائل الإسعافية التي تحدها اللائحة التنفيذية والتي يحظر عليها بيعها.

اللائحة:

- ١/١٣ يجب أن تتوفر في المجمع الطبي العام أو المتخصص الأدوية والوسائل الإسعافية اللازمة طبقاً لما ورد بالقوائم (مرفق رقم ٢١).

المادة الرابعة عشرة:

يشترط للترخيص لأي من المجمع الطبي العام والمجمع الطبي المتخصص أن يتوافر فيه - على الأقل - استشاري في كل من التخصصات الرئيسية المرخص بها، وأن يخصص ممرض أو ممرضة على الأقل لكل عيادة واستثناء من ذلك يجوز في المناطق النائية التي تحدها الوزارة تخفيض عدد الاستشاريين إلى واحد أو الاكتفاء بالأخصائيين.

اللائحة:

١/١٤ اشتراطات عامة للمجمعات الطبية:

١. يشترط للترخيص للمجمعات الطبية أن يتوافر فيها على الأقل طبيب استشاري أو من يعادله في الدرجة العلمية من حملة الدكتوراه ويكون بحد أدنى طبيب نائب أول في مدن الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر ويكتفى بطبيب نائب في بقية المدن الأخرى.
٢. أن يكون المشرف الفني على المجمع طبيياً سعودياً مؤهلاً في طبيعة عمل المجمع وأن يكون لديه ترخيص مهني ساري المفعول من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية وذلك في المدن التالية: الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر.
٣. يشترط توفر ثلاثة عيادات كحد أدنى مخصصة للكشف وأن يكون لكل عيادة طبيب وممرض مرخص لهما ويجوز الاستعانة بالفنيين المؤهلين والمساعدين الاكلينيكين والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات فقط بدلا عن الممرض.
٤. يجب أن يتوفر في العيادات المرافق الأثاث والتجهيزات التي تحتاجها وفقاً للقوائم المرفقة لهذه اللائحة (مرفق رقم ١).
٥. لا يسمح للمجمعات الطبية العامة أو المتخصصة بإجراء عمليات الولادة إلا في الحالات الإسعافية فقط مع تزويد الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة بتقرير مفصل عن كل حالة على حدة مع ما يثبت أهلية الإجراء واستخدام نظام تبليغ الولادة حسب المرفق (مرفق رقم ١٦).
٦. تلتزم المجمعات الطبية العامة والمتخصصة التي لديها أقسام نساء وولادة أو قسم أطفال بنظام تداول حليب الأم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٩) وتاريخ ٢١-٠٩-٢٥٠١هـ.
٧. تلتزم المجمعات الطبية التي لديها أقسام نساء وولادة بما ورد بالمادة التاسعة من نظام الوقاية من متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) وحقوق المصابين وواجباتهم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤١) وتاريخ ١٦-٠٤-٢٠١٤هـ.

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

٢/١٤ يشترط للمجمعات الطبية العامة التالي:

١. أن يكون الطبيب المرخص بحسب الفقرة رقم (١) من المادة رقم (١/١٤) متخصصاً في أحد التخصصات الأساسية الموضحة في الفقرة رقم (٢) من المادة الأولى وطبيب نائب على الأقل لكل تخصص آخر.
٢. توفير قسم للطوارئ في الدور الأرضي أو في الأدوار العلوية بشرط توفر مصعد مستقل للمجمع يتسع لسرير طبي وتأمين سيارة إسعاف حديثة الطراز وألا يقل طرازها عن خمس سنوات سابقة لتاريخ التقدم للحصول على الترخيص النهائي أو ١٠ سنوات للتجديد أو توقيع اتفاقية مع مركز خدمة نقل اسعافي حكومي أو خاص (مرفق رقم ٢٢).

٣/١٤ يشترط لترخيص المجمع الطبي المتخصص ما يلي:

١. يجب توفر طبيب نائب أول وطبيب نائب متفرغين لكل تخصص في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر)، أما في المدن الأخرى فيجب توفر طبيبين نائبين متفرغين لكل تخصص، ويستكمل الحد الأدنى من الأطباء من خلال الاستعانة بالأطباء المتفرغين أو غير المتفرغين في التخصص لمن يُسمح لهم بمزاولة المهنة في القطاع الخاص.
٢. في المجمع الطبي المتخصص في طب الأسنان يجب توفير طبيب نائب أول متفرغ في طب الأسنان في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر) أما في المدن الأخرى فيجب توفير طبيب نائب متفرغ في طب الأسنان، ويستكمل الحد الأدنى من الأطباء من خلال الاستعانة بالأطباء المتفرغين أو غير المتفرغين في التخصص لمن يُسمح لهم بمزاولة المهنة في القطاع الخاص.

٤/١٤ يحظر على الأطباء العاملين في المجمعات الطبية أو العيادات إجراء العمليات في المستشفيات إلا بعد إشعار مديرية الشؤون الصحية بذلك وفق الضوابط التالية:

١. يجب أن يكون إجراء العمليات من قبل أطباء المجمع الطبي أو العيادات في حدود التخصص والصلاحيات الخاصة بأطباء المستشفى.
٢. يجب على الأطباء العاملين في المجمعات الطبية أو العيادات الحصول على الصلاحية المطلوبة لإجراء العملية من المستشفى.
٣. تكون المسؤولية القانونية مشتركة بين الطرفين في حال وجود مخالفة للأنظمة الصحية المتعلقة بالمؤسسات الصحية الخاصة والعاملين فيها.
٤. لا يسمح لأطباء المجمع الطبي أو العيادات باستقبال وفحص المرضى داخل المستشفى.

المادة الخامسة عشرة:

يقدم خدمات المختبر ومركز الأشعة ومركز جراحة اليوم الواحد والخدمات الصحية المساندة أياً كان نوعها متخصصون في المهنة مرخص لهم بذلك، وتحدد اللائحة التنفيذية شروط تقديم هذه الخدمات ومؤهلات المتخصصين العاملين فيها وإجراءات العمل.

اللائحة:

١/١٥ شروط وضوابط المختبرات الطبية:

١. يجب أن تكون مساحة المختبر كافية وأن يحوي المرافق اللازمة كي لا تتأثر جودة العمل وسلامة الموظفين والزوار وفقاً للمعايير الوطنية والعالمية وأن يتم تجهيزه بالمعدات الدقيقة وأجهزة الفحص الموثوق بدقة نتائجها والمعترف بها من الهيئات المختصة لتمكين المؤسسة الصحية من تقديم خدمات مخبرية بطريقة صحيحة وأمنة وفق المعايير الوطنية للمركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية.
٢. تصنف المختبرات الطبية إلى مختبرات عامة ومختبرات متخصصة ويمكن أن يكون المختبر مستقل أو ضمن مستشفى أو مجمع طبي وذلك كما يلي:
 - أ - مختبرات عامة وتقوم بالتحاليل الطبية الروتينية غير التخصصية وتشمل صورة الدم الكاملة وفصيلة الدم، الكيمياء الحيوية، العناصر المصورة، التفاعلات المصلية، الأحياء الدقيقة
 - ب- مختبرات متخصصة تقوم بالتحاليل الطبية التخصصية وتشمل (علم أمراض المناعة، علم الأنسجة والخلايا، التوافق النسيجي، تحاليل الوراثة الخلوية)
 ٣. العاملون بالمختبر:
 - أ - يكون المسؤول عن المختبر في المستشفيات طبيب استشاري مختبر أو استشاري غير طبيب في تخصص المختبر كحد أدنى ومرخص له بمزاولة المهنة إضافة إلى أخصائيين وفنيين في كل تخصص من التخصصات المخبرية المختلفة.
 - ب- يجوز التعاقد مع مختبر مختص في حال عدم توفر طبيب استشاري أو نائب أول مختبر في المستشفيات التي لا تتوافر فيها تخصصات الباطنة أو الجراحة العامة أو النساء والولادة أو الأطفال ويكتفى بطبيب نائب مختبر كحد أدنى حسب عدد الأسرة.
 - ج- يكون المسؤول عن المختبر في المجمعات الطبية طبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبرات كحد أدنى ومرخص لهما بمزاولة المهنة مع توفير أخصائي مختبر وعدد ٢ فني مختبر ويجوز الاكتفاء بأخصائي مختبر في حال التعاقد مع مختبر مختص في حال عدم توفر طبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبرات.
 - د - يشترط في المختبرات المستقلة توفر استشاري غير طبيب في تخصص المختبر أو طبيب نائب أول مختبر مع توفير أخصائي مختبر وعدد ٢ فني مختبر في المدن التالية

- أ - (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر)، ويجوز الاكتفاء بطبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبر وعدد ٢ فني مختبر في المدن الأخرى.
٤. مرافق وتجهيزات المختبر:
 - أ - مكتب لاستقبال المراجعين وغرفة مستقلة ومجهزة لسحب العينات.
 - ب- مساحة كافية لإجراء الفحوصات المختلفة وغرفة مستقلة في حال القيام بالفحوصات الجرثومية.
 - ت- يتم تجهيز المختبر العام والمختبر المتخصص حسب (مرفق رقم ٢٣).
 ٥. الفحوصات المخبرية:

يقدم كل مختبر عند الترخيص أو التجديد، بيان بجميع أنواع الأجهزة التشخيصية المستخدمة، وكشف بالتحاليل المخبرية التي يقوم بها ومتوسط أسعارها وأن تكون الفحوصات المسموحة للمختبرات العامة والمتخصصة على النحو الآتي:

- أ - تجرى بالمختبر العام الفحوصات المبينة في المرفق (مرفق رقم ٢٣).
- ب- تجرى بالمختبر المتخصص بالإضافة إلى التحاليل المخبرية الروتينية، التحاليل المخبرية التخصصية حسب نشاط المختبر وذلك في حالة توفر التجهيزات اللازمة المبينة في المرفق (مرفق رقم ٢٣).
٦. بيانات التحليل:

تدون نتائج التحاليل والفحوصات على نماذج مطبوعة مخصصة لكل قسم من أقسام المختبر وتحمل البيانات الآتية:

- أ - اسم وعنوان ورقم ترخيص المختبر - اسم القسم المختص - اسم وعنوان المريض - رقم السجل المدني أو الإقامة - التاريخ - اسم جهة الإحالة - رقم التسلسل في السجل - نوع العينة والفحص المطلوب - نتيجة الفحص - اسم وتوقيع الفاحص وتوقيع مدير المختبر وختم المختبر.
- ب- تطبع بالتقارير المخبرية الحدود والمعدلات الطبيعية القياسية لجميع أنواع الفحوصات طبقاً للطرق المتبعة في المختبر ويعطى المراجع أصل التقرير ويحتفظ في المختبر بصورة منه ورقياً أو إلكترونياً.
٧. في حالة رغبة المختبر الخاص المستقل أو ضمن مؤسسة صحية خاصة أخرى إرسال أو استقبال عينات مخبرية من مؤسسات صحية خاصة أخرى يلزم اتباع الإجراءات المنظمة لذلك حسب المرفق (مرفق رقم ٢٣).

٢/١٥ شروط وضوابط أقسام الأشعة:

١. يجب أن يحتوي قسم الأشعة في المستشفيات ذات السعة السريرية ١٠٠ سرير فأكثر على أجهزة الأشعة العامة والموجات الصوتية وأجهزة الأشعة المقطعية.
٢. يشترط في أقسام الأشعة في المستشفيات توفر العدد الكافي من الأطباء كحد أدنى على النحو التالي:
 - أ - المستشفى ذو السعة السريرية أقل من (١٠٠ سريراً) يجب أن يتوافر فيه على الأقل طبيب استشاري ونائب أول أشعة.
 - ب- المستشفى ذو السعة السريرية من (١٠٠ - ٢٠٠ سريراً) يجب أن يتوافر فيه على الأقل طبيب استشاري أشعة وعدد (٢) طبيب نائب أول أشعة.
 - ت- المستشفى ذو السعة السريرية أكثر من (٢٠٠ - ٣٠٠ سريراً) يجب أن يتوافر فيه على الأقل عدد (٢) طبيب استشاري أشعة وعدد (٢) طبيب نائب أول أشعة ويتم إضافة عدد (١) طبيب استشاري أشعة وعدد (١) نائب أول أشعة لكل (١٠٠) سرير إضافي.
 - ث- يجوز الاستفادة من خدمات مراكز طب الأشعة الاتصالي في حال عدم توفر طبيب استشاري أو نائب أول أشعة في المستشفيات التي لا تتوافر فيها تخصصات الباطنة والجراحة العامة والنساء والولادة والأطفال ويكتفى بطبيب نائب أشعة تشخيصية كحد أدنى حسب عدد الأسرة.
 ٣. يشترط لافتتاح قسم للعلاج بالأشعة في المستشفى أن يتوفر به استشاريون متخصصون في هذا النوع من العلاج.
 ٤. يشترط في مراكز الأشعة المستقلة أو أقسام الأشعة في المجمعات الطبية الالتزام بالمعايير والشروط العامة والمتطلبات الواردة في المواد (١/٣ - ٣/٣) من هذه اللائحة على النحو الآتي:
 - أ - يشترط توفر طبيب نائب أشعة في مراكز الأشعة المستقلة، وطبيب نائب أشعة بالمجمعات الطبية إذا كانت الأجهزة الموجودة تحتوي على أجهزة أشعة عامة وموجات فوق صوتية فقط وفي حال عدم توفر طبيب نائب أشعة في المجمعات الطبية يجوز لتلك المجمعات التعاقد مع مركز طب اشعة اتصالي.
 - ب- يشترط توفر طبيب استشاري أشعة في مراكز الأشعة المستقلة، وطبيب نائب أول

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

د - بعد موافقة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي يتم تجديد الترخيص للطبيب لمدة عام آخر على أن يرفق بالطلب تقرير شامل عن العمليات التي أجريت. ثم يجدد نظامياً حسب ما ورد بالمادة رقم (٢/٣) من اللائحة التنفيذية لنظام مزاوله المهنة الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١١-٤-٢٠١١هـ.

٤/١٥ الخدمات الصحية المساندة

١. تشمل مراكز الخدمات الصحية المساندة التالي:

أ - مراكز الرعاية الطبية العاجلة (مرفق رقم ٢٧)

ب- مراكز الرعاية الحرجة (مرفق رقم ٢٨)

ج- العيادات الطبية المتنقلة (مرفق رقم ٢٩)

د - مراكز الرعاية عن بعد والطب الاتصالي (مرفق رقم ٣٠)

هـ- مراكز الرعاية الطبية المنزلية (مرفق رقم ٣١)

و - مراكز تلطيف الألم (مرفق رقم ٣٢)

ز - مراكز متخصصة لتأهيل المدمنين (مرفق رقم ٣٣)

ح - مراكز العلاج الطبيعي (مرفق رقم ٣٤)

ط - مراكز العلاج الوظيفي (مرفق رقم ٣٥)

ي - مراكز الأطراف الاصطناعية والأجهزة التقييمية (مرفق رقم ٣٦)

ك - مراكز علاج النطق والتخاطب والبلع (مرفق رقم ٣٧)

ل - مراكز علاج أمراض السمع (مرفق رقم ٣٨)

م - مراكز العلاج والتأهيل النفسي (مرفق رقم ٣٩)

ن - محلات النظارات الطبية (مرفق رقم ٤٠)

س- معامل الأسنان والتركيبات الصناعية (مرفق رقم ٤١)

ع - مراكز العناية بالقدم والكاحل (مرفق رقم ٤٢)

ف - مراكز التغذية (مرفق رقم ٤٣)

ص - مراكز الغسيل الكلوي (مرفق رقم ٤٤)

ق - مراكز تجميع البلازما (مرفق رقم ٤٥)

ر - أي خدمات ومراكز أخرى يصدر بها قرار من الوزير.

٢. مراكز التأهيل الطبي: هي المراكز التي تحتوي على تخصصين كحد أدنى من التخصصات التالية (علاج طبيعي - علاج وظيفي - علاج أمراض النطق والتخاطب والبلع - علاج أمراض السمع - العلاج والتأهيل النفسي - العناية بالقدم والكاحل - التغذية - الأطراف الاصطناعية والأجهزة التقييمية) وذلك حسب (المرفق رقم ٤٦).

٣. شروط ومواصفات مراكز الخدمات الصحية المساندة:

يجب أن يتوفر في مراكز الخدمات الصحية المساندة المعايير والشروط العامة المطلوبة في المؤسسات الصحية الخاصة الواردة في المواد (١/٣ - ٣/٣) من هذه اللائحة، كما يجب أن تتوفر كحد أدنى الشروط ومواصفات الخاصة بكل مركز (وفق الضوابط والقوائم الاسترشادية التي تضعها الوزارة بهذه اللائحة)، ويشترط أن يعمل بالمركز كواحد مرخص لها بمزاولة المهنة بإشراف مختص في طبيعة عمل المركز.

٥/١٥ يلزم الحصول على موافقة الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة لإضافة أي من الأنشطة التالية وفقاً للشروط والمتطلبات الفنية الملحقة باللائحة:

أ - فحص العمالة الوافدة وعمال الأغذية في المستشفيات والمجمعات الطبية (مرفق رقم ٤٧).

ب- العقم وأطفال الأنابيب (IVF) وفق أحكام نظام وحدات الإخصاب والأجنة وعلاج العقم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٦) وتاريخ ٢١-١١-١٤٢٤هـ ولائحته التنفيذية (مرفق رقم ٤٨).

ج- الختان في المستشفيات والمجمعات الطبية (مرفق رقم ٤٩).

د - وحدة جراحة البدانة في المستشفيات (مرفق رقم ٥٠).

هـ- وحدة مناظير الجهاز الهضمي في المجمعات الطبية (مرفق رقم ٥١).

و - العلاج الكيميائي لعلاج الأورام في المستشفيات والمجمعات الطبية (مرفق رقم ٥٢).

ز - الجراحات المكتبية في العيادات الخاصة والمجمعات الطبية (مرفق رقم ٥٣).

ح - القسطرة القلبية في المستشفيات (مرفق رقم ٥٤)

ط - أي أنشطة إضافية أخرى يوافق عليها الوزير.

المادة السادسة عشرة:

تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتقديم العلاج الإسعافي لجميع الحالات الطارئة الخطرة الواردة إليها وذلك دون مطالبة مالية قبل تقديم العلاج، وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

اللائحة:

١/١٦ يجب أن تتوفر في أقسام الطوارئ بالمؤسسات الصحية الخاصة الأدوية الإسعافية الواردة في القائمة الملحقة (مرفق رقم ٢٠).

٢/١٦ العلاج الإسعافي: تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتقديم العلاج الإسعافي لكافة الحالات الطارئة الخطرة والجلطات القلبية الواردة إليها وذلك دون مطالبة مالية مسبقة أخذاً في الاعتبار ما يلي:

١- الحالة الإسعافية وهي الحالة الناتجة عن إصابة أو مرض يمكن أن يهدد حياة المريض أو أحد أطرافه أو أعضائه الداخلية أو الخارجية.

أشعة بالمجمعات الطبية إذا كانت الأجهزة تحتوي على أجهزة أشعة عامة، موجات فوق صوتية، أشعة مقطعية أو رنين مغناطيسي، وفي حال عدم توفر طبيب نائب أول أشعة في المجمعات الطبية يجوز لتلك المجمعات التعاقد مع مركز طب أشعة اتصالي.

ت- يشترط لإجراء الأشعة التداخلية توفر طبيب استشاري أشعة أو نائب أول أشعة متخصص بالأشعة التداخلية.

ث- يجوز عمل الأشعة التداخلية الخاصة بالأوعية الدموية في أقسام الأشعة بالمجمعات الطبية حسب الشروط المرفقة (مرفق رقم ٢٤).

ج- يجوز أن يشرف طبيب الأشعة على أكثر من مجمع طبي يتبع نفس صاحب المؤسسة الصحية مع الالتزام بالمعيار الأساسي للمنشأة.

٥. يشترط لترخيص مركز طب الأشعة الاتصالي ما يأتي:

أ - التقدم بطلب الترخيص إلى مديريات الشؤون الصحية ويتم إحالتها إلى الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي بالوزارة.

ب- توافر الحد الأدنى من التجهيز (مرفق رقم ٢٥).

ت- تقييم مركز طب الأشعة الاتصالي كل سنتين، ويتم الاحتفاظ بصور الأشعة لمدة سنتين على الأقل.

٦. أحكام خاصة لأقسام ومراكز الأشعة:

أ - يشترط لإعداد تقارير الأشعة المقطعية والرنين المغناطيسي أن تكون عن طريق أطباء متخصصين في الأشعة التشخيصية لا يقل تصنيفهم عن طبيب نائب أول أشعة.

ب- يشترط أن يعد تقارير أشعة الثدي طبيب نائب أول أشعة كحد أدنى وحاصل على تأهيل متخصص بأشعة الثدي.

ج- أن يوجد بالقسم أو بالمركز دليل سياسات وإجراءات العمل.

٧. أحكام عامة لأقسام الأشعة في المؤسسات الصحية الخاصة:

أ - يجب تطبيق برنامج الجودة النوعية لأجهزة الأشعة في المؤسسات الصحية الخاصة بشكل دوري وإرسال التقارير الخاصة بها إلى أقسام إدارات الأشعة في المناطق أو المحافظات التي تتبعها.

ب- توفير مسؤول للحماية من الإشعاع بالمؤسسة الصحية ويرتبط بمدير المؤسسة مباشرة.

ت- يجب تطبيق برنامج الحماية من الإشعاع ومعايير سلامة أجهزة الأشعة والرنين المغناطيسي في المؤسسات الصحية الخاصة بما يتوافق مع اشتراطات هيئة الرقابة النووية والإشعاعية.

ث- يشترط لمنح أو تجديد تراخيص المؤسسات الصحية الخاصة التي لديها أقسام أشعة تأمين بطاقات قياس الجرعات الإشعاعية الشخصية للعاملين في مجال الإشعاع، وإرسال النتائج إلى أقسام الحماية من الإشعاع في المناطق أو المحافظات التي تتبعها، وتطبيق برنامج توكيد الجودة النوعية على أجهزة الأشعة وإرسالها إلى إدارات الأشعة في المناطق أو المحافظات التي تتبعها.

٣/١٥ شروط وضوابط مراكز جراحة اليوم الواحد:

١. يجوز افتتاح مركز جراحة اليوم الواحد إما مستقلاً أو ضمن مجمع عيادات وفق الضوابط التالية:

أ - يمنح تصريح جراحة اليوم الواحد لطبيب استشاري في مجال تخصصه ممن تنطبق عليه الشروط على أن يقدم الطلب مرفقاً به قوائم العمليات التي سوف يقوم بإجرائها حسب (المرفق رقم ٢٦).

ب- يجب أن يوفر المركز العدد الكافي من الأطباء والأخصائيين والفنيين.

٢. شروط منح الترخيص لممارسة عمليات اليوم الواحد:

أ - حصول الطبيب على موافقة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي بعد استيفاء كافة الشروط والضوابط الخاصة بعمليات اليوم الواحد.

ب- مطابقة مركز جراحة اليوم الواحد للشروط والمواصفات والتجهيزات (مرفق رقم ٢٦).

ت- اتفاقية سارية المفعول مع إحدى المستشفيات الخاصة أو الحكومية بقبول الحالات الطارئة والتي يستلزم نقلها إلى المستشفيات في أي وقت.

ث- إقرار بعدم السماح ببقاء المريض بالمركز للمبيت مهما كانت الظروف ويتم نقل الحالات الطارئة إلى المستشفى.

ج- تعيين مسؤولاً عن عهدة المواد المخدرة والمؤثرات لاستخدامها داخل المركز حسب نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ولائحته التنفيذية ودليل إجراءاته المرفقة (مرفق رقم ١٧).

٣. أحكام عامة:

أ - ضرورة تحديد أجر العملية وإبلاغ المريض به قبل إجرائها بشكل مكتوب موقع عليها من المريض وتحفظ في سجله الطبي.

ب- يعتبر ترخيص الطبيب المرخص له بممارسة عمليات جراحة اليوم الواحد ترخيصاً شخصياً ولا يسمح بممارسة النشاط لأي طبيب آخر غير مرخص له بممارسة هذا النشاط.

ج- يمنح الترخيص للطبيب لممارسة هذا النشاط لمدة عام ويتقدم في نهايته لمديريته الشؤون الصحية بطلب التجديد.

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تنمة

الورثة طوال المدة التي تحددها الوزارة وفقاً لظروف كل حالة على أن يتقدم الورثة بطلب خلال ستة أشهر من تاريخ الوفاة.

اللائحة:

١/١٩ لا يجوز الاستمرار بتشغيل المؤسسة الصحية الخاصة بعد انتهاء مدة الترخيص دون البدء في إجراءات التجديد الواردة في المادة (٢/١٩).

٢/١٩ تجديد الترخيص:

١- يجب على المؤسسة الصحية الخاصة التقدم بطلب مكتمل لتجديد الترخيص الممنوح لها قبل انتهاء مدته بثلاثة أشهر على الأقل.

٢- تقوم المديرية عند استلام الطلب بتجديد الترخيص بعد اكتمال المسوغات النظامية خلال ٣٠ يوماً ولا تتحمل المؤسسة الصحية أي مسؤولية جراء التأخر في تجديد الترخيص.

٣- يجدد الترخيص تلقائياً عند حصول المؤسسة الصحية على شهادة اعتماد صادرة من المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية بالإضافة إلى أي اعتماد دولي آخر معترف به في المملكة شريطة أنه لم يمض أكثر من ستة أشهر على حصولها على شهادة الاعتماد.

٣/١٩ يجوز لمديرية الشؤون الصحية الإبقاء على الرخصة وعدم إنهاؤها بناءً على طلب الورثة خلال ستة أشهر من تاريخ وفاة صاحب المؤسسة الصحية.

المادة العشرون:

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر يعاقب كل من قام بفتح مؤسسة صحية خاصة دون ترخيص بالعقوبات التالية:

١- إغلاق المؤسسة والحرمان من الحصول على ترخيص لمدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنتين من تاريخ الإغلاق.

٢- غرامة مالية لا تقل عن (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال ولا تزيد على (٣٠,٠٠٠) ثلاثين ألف ريال في حالة مراكز الخدمة الصحية المساندة.

٣- غرامة مالية لا تقل عن (٣٠,٠٠٠) ثلاثين ألف ريال ولا تزيد على (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال في حالة المختبرات ومراكز الأشعة ومراكز النقل الإسعافي.

٤- غرامة مالية لا تقل عن (٥٠,٠٠٠) خمسين ألف ريال ولا تزيد على (١٥٠,٠٠٠) مائة وخمسين ألف ريال في حالة العيادات والمجمعات الطبية ومراكز جراحة اليوم الواحد.

٥- غرامة مالية لا تقل عن (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال ولا تزيد على (٣٠٠,٠٠٠) ثلاثمائة ألف ريال في حالة المستشفيات بجميع فئاتها.

المادة الحادية والعشرون:

فيما عدا المخالفات المنصوص عليها في المادة (العشرين) ومع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر يعاقب كل من يخالف أي حكم من أحكام هذا النظام بعقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية:

١- غرامة مالية لا تقل عن (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال ولا تزيد على (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال.

٢- إغلاق المؤسسة الصحية الخاصة لمدة لا تزيد عن ستين يوماً وعلى المؤسسة اتخاذ الترتيبات اللازمة لنقل المرضى المنومين للعلاج فيها إلى مؤسسات أخرى قبل الإغلاق.

٣- سحب الترخيص ولا يجوز لصاحب الترخيص التقدم بطلب ترخيص جديد إلا بعد مضي سنتين على الأقل من تاريخ تنفيذ قرار السحب.

المادة الثانية والعشرون:

تختص اللجنة الطبية الشرعية المنصوص عليها في نظام مزاولة مهنة الطب البشري وطب الأسنان^٤ بالنظر في مسؤولية المؤسسات الصحية الخاصة عن الأخطاء الطبية المهنية التي ترفع بها مطالبة بالحق الخاص أو العام.

المادة الثالثة والعشرون:

يجوز بقرار من اللجان المنصوص عليها في المادة (الخامسة والعشرين) -كإجراء تحفظي- إيقاف ممارسة النشاط محل المخالفة إذا وجدت أدلة وقرائن قوية على وقوع مخالفات دل عليها التحقيق الأولي تكون عقوبتها - في حالة ثبوتها - سحب الترخيص أو إغلاق المؤسسة الصحية.

اللائحة:

١/٢٣ إذا اتضح للجنة المختصة بالنظر في مخالفات أحكام نظام المؤسسات الصحية الخاصة بناءً على محاضر التفتيش الذي تم إجراؤها والمستندات المقدمة من قبل المفتش على وجود قرائن أو أدلة قوية تقتضي سحب الترخيص أو إغلاق المؤسسة الصحية الخاصة، فلها إصدار قرار إغلاق المؤسسة الصحية الخاصة أو جزء منها على الفور، وإبلاغ إدارة الالتزام لاتخاذ ما يلزم حيال ذلك.

٢- الإسعافات الأولية وهي الإجراءات الطبية العاجلة التي تتطلبها حالة المريض وتؤدي إلى استقرار حالته بشكل يسمح بنقله.

٣- الفحوصات الضرورية في الحالات الإسعافية وهي الفحوصات التي لا غنى عنها لتشخيص حالة المريض أو تقرير طريقة العلاج.

٣/١٦ قواعد علاج الحالات الإسعافية (مرفق رقم ٥٥).

المادة السابعة عشرة:

تكون في كل مديرية للشؤون الصحية لجان التفتيش على المؤسسات الصحية الخاصة للتأكد من تطبيقها أحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية والقرارات التي تصدرها الوزارة بموجبه ومراقبة مستويات الجودة النوعية وتحدد اللائحة التنفيذية كيفية تكوين هذه اللجان وأسلوب عملها.

اللائحة:

١/١٧ يتولى موظفون - يصدر بتسميتهم قرار من وكيل الوزارة المساعد للالتزام أو من يفوضه - أعمال الرقابة والتفتيش على المؤسسات الصحية الخاصة للتأكد من تطبيقها أحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية والقرارات التي تصدرها الوزارة بموجبه ومراقبة مستويات الجودة النوعية.

٢/١٧ يجوز الاستعانة بالمختصين من خارج الوزارة وفق ما يراه وكيل الوزارة المساعد للالتزام أو من يفوضه.

٣/١٧ للمفتش الصلاحيات التالية:

١- زيارة المؤسسات الصحية الخاصة وما تحتويه من مرافق وأقسام، والتأكد من التزامها بأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية والقرارات والتعليمات التي تصدرها الوزارة، كالشروط العامة والخاصة والمواصفات الفنية والإدارية، وأنظمة الجودة وسلامة المرضى، ومراقبة العدوى، ومستوى الجودة النوعية وغيرها.

٢- الاطلاع على السجلات والتأكد من سلامة الأجهزة والمعدات، ونظامية عمل الكوادر العاملة فيها.

٣- سماع أقوال المسؤول عن المخالفة وكل من له علاقة بها.

٤- ضبط وإثبات المخالفات وجمع الأدلة والقرائن وإعداد المحاضر اللازمة لذلك.

٤/١٧ على المؤسسات الصحية الخاصة التعاون مع المفتشين وتسهيل مهامهم.

٥/١٧ يلتزم مالك المؤسسة الصحية المخالفة أو وكيله بتزويد إدارة الالتزام بالمديرية أو الإدارة المعنية ببيانات التواصل المعتمدة لتلك المؤسسة.

٦/١٧ يعتبر الشكوى أو البلاغ عن طريق مركز البلاغات (٩٣٧) بمثابة إقرار من المبلغ بالشكوى أو البلاغ.

٧/١٧ التقييم الذاتي:

١- تخضع جميع المؤسسات الصحية الخاصة لبرنامج التقييم الذاتي والذي فيه تُقيم مدى التزامها بالأنظمة واللوائح المعمول بها بوزارة الصحة ذاتياً.

٢- يعتمد المفتش هذا التقييم بعد وقفه ميدانياً على المؤسسة والتأكد من سلامة إجراءات المؤسسة وعدم مخالفتها لأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية، ويعتد به كمحضر تفتيش.

٣- يجوز للجهة المختصة بالوزارة منح مهلة تصحيحية للمؤسسة التي تفصح عما لديها من مخالفات من خلال برنامج التقييم الذاتي، وعلى المؤسسة الالتزام بهذه المهلة التصحيحية وتصحيح ما لديها من مخالفات.

٤- تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بإيقاف النشاط محل المخالفة والتي تمثل خطراً على سلامة المرضى.

٥- في حال عدم التزام المؤسسة بالمهلة التصحيحية، وبدون الحصول على موافقة من الجهة المختصة بالوزارة لتمديد المهلة لأسباب مبررة، يتم ضبط المخالفة لأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية، واستكمال الإجراءات النظامية.

المادة الثامنة عشرة:

يلغى الترخيص بانتقال ملكية المؤسسة الصحية الخاصة إلى مالك آخر، أو تغيير نشاط المؤسسة أو تغيير المكان المخصص لها بممارسة النشاط فيه دون موافقة الوزارة.

اللائحة:

١/١٨ يشترط حصول مالك المؤسسة الصحية الخاصة على موافقة الوزارة على نقل ملكية المؤسسة إلى مالك آخر أو تغيير نشاطها أو تغيير مكان ممارستها للنشاط. ويعتبر الترخيص لاغياً ودون الحاجة إلى أي إجراء من الوزارة في حال عدم حصول المالك على الموافقة. ويحق للوزارة اتخاذ إجراء الإغلاق الفوري على المؤسسة المعنية وتوقيع الجزاءات التي يقرها هذا النظام.

المادة التاسعة عشرة:

ينتهي الترخيص في الحالات الآتية:

١- انتهاء مدته دون طلب المرخص له تجديده ولا يحول ذلك دون التقدم بطلب الحصول على ترخيص جديد بعد استكمال الشروط النظامية.

٢- مضي ستة أشهر من وفاة صاحب المؤسسة الصحية الخاصة ويجوز إبقاء الرخصة لمصلحة

٤. ألغى هذا النظام بصدور نظام مزاولة المهنة الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) بتاريخ ١١-١١-٢٠١٤هـ.

نظام المؤسسات الصحية الخاصة . تممة

المادة الرابعة والعشرون:

تتخذ الوزارة ما يلزم لاستمرار تلقي المرضى ما يحتاجونه من علاج بالطريقة التي تراها مناسبة إذا كان سيرتب على إغلاق المؤسسة الصحية الخاصة إلحاق ضرر بالمرضى المستفيدين من خدماتها.

اللائحة:

١/٢٨ يجوز الاكتفاء بالمكتبة الالكترونية.

المادة التاسعة والعشرون:

يجوز للوزير في الأحوال الطارئة التي تستلزم تجنيد كل الإمكانيات الصحية أن يأمر باستعمال أي مؤسسة صحية خاصة أو جزء منها في الأغراض التي يراها على أن تقوم الوزارة بتسديد التكاليف العادلة عن مدة استعمالها.

اللائحة:

المادة الخامسة والعشرون:

١- تكون بقرار من الوزير لجان في مديريات الشؤون الصحية وتتكون كل منها من ثلاثة أعضاء على الأقل على أن يكون أحدهم استشارياً في المهن الطبية ويكون الثاني مستشاراً نظامياً للنظر في مخالفات أحكام هذا النظام وتوقيع العقوبات المنصوص عليها فيه، ولا تنفذ قرارات هذه اللجان إلا بعد اعتمادها من الوزير أو من يفوضه.

٢- يجوز لذوي الشأن التظلم من هذه القرارات أمام ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ الإبلاغ.
٣- ينشر حكم القرار النهائي الصادر بالعقوبة على نفقة المخالف في ثلاث صحف محلية، تصدر إحداها على الأقل في مقر إقامته فإن لم تكن هناك صحيفة في المنطقة ففي الصحيفة الصادرة في أقرب منطقة لها.
٤- تبين اللائحة التنفيذية مدة العضوية في هذه اللجان والإجراءات التي تتبعها في سير أعمالها وتبليغ قراراتها.

اللائحة:

١/٢٥ تنتظر اللجنة في المخالفات الناشئة عن تطبيق نظام المؤسسات الصحية الخاصة ولائحته التنفيذية وتوقيع العقوبة المناسبة في حدود اختصاصها، ويراعى في تطبيق العقوبة جسامته المخالفة، ونوعيتها، وأثرها على سلامة المرضى.

٢/٢٥ تعقد اللجنة جلساتها بمديرية الشؤون الصحية، أو المقر الذي تراه مناسباً، ولا يكون انعقاد اللجنة صحيحاً إلا بحضور ثلاثة أعضاء على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه ومراعاة التخصصات الواردة في نص المادة النظامية (٢٥-١)، وتصدر قراراتها بالأغلبية وفي حال تساوي الأصوات يرجح القرار الذي يصوت له رئيس اللجنة.

٣/٢٥ تكون مدة العضوية في لجان المخالفات الناشئة عن تطبيق نظام المؤسسات الصحية الخاصة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور قرار تشكيلها قابلة للتجديد.

٤/٢٥ يجوز للجنة استدعاء المخالف وكل من له ارتباط بالمخالفة متى ما رأت الحاجة لذلك، وفيما عدا ذلك، تقوم اللجنة من تلقاء نفسها بنظر المخالفة وإصدار قرارها.

٥/٢٥ يجوز للجنة الاستعانة بالخبراء المختصين، ولها في ذلك الاستعانة بالخبراء من داخل أو خارج الوزارة.

٦/٢٥ تُصدر اللجنة قراراتها مستندة على الأدلة والقرائن الدالة على مخالفة أحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية.

٧/٢٥ يعتمد الوزير أو من يفوضه قرارات هذه اللجان.

٨/٢٥ تُبليغ اللجان قراراتها الصادرة لذوي الشأن بالوسائل والطرق المعتبرة في المملكة والتي تحقق الغاية منه.

٩/٢٥ تتولى الجهة المختصة تنفيذ قرارات اللجان.

المادة السادسة والعشرون:

يجب على كل مؤسسة صحية خاصة أن توضح أحكام نظام العمل والعمال لمن تريد التعاقد معه وكذلك دليل الإجراءات والوصف الوظيفي والأنظمة ذات العلاقة المعمول بها في المملكة العربية السعودية قبل التعاقد معه.

اللائحة:

١/٢٦ يجب على كل مؤسسة صحية خاصة أن توضح للممارس الصحي نظام مزاوله المهن الصحية ولائحته التنفيذية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١١-٤-٢٦-١٤٤١ هـ.

المادة السابعة والعشرون:

تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتمكين الممارسين الصحيين من حضور برامج التعليم الطبي المستمر في مجال تخصصهم سواء داخل المملكة أو خارجها وفقاً لما تحدده الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

المادة الثامنة والعشرون:

تلتزم جميع المستشفيات بإيجاد مكتبة طبية داخلها، كما تلتزم بالاشتراك في الدورات العلمية المناسبة

في مجال تخصصها أما المؤسسات الصحية الأخرى فعليها توفير الدورات العلمية الأساسية ذات العلاقة بتخصصها.

اللائحة:

١/٢٨ يجوز الاكتفاء بالمكتبة الالكترونية.

المادة التاسعة والعشرون:

يجوز للوزير في الأحوال الطارئة التي تستلزم تجنيد كل الإمكانيات الصحية أن يأمر باستعمال أي مؤسسة صحية خاصة أو جزء منها في الأغراض التي يراها على أن تقوم الوزارة بتسديد التكاليف العادلة عن مدة استعمالها.

اللائحة:

المادة الخامسة والعشرون:

١- تكون بقرار من الوزير لجان في مديريات الشؤون الصحية وتتكون كل منها من ثلاثة أعضاء على الأقل على أن يكون أحدهم استشارياً في المهن الطبية ويكون الثاني مستشاراً نظامياً للنظر في مخالفات أحكام هذا النظام وتوقيع العقوبات المنصوص عليها فيه، ولا تنفذ قرارات هذه اللجان إلا بعد اعتمادها من الوزير أو من يفوضه.

٢- يجوز لذوي الشأن التظلم من هذه القرارات أمام ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ الإبلاغ.
٣- ينشر حكم القرار النهائي الصادر بالعقوبة على نفقة المخالف في ثلاث صحف محلية، تصدر إحداها على الأقل في مقر إقامته فإن لم تكن هناك صحيفة في المنطقة ففي الصحيفة الصادرة في أقرب منطقة لها.
٤- تبين اللائحة التنفيذية مدة العضوية في هذه اللجان والإجراءات التي تتبعها في سير أعمالها وتبليغ قراراتها.

اللائحة:

١/٢٥ تنتظر اللجنة في المخالفات الناشئة عن تطبيق نظام المؤسسات الصحية الخاصة ولائحته التنفيذية وتوقيع العقوبة المناسبة في حدود اختصاصها، ويراعى في تطبيق العقوبة جسامته المخالفة، ونوعيتها، وأثرها على سلامة المرضى.

٢/٢٥ تعقد اللجنة جلساتها بمديرية الشؤون الصحية، أو المقر الذي تراه مناسباً، ولا يكون انعقاد اللجنة صحيحاً إلا بحضور ثلاثة أعضاء على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه ومراعاة التخصصات الواردة في نص المادة النظامية (٢٥-١)، وتصدر قراراتها بالأغلبية وفي حال تساوي الأصوات يرجح القرار الذي يصوت له رئيس اللجنة.

٣/٢٥ تكون مدة العضوية في لجان المخالفات الناشئة عن تطبيق نظام المؤسسات الصحية الخاصة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور قرار تشكيلها قابلة للتجديد.

٤/٢٥ يجوز للجنة استدعاء المخالف وكل من له ارتباط بالمخالفة متى ما رأت الحاجة لذلك، وفيما عدا ذلك، تقوم اللجنة من تلقاء نفسها بنظر المخالفة وإصدار قرارها.

٥/٢٥ يجوز للجنة الاستعانة بالخبراء المختصين، ولها في ذلك الاستعانة بالخبراء من داخل أو خارج الوزارة.

٦/٢٥ تُصدر اللجنة قراراتها مستندة على الأدلة والقرائن الدالة على مخالفة أحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية.

٧/٢٥ يعتمد الوزير أو من يفوضه قرارات هذه اللجان.

٨/٢٥ تُبليغ اللجان قراراتها الصادرة لذوي الشأن بالوسائل والطرق المعتبرة في المملكة والتي تحقق الغاية منه.

٩/٢٥ تتولى الجهة المختصة تنفيذ قرارات اللجان.

المادة السادسة والعشرون:

يجب على كل مؤسسة صحية خاصة أن توضح أحكام نظام العمل والعمال لمن تريد التعاقد معه وكذلك دليل الإجراءات والوصف الوظيفي والأنظمة ذات العلاقة المعمول بها في المملكة العربية السعودية قبل التعاقد معه.

اللائحة:

١/٢٦ يجب على كل مؤسسة صحية خاصة أن توضح للممارس الصحي نظام مزاوله المهن الصحية ولائحته التنفيذية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١١-٤-٢٦-١٤٤١ هـ.

المادة السابعة والعشرون:

تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتمكين الممارسين الصحيين من حضور برامج التعليم الطبي المستمر في مجال تخصصهم سواء داخل المملكة أو خارجها وفقاً لما تحدده الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

المادة الثامنة والعشرون:

تلتزم جميع المستشفيات بإيجاد مكتبة طبية داخلها، كما تلتزم بالاشتراك في الدورات العلمية المناسبة

عند زوال الحالة الطارئة تقوم المؤسسة الصحية الخاصة برفع مطالباتها بتسديد التكاليف إلى مديرية الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة المختصة لاتخاذ الإجراءات اللازمة وفقاً لما ورد في المادة السادسة عشر من هذه اللائحة بشأن العلاج الإسعافي.

المادة الثلاثون:

يجب على المؤسسة الصحية الخاصة أن تبلغ فوراً أقرب سلطة أمن مختصة ومديرية الشؤون الصحية بالمنطقة عن أي حادث جنائي أو وفاة تحدث للمرضى المراجعين لها أو المئومين فيها ويشمل هذا الالتزام أيضاً التبليغ عن أي حادث جنائي ألجا المصاب إلى طلب الإسعاف أو المعالجة فيها، كما أن عليها أن تحتفظ بسجل كامل عن الحوادث المرورية والإصابات.

اللائحة:

١/٣٠ لا يحق لأي مؤسسة صحية خاصة الاحتفاظ بأصل الأوراق الثبوتية أو احتجاز المرضى أو المواليد أو جنث المتوفين لديهم مقابل مستحقات مالية عليهم، وللمؤسسة الصحية اتخاذ الإجراءات النظامية لتحصيل مستحقاتها عبر القنوات الرسمية.

المادة الحادية والثلاثون:

يحظر على المؤسسة الصحية الخاصة أن تقوم بالدعاية عن نفسها إلا في الحدود التي لا تتعارض مع أخلاق المهنة وفقاً للمعايير التي تحددها اللائحة التنفيذية.

اللائحة:

١/٣١ تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة وتلتزم ممارسيها بالضوابط التي تضعها الوزارة ومنها:

- ١- ألا يكون الإعلان مخالف للآداب الشرعية ولأخلاقيات الممارس الصحي المنصوص عليهما في دليل أخلاقيات الممارس الصحي.
- ٢- أن يكون الإعلان عن الممارسين الصحيين وفقاً للفقرة (١) من المادة العاشرة من نظام مزاوله المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) بتاريخ ٤-١١-٢٦-١٤٤١ هـ.

المادة الثانية والثلاثون:

يصدر الوزير اللائحة التنفيذية لهذا النظام خلال تسعين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة الثالثة والثلاثون:

يحل هذا النظام محل نظام المؤسسات الطبية الخاصة الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م/٥٨) الصادر بتاريخ ٣-١١-٢٠١٤ هـ.

المادة الرابعة والثلاثون:

تستمر التراخيص الصادرة للمؤسسات الصحية الخاصة وفقاً للأنظمة والتعليمات المعمول بها وقت صدور هذا النظام وعلى هذه المؤسسات تكيف أوضاعها وفقاً لأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذ اللائحة التنفيذية ويمكن تمديدها بموافقة رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من وزير الصحة.

اللائحة:

١/٣٤ يجب على مراكز فحص العمالة وعمال التغذية المستقلة والمرخصة قبل صدور هذه اللائحة تكيف أوضاعهم بما يتوافق مع ما ورد في المادة (١٥) من ذات اللائحة.

٢/٣٤ تطبق الشروط الواردة في هذا النظام ولائحته التنفيذية على أي حالة من حالات التصرف في الملكية.

٣/٣٤ تلغي هذه اللائحة جميع ما صدر من تعاميم سابقة ذات الصلة بنظام المؤسسات الصحية الخاصة ولائحته التنفيذية.

المادة الخامسة والثلاثون:

ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ويعمل به بعد تسعين يوماً من تاريخ النشر.

وزارة التعليم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة الملك سعود	١- عملية استثمار تأجير المجمع التجاري في سكن أعضاء هيئة التدريس والموظفين (المرحلة الأولى)	٤٠/١٩ استثمار	مجاناً	الأربعاء ١٤٤١/٠٥/٠٦ هـ	الخميس ١٤٤١/٠٥/٠٧ هـ
	٢- تأثيث المبنى الجديد لكلية السياحة والآثار	٤٠/٤٥	٥,٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤١/٠٥/٠٥ هـ	الأربعاء ١٤٤١/٠٥/٠٦ هـ
	٣- تشغيل وصيانة ونظافة محطات الأبحاث والتجارب الزراعية الحيوانية بديراب والعمارية	٤٠/٤٦	٢,٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤١/٠٤/٢٦ هـ	الثلاثاء ١٤٤١/٠٤/٢٧ هـ
جامعة الجوف	١- تطوير البنية التحتية للأمن السيبراني بجامعة الجوف	٤٠/٤٨	٣,٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤١/٠٤/٢٥ هـ ٢٠١٩/١٢/٢٢ م	الإثنين ١٤٤١/٠٤/٢٦ هـ ٢٠١٩/١٢/٢٣ م
	٢- مشروع تأمين وتركيب نظام كاميرات المراقبة لمباني الجامعة (المرحلة الأولى)	٤٠/٤٩	٣,٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤١/٠٤/٢٧ هـ ٢٠١٩/١٢/٢٤ م	الأربعاء ١٤٤١/٠٤/٢٨ هـ ٢٠١٩/١٢/٢٥ م

وزارة الإعلام

الجهة المعلنة	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الإعلام	١- مشروع خدمة تشغيل وإدارة بوابة وزارة الإعلام الداخلية والخدمات الإلكترونية	١٤٤١/١٤٤٠/٩	٢,٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤١/٠٥/٠٣ هـ	الإثنين ١٤٤١/٠٥/٠٤ هـ
	٢- نقل الطرود الصادرة والواردة للوزارة عن طريق المنافذ البرية والجوية والبحرية	١٤٤١/١٤٤٠/١٠	٢,٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤١/٠٥/٠٥ هـ	الأربعاء ١٤٤١/٠٥/٠٦ هـ
	٣- توريد وتركيب كاميرات مراقبة أمنية وملحقاتها لمبنى المستودعات بالرياض	١٤٤١/١٤٤٠/١١	٥٠٠ ريال	الأحد ١٤٤١/٠٥/١٠ هـ	الإثنين ١٤٤١/٠٥/١١ هـ

وزارة الثقافة

الجهة المعلنة	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
المجلة العربية	منافسة طباعة المجلة العربية للفترة (١٤٤٢ هـ / ١٤٤٣ هـ / ١٤٤٤ هـ)			الثلاثاء ١٤٤١/٠٧/١٥ هـ ٢٠٢٠/٠٣/١٠ م	الثلاثاء ١٤٤١/٠٧/١٥ هـ ٢٠٢٠/٠٣/١٠ م

صندوق التنمية الصناعية السعودي

الجهة المعلنة	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
صندوق التنمية الصناعية السعودي	١- تمديد موعد منافسة تأثيث مبنى الصندوق ٣,٠٤ في مركز الملك عبد الله المالي	٢٠١٩/١١	١٥,٠٠٠ ريال	١٨/٠٤/١٤٤١ هـ	١٩/٠٤/١٤٤١ هـ
	٢- تطوير وأتممة إجراءات إدارة المخاطر وبناء مؤشرات الأداء	٢٠١٩/١٣	٢,٠٠٠ ريال	٠٣/٠٥/١٤٤١ هـ	٠٤/٠٥/١٤٤١ هـ
	٣- توريد أجهزة حاسب آلي محمول وملحقاته ورخص وتطوير أعمال وأتممة الأصول	٢٠١٩/١٤	٣,٠٠٠ ريال	٠٥/٠٥/١٤٤١ هـ	٠٦/٠٥/١٤٤١ هـ

الهيئات والمؤسسات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الهيئة الملكية بالجبيل	١- مشروع إعداد الموقع لمرافق إدارة النفايات الصناعية	٥١٢-٠١	٢٤٠٠٠ ريال	١٣/٠٤/١٤٤١ هـ	١٣/٠٤/١٤٤١ هـ
	٢- مشروع توسعة شبكة مياه الصرف الصحي (الجزء الأول)	٥٨١-٣٤	١٤٠٠٠ ريال	١٤/٠٤/١٤٤١ هـ	١٤/٠٤/١٤٤١ هـ
	٣- مشروع تطوير الخط الساحلي لمركز المدينة	٥١٠-٤٩	١٤٠٠٠ ريال	١٥/٠٤/١٤٤١ هـ	١٥/٠٤/١٤٤١ هـ
	٤- مشروع تجهيز وإنشاء مساكن عامة بحي مردومة (الجزء الثاني)	٨٢٦-٠١	٣٣٥٠٠ ريال	١٨/٠٤/١٤٤١ هـ	١٨/٠٤/١٤٤١ هـ
	٥- مشروع تجهيز وإنشاء مساكن عامة بحي مردومة برأس الخير	١٨٠-٠٢	٣٣٥٠٠ ريال	٢٢/٠٤/١٤٤١ هـ	٢٢/٠٤/١٤٤١ هـ
	٦- مشروع تجهيز وإنشاء مساكن عامة بحي مردومة (الجزء الثالث)	٨٢٦-٠٢	٣٣٥٠٠ ريال	٢٧/٠٤/١٤٤١ هـ	٢٧/٠٤/١٤٤١ هـ
	٧- مشروع هندسة وتوريد وإنشاء محطة الطاقة الكهربائية (BD81) بحي الرقة	٥٦٤-٣٢	٣٣٥٠٠ ريال	٢٥/٠٤/١٤٤١ هـ	٢٥/٠٤/١٤٤١ هـ
	٨- مشروع تشغيل وصيانة المردم الصحي	٣٨٥-خ١٧	٣٠٠٠ ريال	٢٨/٠٤/١٤٤١ هـ	٢٨/٠٤/١٤٤١ هـ
	٩- مشروع تشغيل وصيانة أجهزة ومعدات	٣٩٣-خ٢٠	٣٠٠٠ ريال	٣/٠٥/١٤٤١ هـ	٣/٠٥/١٤٤١ هـ

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة البرك عن طرح المواقع الاستثمارية الآتية للإيجار:-

م	نوع النشاط	اسم المزايدة	المساحة الاجمالية	مدة العقد	قيمة الكراسة
١	أسواق النفع العام	تأجير سوق الأعلاف والشعير	٢م٩٣٥٧,٨١	٥ سنوات	٢٠٠ ريال
٢	أسواق النفع العام	تأجير سوق المواشي	٢م٩٠٧٤,٤١	٥ سنوات	٢٠٠ ريال
٣	أكشاك عدد (٢)	تأجير أكشاك	٢م٢٠,٠٠	سنتان	٢٠٠ ريال
٤	مواقع إعلانية	تأجير اللوحات الإعلانية	٤×١٤ عدد (٣)	٥ سنوات	٢٠٠ ريال
٥	صراف آلي	صراف آلي (١)	٢م٤٠,٠٠	١٠ سنوات	٢٠٠ ريال
٦	صراف آلي	صراف آلي (٢)	٢م٤٠,٠٠	١٠ سنوات	٢٠٠ ريال
٧	صراف آلي	صراف آلي (٣)	٢م٤٠,٠٠	١٠ سنوات	٢٠٠ ريال

ملاحظة:

١- بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على موقع الإلكتروني (بلدي) ربط (<https://balady.gov.sa>) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

٢- آخر موعد لتقديم العطاءات يوم الأربعاء تاريخ ٢٠/٠٥/١٤٤١ هـ الموافق ١٥/٠١/٢٠٢٠ م بمقر بلدية محافظة البرك.

٣- موعد فتح المظاريف يوم الخميس تاريخ ٢١/٠٥/١٤٤١ هـ الموافق ١٦/٠١/٢٠٢٠ م تمام الساعة ١٠:٠٠ صباحاً بمقر بلدية محافظة البرك.

استثمار مواقع

تعلم إدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة بتبوك عن طرح المنافسات التالية :

(٣-١)

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	الموعد المُحدد لفتح المظاريف
١	تأجير محل رقم (١٠٤) النشاط بيع الفول والتميس بالسوق المركزي رقم (١)	٤٨٦١٨١/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
٢	تأجير محل رقم (١٠٨) النشاط (مفتوح) المساحة (٢م١٠١,٥٠) بالسوق المركزي رقم (١)	١٤٤١٥/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
٣	تأجير محل رقم (١٠٧) النشاط (مفتوح) المساحة (٢م١١٣,٢٠) بالسوق المركزي رقم (١)	١٤١٣٨/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
٤	تأجير محل رقم (١١٠) النشاط (مفتوح) المساحة (٢م١٠١,٥٠) بالسوق المركزي رقم (١)	١٤٥٨/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
٥	تأجير محل رقم (١٠٦) المساحة (٢م٦٧,٦٨) بالسوق المركزي رقم (١)	٣٤١٩٦٥/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
٦	تأجير كوفي شوب رقم (١١٨) بمدخل السوق المركزي رقم (١)	٣٥٥٠٨٧/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
٧	تأجير محل رقم (١١٦) النشاط (مفتوح) المساحة (٢م١٦٥,٣٦) بالسوق المركزي رقم (١)	٤٠١٥٨٨/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
٨	تأجير محل رقم (١٠٣) النشاط (مركز نسائي وكوفي شوب) المساحة (٢م٧٤١,٧٦) بالسوق المركزي رقم (١)	٤٠١٥٧٩/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
٩	تأجير محل رقم (٢٠١) النشاط (مفتوح) المساحة (٢م١٨,٤٥) بالسوق المركزي رقم (٢)	١٦٠٢٨/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
١٠	تأجير محل رقم (٢٠٠) المساحة (٢م١٨٠) النشاط (بيع الفول والتميس) بالسوق المركزي رقم (٢)	٤٠١٥٩٣/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
١١	تأجير محل رقم (٢٠٧) المساحة (٢م٣٤,٥٠) النشاط (مفتوح) بالسوق المركزي رقم (٢)	٤٠١٥٦٨/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
١٢	تأجير محل رقم (٢٠٣) المساحة (٢م٧٧٠,٦٨) النشاط (سوبر ماركت) بالسوق المركزي رقم (٢)	٤٠١٥٨٥/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
١٣	تأجير كوفي شوب رقم (٤١٠) المساحة (٢م٨,٧٥) أمام السوق المركزي رقم (٢)	٣٧٠٦٧٠/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
١٤	تأجير محل رقم (٢٠٩) السوق المركزي رقم (٢)	٣٧٠٦٨٤/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
١٥	إنشاء صراف آلي بمعهد سلاح المدرعات أمام المجمع التجاري	٤٠١٥٨٧/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
١٦	تأجير كوفي شوب رقم (٨/٥) قرب حديقة العوائل بمعهد سلاح المدرعات	١١٧٨٩٠/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
١٧	تأجير محل رقم (٣٠٣) نشاط (مفتوح) معهد سلاح المدرعات	٣٧٠٦٧٣/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً
١٨	تأجير محل رقم (٣٠٤) نشاط (مفتوح) معهد سلاح المدرعات	٣٧٠٦٧٤/٢٧	مجاناً	الأحد ١٤٤١/٥/٣	الأحد ١٤٤١/٥/٣ الساعة (١١) صباحاً

استثمار مواقع

تعلن إدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة بتبوك عن طرح المنافسات التالية :

(٣-٢)

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	الموعد المحدد لفتح المظاريف
١٩	تأجير محل رقم (٣٠٦) نشاط (مفتوح) معهد سلاح المدرعات	٣٧٠٦٧٥/٢٧	مجاناً	الإثنين ١٤٤١/٥/٤هـ الساعة (١١) صباحاً	الإثنين ١٤٤١/٥/٤هـ الساعة (١١) صباحاً
٢٠	تأجير محل رقم (٣٠٥) نشاط (مفتوح) معهد سلاح المدرعات	٣٧٠٦٧٦/٢٧	مجاناً	الإثنين ١٤٤١/٥/٥هـ الساعة (١١) صباحاً	الإثنين ١٤٤١/٥/٥هـ الساعة (١١) صباحاً
٢١	تأجير كشك كوفي شوب رقم (٤١١) أمام المجمع التجاري بمعهد سلاح المدرعات	٤٠١٥٩٥/٢٧	مجاناً		
٢٢	تأجير محل رقم (٣٠٧) النشاط (سوبر ماركت) المساحة (٢م٩٦١,٢٠) بمجمع حي الأثيلي	٤٠١٥٨٠/٢٧	مجاناً		
٢٣	تأجير محل رقم (٣٠٩) النشاط (مفتوح) المساحة (٢م٤٠) بمجمع حي الأثيلي	٤٠١٥٨١/٢٧	مجاناً		
٢٤	تأجير محل رقم (٣١٠) النشاط (مفتوح) المساحة (٢م٤٠) بمجمع حي الأثيلي	١٦٠٣٢/٢٧	مجاناً		
٢٥	تأجير كشك لبيع العصيرات والوجبات السريعة بحي الأثيلي	٣٤١٩٨٩/٢٧	مجاناً		
٢٦	تأجير كشك رقم (٤٠٠) مساحة (٢م١٨) النشاط (المشروبات الباردة والساخنة والتسالي) حديقة الملك عبدالله	١٦٠٦٩/٢٧	مجاناً		
٢٧	تأجير سوبر ماركت رقم (٤٠٦) المساحة (٢م٤٥٣) بموقع الإدارة بتيماء	٣٧١٦٥٦/٢٧	مجاناً		
٢٨	تأجير كوفي شوب رقم (٤٠١) حديقة الملك عبدالعزيز (حديقة الطيور سابقاً)	١٣٤٣٧٩/٢٧	مجاناً		
٢٩	تأجير كوفي شوب رقم (٤٠٧) المساحة (٢م٩) حديقة الملك عبدالله (بداية المشي)	١٥٤١٣/٢٧	مجاناً		
٣٠	تأجير موقع رقم (٤١٣) نشاط تجميع الإسفنج والبلاستيك من مكب الإدارة	١٣٤٣٥٩/٢٧	مجاناً	الأربعاء ١٤٤١/٥/٦هـ الساعة (١١) صباحاً	الأربعاء ١٤٤١/٥/٦هـ الساعة (١١) صباحاً
٣١	تأجير كشك رقم (٤٠٢) بحي الفيصلية بين شارع (٣٥) وشارع (٣٦)	١١٧٩٧/٢٧	مجاناً		
٣٢	تأجير موقع رقم (٤١٧) نشاط تجميع الحديد والألمنيوم من مكب الإدارة	١٣٥٩/٢٧	مجاناً		
٣٣	تأجير محل رقم (٤٢٠) النشاط (مفتوح) المساحة (٢م١٦٠٠) (حي السلامة)	٣٥٤٧٤٠/٢٧	مجاناً		
٣٤	تأجير محل رقم (٣٠٨) النشاط (مفتوح) المساحة (٢م٤٠) بمجمع حي الأثيلي	٤٠١٥٧٣/٢٧	مجاناً		
٣٥	استثمار أرض فضاء لإنشاء مجمع تجاري المساحة (٢م٣٤,٠٠٠) السكن الجديد قرب البوابة (٤)	٣٤١٩٨٣/٢٧	مجاناً		
٣٦	تأجير كوفي شوب النشاط (المشروبات الباردة والساخنة والتسالي رقم (٤٠٣) المساحة (٢م٩) حديقة الملك عبدالله (نهاية المشي)	٤٠١٥٨٩/٢٧	مجاناً		
٣٧	استثمار أرض فضاء لإنشاء كشك للكوفي شوب والوجبات السريعة المساحة (٢م٥٠) بحي السلامة	٣٤١٩٨٨/٢٧	مجاناً		

استثمار مواقع

تعلن إدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة بتبوك عن طرح المنافسات التالية :

(٣-٣)

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	الموعد المحدد لفتح المظاريف
٣٨	إنشاء مغسلة ملابس مساحة (٢م٩٣,٥) بقوة بطريف	٤٠١٥٩/٢٧	مجاناً	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ الساعة (١١) صباحاً
٣٩	تأجير كشك لبيع العصيرات والوجبات السريعة بنادي الخيل	٣٤١٩٩٥/٢٧	مجاناً	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ الساعة (١١) صباحاً
٤٠	استثمار أرض فضاء لإنشاء كشك كوفي شوب المساحة (٢م١٠٠) بجوار المدرسة مقابل المشي الجديد	٣٧٠٧٧١/٢٧	مجاناً	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ الساعة (١١) صباحاً
٤١	إنشاء صالون حلقة مساحة (٢م٥٥) بقوة بطريف	٤٠١٥٩٦/٢٧	مجاناً	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ الساعة (١١) صباحاً
٤٢	استثمار أرض فضاء لإنشاء كشك بحي المعيزلية	٣٧٠٦٦٨/٢٧	مجاناً	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ الساعة (١١) صباحاً
٤٣	استثمار أرض فضاء لإنشاء ميني ماركت المساحة (٢م١٠٠) بحي الغوانم	٣٤١٩٨٢/٢٧	مجاناً	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ الساعة (١١) صباحاً
٤٤	تأجير محل رقم (٢٠٧) المساحة (٢م٣٤,٥٠) النشاط (مفتوح) بالسوق المركزي رقم (٢)	٤٠١٥٦٨/٢٧	مجاناً	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ	الخميس ١٤٤١/٥/٧ هـ الساعة (١١) صباحاً

تعلن أمانة منطقة الباحة عن رغبتها في طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	قيمة الكراسات
١	إنشاء وتشغيل عدد (١٥) لوحات ميجا كوم بالباحة	١٤٤١/٥/٥ هـ	١٤٤١/٥/٦ هـ	١٠٠٠ ريال
٢	إنشاء وتشغيل عدد (١٠) لوحات ميزا دجتال بالباحة	١٤٤١/٥/٥ هـ	١٤٤١/٥/٦ هـ	٥٠٠ ريال
٣	إنشاء وتشغيل عدد (٢٠) لوحة موبى بالباحة	١٤٤١/٥/٥ هـ	١٤٤١/٥/٦ هـ	٥٠٠ ريال
٤	إنشاء وتشغيل وصيانة ملعب وتشغيل وصيانة مركز رياضي	١٤٤١/٥/٥ هـ	١٤٤١/٥/٦ هـ	١٠٠٠ ريال
٥	تشغيل كشك رقم (٢) لبيع الوجبات السريعة والخفيفة والمشروبات الساخنة والباردة بحديقة الأمير سلطان بن سلمان	١٤٤١/٥/٥ هـ	١٤٤١/٥/٦ هـ	٥٠٠ ريال
٦	إنشاء وتشغيل مركز تجاري بشبرقة	١٤٤١/٦/٩ هـ	١٤٤١/٦/١٠ هـ	١٠٠٠ ريال

الشروط الخاصة:

- سجل تجاري ساري المفعول بنفس النشاط .
- ضمان بنكي بأجرة سنة كاملة ولا تقبل الشيكات أو النقد.
- أي شروط أخرى ضمن الكراسات الخاصة بالمزادات .

للاستفسار الاتصال على هاتف إدارة الإستثمارات البلدية:

WWW.MOB.GOV.SA – twitter@amantalbaha – ٠١٧٧٢٥٢١٤٠

وإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق فرص على الأجهزة الذكية

استثمار مواقع

(٢-١)

تعلن أمانة المنطقة الشرقية عن طرح المزادات التالية:

م	اسم المزايحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	موعد تسليم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار موقع أرض فضاء للقطع رقم ٧٧ إلى ٩٠ بالمخطط ٢٩٤ بالحي الثالث المجاورة الرابعة بضاحية الملك فهد الدمام لنشاط محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	١٤٤١/٦/٣هـ من الساعة ٧,٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤١/٦/٣هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٢	استثمار موقع أرض فضاء للقطعة رقم ٨ بالمخطط ٩٢/٢ بحي الشراع الخبر لنشاط مركز تجاري متعدد الاستخدام	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال		
٣	استثمار موقع أرض فضاء للقطعة رقم ٩٧ بالمخطط ٩٢/٢ بحي الشراع الخبر لنشاط تجاري متعدد الأنشطة	٢٥ سنة	٢٠٠٠ ريال		
٤	استثمار موقع أرض فضاء للقطعة رقم ٥٠ منطقة ٤٣/٢ بحي الصواري الخبر لنشاط محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال		
٥	استثمار موقع أرض فضاء للقطعة رقم ٦٨ منطقة ٤٣/٢ بحي الصواري الخبر لنشاط محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	١٤٤١/٦/٤هـ من الساعة ٧,٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤١/٦/٤هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٦	استثمار موقع أرض فضاء بكونييش الدمام بحي الحمراء لنشاط منتجع سياحي متعدد الأنشطة	٢٥ سنة	٢٠٠٠ ريال		
٧	تأجير البوفية القائم الواقع ضمن مواقف السيارات تقاطع شارع الملك فيصل مع شارع الثاني بالخبر الشمالية	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال		
٨	تأجير البوفية القائم الواقع ضمن مواقف السيارات خلف البنك الأهلي التجاري بالخبر على شارع الأمير ناصر تقاطع الشارع الثاني	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال		
٩	إنشاء واستثمار وتشغيل وصيانة حديقة بحي الصفا بالدمام	٢٥ سنة	٥٠٠٠ ريال	١٤٤١/٧/١هـ من الساعة ٧,٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤١/٧/١هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
١٠	إنشاء واستثمار وتشغيل وصيانة حديقة بحي الحزام الأخضر مخطط ٢/٨٢ بالخبر	٢٥ سنة	٥٠٠٠ ريال		
١١	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم ش د ١٤٠٦ القطعة رقم ٧٣٤ بالظهران لنشاط مركز تجاري متعدد الأنشطة	٢٥ سنة	٢٠٠٠ ريال		
١٢	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم ش د ١٤٠٦ القطعة رقم ٧٣٣ بالظهران لنشاط سكن إداري	٢٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	١٤٤١/٧/٢هـ من الساعة ٧,٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤١/٧/٢هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
١٣	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم ش د ١٤٠٦ القطعة رقم ٧٣٢ بالظهران لنشاط مجمع مطاعم وكافيهات	٢٥ سنة	٢٠٠٠ ريال		
١٤	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم ش د ١٤٠٦ القطعة رقم ٧٣١ بالظهران لنشاط مراكز رياضية	٢٥ سنة	٥٠٠٠ ريال		

استثمار مواقع

تعلن أمانة المنطقة الشرقية عن طرح المزادات التالية:

(٢-٢)

م	اسم المزايحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	موعد تسليم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٥	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم ش د ١٤٠٦ القطعة رقم ١١٩٠ بالظهران لنشاط مجمع بولفار	٢٥ سنة	٢٠٠٠٠ ريال	١٤٤١/٧/٦ هـ من الساعة ٧,٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤١/٧/٦ هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
١٦	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم ش د ١٤٠٦ القطعة رقم ١١٨٧ بالظهران لنشاط مركز تجاري متعدد الأنشطة	٢٥ سنة	٢٠٠٠٠ ريال		
١٧	استثمار موقع أرض فضاء قطعة رقم خ ١١ بالمخطط رقم ٢٢٤ بحي الصناعية الدمام لنشاط صحي (مركز صحي)	٢٥ سنة	١٠٠٠٠ ريال		
١٨	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط ٢٩٤ بالقطعة رقم خ ٧ بالخبر لنشاط روضة أطفال	١٥ سنة	٥٠٠٠ ريال		
١٩	استثمار موقع أرض فضاء قطعة رقم ١ / ١٢٩ بالمخطط رقم ٦٩٣ بحي بن سينا الخبر لنشاط مستودعات قابلة لل فك وإعادة التركيب	١٠ سنوات	١٠٠٠ ريال	١٤٤١/٦/٨ هـ من الساعة ٧,٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤١/٦/٨ هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٢٠	استثمار موقع أرض فضاء قطعة رقم ٢ / ١٢٩ بالمخطط رقم ٦٩٣ بحي بن سينا الخبر لنشاط مستودعات قابلة لل فك وإعادة التركيب	١٠ سنوات	١٠٠٠ ريال		
٢١	استثمار موقع أرض فضاء قطعة رقم ٤ / ١٢٩ بالمخطط رقم ٦٩٣ بحي بن سينا الخبر لنشاط مستودعات قابلة لل فك وإعادة التركيب	١٠ سنوات	١٠٠٠ ريال		
٢٢	استثمار موقع أرض فضاء قطعة رقم ٥ / ١٢٩ بالمخطط رقم ٦٩٣ بحي بن سينا الخبر لنشاط مستودعات قابلة لل فك وإعادة التركيب	١٠ سنوات	١٠٠٠ ريال		
٢٣	استثمار موقع بكورنيش الخبر لإنشاء مشروع الدرجات الكهربائية موقع ١	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال	١٤٤١/٦/١٠ هـ من الساعة ٧,٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤١/٦/١٠ هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٢٤	استثمار موقع بكورنيش الخبر لإنشاء مشروع الدرجات الكهربائية موقع ٢	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٢٥	استثمار موقع أرض مقام عليها مباني تجارية بجوار السوق المركزي للخضار والفاكهة على طريق الأمير نايف بالدمام	١٠ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٢٦	استثمار موقع داخل سوق الخضار والفاكهة لإنشاء وصيانة واستثمار سوق اللحوم والأسماك والدواجن والخضار بالدمام	٢٥ سنة	٥٠٠٠ ريال	١٤٤١/٦/١١ هـ من الساعة ٧,٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤١/٦/١١ هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٢٧	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم ٢/٢٩٤ بضاحية الملك فهد قطعة رقم ١٨ بنشاط محطة محروقات	٢٥ سنة	٥٠٠٠ ريال		
٢٨	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم ش.د. ٨٥٣٠ بمدينة الدمام تقع على القطعة رقم ٣ إلى ١٠ لنشاط مركز تجاري متعدد الأنشطة	٢٥ سنة	١٠٠٠٠ ريال		

فعلى من لديه الرغبة الدخول في المزادات بالإطلاع و شراء كراسة الشروط والمواصفات وتسديد قيمتها واستلام النسخة من خلال الموقع الإلكتروني لأمانة المنطقة الشرقية www.eamana.gov.sa أو الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «بلدي» استثمار أو من خلال تحميل تطبيق (فرص)

استثمار مواقع

تعلن الهيئة الملكية للجبيل وينبع عن طرح الفرص الاستثمارية التالية:

م	رقم الفرصة	اسم الفرصة	الموقع	آخر موعد لتقديم العطاءات
١	٠١/٣٥	تشغيل كشك	ممشى العزيزية	يوم الثلاثاء ٣ جمادى الثاني ١٤٤١هـ الموافق ٢٨ يناير ٢٠٢٠م
٢	٠٢/٣٥	إنشاء وتشغيل مركز ضيافة الأطفال Daycare	حي الصبح	
٣	٠٣/٣٥	إنشاء وتشغيل مطعم	الواجهة البحرية	
٤	٠٤/٣٥	إنشاء وتشغيل منتجع عائلي	الواجهة البحرية	
٥	٠٥/٣٥	تشغيل مطعم	مبنى العيادات الخارجية الجديد بالمركز الطبي	
٦	٠٦/٣٥	تشغيل ميني ماركت	سكن موظفات المركز الطبي - النخيل	
٧	٣٦	تشغيل مكائن البيع الذاتي	المرافق الصحية والتعليمية (الكليات والمعاهد) والمقر الرئيسي	الخميس ٢٢ جمادى الأولى ١٤٤١هـ الموافق ١٩ ديسمبر ٢٠١٩م

تقديم العطاءات : إدارة علاقات المستثمرين - مدينة ينبع الصناعية - (+٩٦٦١٤٣٢١٦٣٦٣) ir@rcyanbu.gov.sa

يعلن مستشفى الملك فهد التخصصي بالدمام عن تمديد طرح مزايده لمواقع استثمارية :

الرقم	المسمى	قيمة الكراسة	بداية البيع	آخر موعد لاستلام استفسارات الموردين وإضافة الملحقات	موعد استلام العطاء	موعد فتح العطاء
مز/٧/٢٠١٩	تأجير موقع لتشغيل خدمة مواصلات	٢٠٠٠ ريال	الخميس ١٤٤١/٢/٤هـ ٢٠١٩/١٠/٣م	الأحد ١٤٤١/٤/٢٥هـ ٢٠١٩/١٢/٢٢م	الإثنين ١٤٤١/٤/٢٦هـ ٢٠١٩/١٢/٢٣م	الثلاثاء ١٤٤١/٤/٢٧هـ ٢٠١٩/١٢/٢٤م

يمكن الحصول على كراسة الشروط والمواصفات عبر بوابة المشتريات الحكومية <https://etimad.sa/LandingPage> .
شروط التقديم للمزايده للمنشآت هي كالتالي:تقديم الشراء عن طريق منصة اعتماد (بوابة المشتريات الحكومية) <https://etimad.sa/LandingPage> .

أن تكون المنشأة لها سابق خبرة في نفس المجال وجميع مستندات الضميمة سارية المفعول.

لمزيد من المعلومات تأمل الاتصال الهاتفي/٦٨٣٤-٨٤٤-٠١٣ - ٠١٣٨٤٤٥٩١٦ - إدارة الموارد الذاتية قسم الاستثمار مبنى (٢١) مكتب (٢٦) .

تعلن بلدية محافظة الشمامسة عن تأجير عدد من المحلات التجارية بالمزايده العامة :

م	النوع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	فتح المظاريف	إعلان نتيجة المزايده	موعد الاخطار بالترسية
١	محلات تجارية (٦/٥/٤/٣/٢/١)	٥٠٠ ريال	١٤٤١/٥/٤هـ الساعة الثانية ظهراً	١٤٤١/٥/٥هـ بلدية محافظة الشمامسة	تحده البلدية	تحده البلدية
٢	محلات تجارية (٣/٢/١)	٥٠٠ ريال				

وعلى الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «بلدي استثمار».

استثمار مواقع

تعلن أمانة العاصمة المقدسة - تنمية الاستثمارات البلدية - عن تمديد موعد طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لشراء الكراسات	موعد فتح المظاريف
تمديد مزايمة استثمار وإدارة وتشغيل محلات تجارية بجبل الكعبة	بدون	٥ سنوات	٥٠٠٠ ريال	السبت ١٤٤١/٥/٢ هـ الساعة ١١:٠٠ مساءً	الأحد ١٤٤١/٥/٣ هـ الساعة ١١ صباحاً

يتمكن الراغبين الإطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) بلدي استثمار.

بيع ربيع

تعلن أمانة منطقة الرياض عن طرح المزايمة التابعة لأمانة منطقة الرياض لعام ١٤٤٠/١٤٤١ هـ

مسمى المزايمة	رقمها	سعر الكراسة
بيع عدد من السيارات المهمة المسحوبة من مدينة الرياض ولم يراجع أصحابها لاستلامها	٩٥	١٠٠٠ ريال

وللمعاينة يمكن زيارة حجز الأمانة بالسلي أيام العمل من الساعة (٩) صباحاً إلى (٣) عصرًا قبل الموعد بعشرة أيام.
الشروط الرئيسية الخاصة :

- ١- إرفاق شيك مصدق بإسم أمانة منطقة الرياض بما يعادل (٥٪) من قيمة العرض.
- ٢- صورة من إثبات الهوية الشخصية للأفراد.
- ٣- صورة من السجل التجاري ساري المفعول (إذا كان المتقدم شركة أو مؤسسة).

يتمكن الراغبين الإطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات من خلال الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «فرص».وللاستفسار يمكن الاتصال على هاتف الإدارة العامة للاستثمار سنترال رقم : ٤١٤٠٥٠٠ تحويلة رقم (٥٥٤ أو ٧٠٢)
موعد قبول العطاءات وفتح المظاريف: يوم الأحد ١٤٤١/٥/٣ هـ الموافق ٢٠١٩/١٢/٢٩ م الساعة العاشرة صباحاً
ملحوظة : في حال اختلاف اليوم من التاريخ الهجري للتاريخ الميلادي يؤخذ بالتاريخ الميلاديتعلن مؤسسة البريد السعودي - إدارة بريد منطقة مكة المكرمة عن رغبتها في بيع عدد (١٠٣) سيارات متنوعة بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ١٤٤١/٤/٦ هـ في موقعها الكائن (جدة - بريد النزلة) شبك الاتصالات من الجهة الشمالية في تمام الساعة الرابعة والنصف عصرًا.
علمًا بأن الدفع نقدًا وفوري والدلالة على المشتري.

نزع ملكية

تعلن بلدية محافظة القطيف بأنه قد صدر قرار معالي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم ٤١٠٠٥٠٠٠٥ في ١٤٤١/٥/٢٨ هـ المتضمن الموافقة على بدء إجراءات نزع ملكية (٦٨ عقاراً) لصالح تنظيم مسار شارع عرض (٣٠م) الممتد من شارع الملك عبدالعزيز حتى التقائه بشارع عبدالرحمن بن عوف شرقاً بمدينة عنك بمحافظة القطيف .

علية نأمل من المواطنين مراجعة البلدية مصطحين معهم وثائق عقاراتهم.

وظائف شاغرة

تعلن الخدمات الطبية بوزارة الداخلية للخريجين ذكور وإناث الحاصلين على الدرجات العلمية والتخصصات المناسبة لشغل الوظائف المعلنة المشمولة في سلم الوظائف الصحية (طبيب مقيم، أخصائي، صيدلي، فني).
فعلى الراغبين في التقديم على الإعلان خلال فترة التقديم المحددة للقبول من ١٤٤١/٤/٤ هـ ولمدة (٥) أيام واختيار الوظيفة المناسبة للمؤهل وفق دليل التصنيف وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني لجدارة: (<https://eservices.mcs.gov.sa/Jadara3/Users/Index.aspx>) .
متطلبات التقديم:

- ١- أن تكون الدرجة العلمية والتخصص مشمول في الإعلان.
- ٢- اجتياز اختبار التقييم المهني وتوفر بطاقة التسجيل المهني سارية المفعول من قبل الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.
- ٣- قرار معادلة من وزارة التعليم للحاصلين على مؤهلات علمية من خارج المملكة .
- ٤- إنهاء فترة الامتياز المشتركة لكافة المجموعات للوظائف المشمولة بلائحة الوظائف الصحية.
- ٥- الدرجات العلمية و ترتيب أفضليتها تم تحديدها وفقاً لما نصت عليه لائحة الوظائف الصحية، مع التأكيد على أن الأولوية في الترشيح هي للمؤهلات العلمية ماجستير ثم بكالوريوس عن طريق الانتظام ومن ثم الخريجين عن طريق الانتساب.
- ٦- اجتياز المقابلة الشخصية.

تعلن إمارة منطقة حائل عن حاجتها لشغل عدد (٨) وظائف على بند الأجور بمسمى عامل نظافة حسب الشروط التالية :

- ١- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية .
 - ٢- أن لا يكون قد صدر بحقه حكم شرعي خلال الخمس سنوات الماضية .
 - ٣- أن يكون حاصلًا على شهادة الكفاءة .
 - ٤- اجتياز الكشف الطبي بعد اجتياز المقابلة الشخصية .
 - ٥- أن لا يكون متقاعد من وظيفة حكومية أو مفصول لأسباب تأديبية .
 - ٦- أن لا يكون موظف حكومياً أثناء فترة التقديم على الوظيفة .
- على الراغبين التقدم لشغل تلك الوظائف على الإيميل التالي: (hr@hali.gov.sa) خلال مدة أقصاها ثلاث أيام من تاريخ الإعلان .

يعلن مستشفى القوات المسلحة بالجبل عن الحاجة الماسة لبعض التخصصات التالية :

م	الوظيفة	المؤهل	الخبرات المطلوبة	العدد
١	رئيسة تمرريض قسم العمليات	بكالوريوس تمرريض	١٠ سنوات	١
٢	رئيس تمرريض قسم العناية المركزة	بكالوريوس تمرريض	١٠ سنوات	١
٣	ممرضة عامة طوارئ	بكالوريوس تمرريض	سنتان	٣
٤	ممرضة عامة عناية مركزة	بكالوريوس تمرريض	سنتان	٣
٥	ممرضة عامة عيادات خارجية	بكالوريوس تمرريض	سنتان	٣
٦	طبيب أخصائي جراحة مسالك بولية	ماجستير في نفس التخصص	سنتان	١
٧	طبيب أخصائي جراحة عيون	ماجستير في نفس التخصص	سنتان	١
٨	طبيب أخصائي أنف وأذن وحنجرة	ماجستير في نفس التخصص	سنتان	١
٩	طبيب نائيب نساء وولادة	ماجستير في نفس التخصص	سنتان	١
١٠	عاملة نظافة	ثانوية عامة	سنتان في القطاع الصحي	٢٥

ومن تنطبق عليه الشروط إرسال السيرة الذاتية على منصة التوظيف المركزي (talents.msd.med.sa) اعتباراً من (٢٩/٥/١٤٤١ هـ) ولمدة (٣) أسابيع

استئجار مبانٍ

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة جازان عن حاجته إلى استئجار مبني بمحافظة ضمد ليكون مقراً لمكتب وزارة البيئة والمياه والزراعة على أن يتوفر بالمبني الشروط التالية:

- ١- أن يكون المبني من الطراز الحديث من الخرسانة المسلحة ولا يقع بمجرى سيول وتتوفر به الكهرباء وهاتف به خدمات (DSL) وخزانات مياه أرضية وعلوية، ولا يقل عدد الغرف عن عشر غرف لا تقل مساحة الغرفة عن ٥×٤ ودورات مياه مع منافعها وتكون كافية.
- ٢- أن يقع المبني على شارع رئيسي يتوفر حوله أماكن للوقوف.
- ٣- أن يتوفر بالمبني ملاحق منفصلة عنه لا تقل عن أربع غرف لاستخدامها لأغراض تخزين بعض المواد والمعدات الخاصة بأعمال الفرع وغرفة بمنافعها للحراسات الأمنية وغرفة عمليات .
- ٤- أن يتوفر بالمبني فناء واسع لا تقل مساحته عن ٤٠٠ م^٢ تنشأ به ما لا يقل عن أربع مظلات للسيارات وسور بارتفاع مناسب مع توفر حفرتين لصيانة السيارات بالموقع.
- ٥- أن يكون المبني مملوك بموجب صك ترفق صورة منه مع عرض الأجرة لمن يتقدم.
- ٦- أن يلتزم صاحب الدار الذي يقع عليه الاختيار بتنفيذ أي إضافات أو منشآت أو تعديلات مع إحضار خطاب من البلدية يفيد بعدم تعرض المبني الذي وقع عليه الاختيار لمشروع من مشاريعها وإفادة بعدم تضرر المجاورين للمبني من تواجد الجهاز الإداري مع إرفاق موافقتهم على سكني الفرع بجانبهم.
- ٧- أن لا يحتوي المبني على ملاحق مستودعات أو محلات مؤجرة.
- ٨- تخضع الدور المقدمة للتأجير لأعمال المقارنة الحكومية بنقاط المفاضلة لاختيار الأنسب.
- ٩- مدة العقد سنوية.
- ١٠- على الراغبين في التأجير الذين تتوفر بدورهم الشروط الموضحة التقدم بعروضهم بإسم مدير عام فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة جازان خلال ثلاثون يوم من تاريخ ١ / ٤ / ١٤٤١هـ.

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة تبوك عن رغبتها في استئجار مبني ليكون مقراً لوحدة الوزارة بمرکز أبو راعة وفقاً للشروط والمواصفات التالية:

- ١- أن لا تقل المساحة الإجمالية للمبني (٢٤٠٠).
- ٢- أن يكون على شارع رئيسي .
- ٣- توفر الخدمات (الماء - الكهرباء- الصرف الصحي).
- ٤- يكون المبني مسلح وحديث البناء ويتكون من دورين .
- ٥- أن لا يقل المبني عن ١٥ غرفة ولا تقل مساحة الغرفة عن ٥×٤ .
- ٦- أن تكون جميع الغرف والصالات مكيفة .
- ٧- أن يكون المبني مملوك بصك شرعي .
- ٨- أن لا يكون مالك المبني من منسوبي الوزارة .
- ٩- أن تتوفر في المبني وسائل السلامة .
- ١٠- وجود فناء لوقوف السيارات الخاصة بالمبني .
- ١١- أن يكون العرض مصحوباً بإقرار من المالك يفيد باستعداده لإجراء أي تعديلات أو إضافات تراها الوزارة قبل إبرام العقد وخلال مدة العقد دون تعويض كما يفيد بإطلاعها على نظام إستئجار الدولة للعقار وإخلائه والعلم بما جاء فيه .
- ١٢- وجود تقرير فني من مكتب هندسي لسلامة المبني إنشائياً.
- ١٣- تقدم العروض خلال مدة (٢٠) يوم من تاريخ الإعلان في ظرف مختوم بإسم مدير عام فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة تبوك .
- ١٤- فتح المظاريف في موعد أقصاه ١٨/٤/١٤٤١هـ الساعة العاشرة صباحاً.

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة جازان عن حاجته إلى استئجار مبني بمحافظة صامطة ليكون مقراً لمكتب وزارة البيئة والمياه والزراعة على أن يتوفر بالمبني الشروط التالية:

- ١- أن يكون المبني من الطراز الحديث من الخرسانة المسلحة ولا يقع بمجرى سيول وتتوفر به الكهرباء وهاتف به خدمات (DSL) وخزانات مياه أرضية وعلوية، ولا يقل عدد الغرف عن عشر غرف لا تقل مساحة الغرفة عن ٥×٤ ودورات مياه مع منافعها وتكون كافية.
- ٢- أن يقع المبني على شارع رئيسي يتوفر حوله أماكن للوقوف.
- ٣- أن يتوفر بالمبني ملاحق منفصلة عنه لا تقل عن أربع غرف لاستخدامها لأغراض تخزين بعض المواد والمعدات الخاصة بأعمال الفرع وغرفة بمنافعها للحراسات الأمنية وغرفة عميات .
- ٤- أن يتوفر بالمبني فناء واسع لا تقل مساحته عن ٤٠٠ م^٢ تنشأ به ما لا يقل عن أربع مظلات للسيارات وسور بارتفاع مناسب مع توفر حفرتين لصيانة السيارات بالموقع.
- ٥- أن يكون المبني مملوك بموجب صك ترفق صورة منه مع عرض الأجرة لمن يتقدم.
- ٦- أن يلتزم صاحب الدار الذي يقع عليه الاختيار بتنفيذ أي إضافات أو منشآت أو تعديلات مع إحضار خطاب من البلدية يفيد بعدم تعرض المبني الذي وقع عليه الاختيار لمشروع من مشاريعها وإفادة بعدم تضرر المجاورين للمبني من تواجد الجهاز الإداري مع إرفاق موافقتهم على سكني الفرع بجانبهم.
- ٧- أن لا يحتوي المبني على ملاحق مستودعات أو محلات مؤجرة.
- ٨- تخضع الدور المقدمة للتأجير لأعمال المقارنة الحكومية بنقاط المفاضلة لاختيار الأنسب.
- ٩- مدة العقد سنوية.
- ١٠- على الراغبين في التأجير الذين تتوفر بدورهم الشروط الموضحة التقدم بعروضهم بإسم مدير عام فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة جازان خلال ثلاثون يوم من تاريخ ١ / ٤ / ١٤٤١هـ.

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة جازان عن حاجته إلى استئجار مبني بمحافظة الريث ليكون مقراً لمكتب وزارة البيئة والمياه والزراعة على أن يتوفر بالمبني الشروط التالية:

- ١- أن يكون المبني من الطراز الحديث من الخرسانة المسلحة ولا يقع بمجرى سيول وتتوفر به الكهرباء وهاتف به خدمات (DSL) وخزانات مياه أرضية وعلوية، ولا يقل عدد الغرف عن عشر غرف لا تقل مساحة الغرفة عن

- ٤×٥ ودورات مياه مع منافعها وتكون كافية.
- ٢- أن يقع المبني على شارع رئيسي يتوفر حوله أماكن للوقوف.
- ٣- أن يتوفر بالمبني ملاحق منفصلة عنه لا تقل عن أربع غرف لاستخدامها لأغراض تخزين بعض المواد والمعدات الخاصة بأعمال الفرع وغرفة بمنافعها للحراسات الأمنية وغرفة عمليات .
- ٤- أن يتوفر بالمبني فناء واسع لا تقل مساحته عن ٤٠٠ م^٢ تنشأ به ما لا يقل عن أربع مظلات للسيارات وسور بارتفاع مناسب مع توفر حفرتين لصيانة السيارات بالموقع.
- ٥- أن يكون المبني مملوك بموجب صك ترفق صورة منه مع عرض الأجرة لمن يتقدم.
- ٦- أن يلتزم صاحب الدار الذي يقع عليه الاختيار بتنفيذ أي إضافات أو منشآت أو تعديلات مع إحضار خطاب من البلدية يفيد بعدم تعرض المبني الذي وقع عليه الاختيار لمشروع من مشاريعها وإفادة بعدم تضرر المجاورين للمبني من تواجد الجهاز الإداري مع إرفاق موافقتهم على سكني الفرع بجانبهم.
- ٧- أن لا يحتوي المبني على ملاحق مستودعات أو محلات مؤجرة.
- ٨- تخضع الدور المقدمة للتأجير لأعمال المقارنة الحكومية بنقاط المفاضلة لاختيار الأنسب.
- ٩- مدة العقد سنوية.
- ١٠- على الراغبين في التأجير الذين تتوفر بدورهم الشروط الموضحة التقدم بعروضهم بإسم مدير عام فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة جازان خلال ثلاثون يوم من تاريخ ١ / ٤ / ١٤٤١هـ.

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة تبوك عن رغبتها في استئجار مبني ليكون مقراً لمكتب الوزارة بمحافظة أملج وفقاً للشروط والمواصفات التالية:

- ١- أن لا تقل المساحة الإجمالية للمبني (٢٤٠٠).
- ٢- أن يكون على شارع رئيسي .
- ٣- توفر الخدمات (الماء - الكهرباء- الصرف الصحي).
- ٤- يكون المبني مسلح وحديث البناء ويتكون من دورين .
- ٥- أن لا يقل المبني عن ١٥ غرفة ولا تقل مساحة الغرفة عن ٥×٤ .
- ٦- أن تكون جميع الغرف والصالات مكيفة .
- ٧- أن يكون المبني مملوك بصك شرعي .
- ٨- أن لا يكون مالك المبني من منسوبي الوزارة .
- ٩- أن تتوفر في المبني وسائل السلامة .
- ١٠- وجود فناء لوقوف السيارات الخاصة بالمبني .
- ١١- أن يكون العرض مصحوباً بإقرار من المالك يفيد باستعداده لإجراء أي تعديلات أو إضافات تراها الوزارة قبل إبرام العقد وخلال مدة العقد دون تعويض كما يفيد بإطلاعها على نظام إستئجار الدولة للعقار وإخلائه والعلم بما جاء فيه .
- ١٢- وجود تقرير فني من مكتب هندسي لسلامة المبني إنشائياً.

تقدم العروض خلال مدة (٢٠) يوم من تاريخ الإعلان في ظرف مختوم بإسم مدير عام فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة تبوك .

فتح المظاريف في موعد أقصاه ١٨/٤/١٤٤١هـ الساعة العاشرة صباحاً.

تعليق الإدارة العامة للخدمات الطبية بوزارة الداخلية عن رغبتها في استئجار مبني بمحافظة جدة ليكون مقراً للعيادات الشاملة التخصصية لقوى الأمن بمحافظة جدة حسب المواصفات والشروط التالية:

- ١- أن يتكون المبني من صالات مفتوحة لا تقل مساحتها عن ٢٠٠٠ م^٢ إلى ٢٥٠٠ م^٢ على الأقل.
- ٢- أن يكون المبني على شارع رئيسي لا يقل عن ٣٠ م.
- ٣- مواقف سيارات تتسع لـ ١٠٠ سيارة على الأقل.
- ٤- أن يحتوي المبني على مصاعد ومخارج طوارئ.
- ٥- أن يحتوي المبني على نظام تكييف.
- ٦- أن يحتوي على مستودع مناسب لا تقل مساحته عن ١٥٠ م^٢ وغرف خدمات بالفناء الخارجي.
- ٧- أن تكون جميع الخدمات متوفرة بالمبني وتشمل (ماء/كهرباء/هاتف/صرف صحي).
- ٨- أن يتعهد صاحب المبني بعمل أي إضافات أو تعديلات تطلب منه لصالح المبني.
- ٩- أن يتكون المبني من أدوار متعددة ٣ أدوار فأكثر.
- ١٠- إرفاق تعهد من المتقدم بالموافقة على ما تقره مصلحة أملاك الدولة بالمناسبة للإيجار السنوي وللإطلاع على باقي الشروط والمواصفات المطلوبة.
- ١١- مراجعة العيادات الشاملة التخصصية لقوى الأمن بمحافظة جدة.

تقدم العروض بظرف مختوم إلى مدير العيادات الشاملة التخصصية لقوى الأمن بمحافظة جدة خلال مدة لا تتجاوز (١٥) يوماً من تاريخ الإعلان.

تعليق إمارة المنطقة الشرقية عن رغبتها في استئجار مبني ليكون مقراً (مركز الظهران).

فعلى من لديه الرغبة في تأجير مبناه مراجعة محافظة الخبر للإطلاع على مواصفات المبني والشروط لتقديم عرضه في موعد لا يتجاوز نهاية شهر ربيع الثاني ١٤٤١هـ مرفقاً به الآتي:

- ١- رسم كروكي للمبني.
- ٢- نسخة من صك تملك المبني.
- ٣- نسخة من بطاقة الأحوال المدنية لمالك المبني.
- ٤- شهادة من مكتب هندسي بسلامة المبني من الناحية الإنشائية وملائمة الموقع والعقار ليكون مقراً للمركز.
- ٥- نسخة من الوكالة الشرعية + نسخة من الهوية الوطنية للوكيل إذا كان مالك المبني وكيل شرعي.

وزارة التعليم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة الجوف	مشروع توريد وتركيب أحبار طابعات وآلات التصوير	٤٠/٤٧	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤١/٠٤/١٨ هـ ٢٠١٩/١٢/١٥ م	الاثنين ١٤٤١/٠٤/١٩ هـ ٢٠١٩/١٢/١٦ م

وزارة الإعلام

الجهة المعلنة	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الإعلام	مشروع توفير جهاز تصوير وتحميض الأفلام (سي تي بي) لجريدة أم القرى بمكة المكرمة	١٤٤١/١٤٤٠/٨	١٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤١/٤/٢٧ هـ	الأربعاء ١٤٤١/٤/٢٨ هـ

الهيئات والمؤسسات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الهيئة الملكية ببنبع	١- إنشاء الطرق والمنافع لحي الورود وامتداد طريق علي بن أبي طالب - المرحلة الأولى	العقد رقم: بي أي سي آر - ٧٥٤١	٣٣,٥٠٠ ريال	يوم الإثنين ١٤٤١/٥/٤ هـ الموافق (٣٠ ديسمبر ٢٠١٩ م)	يوم الإثنين ١٤٤١/٥/٤ هـ الموافق (٣٠ ديسمبر ٢٠١٩ م)
	٢- إنشاء وتجهيز نقاط التفتيش والتجهيزات الأمنية للسور الأمني	مناقصة العقد رقم: بي أي سي إس - ٨٦٠٤	٣٣,٥٠٠ ريال	يوم الثلاثاء ١٤٤١/٥/٢٦ هـ الموافق (٢١ يناير ٢٠٢٠ م)	يوم الثلاثاء ١٤٤١/٥/٢٦ هـ الموافق (٢١ يناير ٢٠٢٠ م)

الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الجهة المعلنة	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	مشروع نشر المحتوى التوعوي والوقائي	٢٠١٩/٣٥ م	٥٠٠ ريال	الأحد ١٤٤١/٤/٢٦ هـ ٢٠١٩/١٢/٢٣ م	الاثنين ١٤٤١/٤/٢٧ هـ ٢٠١٩/١٢/٢٤ م

الشؤون الإدارية والمالية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الشؤون الإدارية والمالية وإدارة العقود والمشتريات	تأمين محاليل مخبرية	٢٠١٩/٤٧	١٠٠٠ ريال	الاثنين ١٤٤١/٤/٢٦ هـ	الثلاثاء ١٤٤١/٤/٢٧ هـ

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة الجوف - إدارة الاستثمارات ببلدية محافظة دومة الجندل - عن طرح عدد من الاستثمارات بمحافظة دومة الجندل للسنة المالية ١٤٤٠ - ١٤٤١هـ وفق الجدول التالي :

م	اسم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار وتشغيل قصر أفراح بقرية أصفان	٣٠٠٠ ريال		
٢	استثمار قطعة رقم ١ بمخطط سيل الدلهمية لإنشاء وتشغيل متحف خاص	٢٠٠٠ ريال		
٣	استثمار قطعة رقم ٢ بمخطط سيل الدلهمية لإنشاء وتشغيل متحف خاص	٢٠٠٠ ريال		
٤	استثمار قطعة رقم ٣ بمخطط سيل الدلهمية لإنشاء وتشغيل متحف خاص	٢٠٠٠ ريال		
٥	استثمار قطعة رقم ٤ بمخطط سيل الدلهمية لإنشاء وتشغيل متحف خاص	٢٠٠٠ ريال		
٦	استثمار قطعة أرض لإنشاء وتشغيل كوفي شوب بقرية الرديفة	١٠٠٠ ريال		
٧	استثمار موقع الدبابات البحرية في بحيرة دومة الجندل	٢٠٠٠ ريال		
٨	استثمار قطعة رقم ٨ بمخطط الصناعية الجديدة لإنشاء وتشغيل مصنع خرسانة	٢٠٠٠ ريال		
٩	استثمار قطعة رقم ٢ بمخطط الصناعية الجديدة لإنشاء وتشغيل مصنع خرسانة	٢٠٠٠ ريال		
١٠	استثمار قطعة رقم ٣ بمخطط الصناعية الجديدة لإنشاء وتشغيل مكاتب ومستودعات تحميل بضائع	٢٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤١/٤/٢٠هـ	الأربعاء ١٤٤١/٤/٢١هـ
١١	استثمار قطعة رقم ٤ بمخطط الصناعية الجديدة لإنشاء وتشغيل مكاتب ومستودعات تحميل بضائع	٢٠٠٠ ريال		
١٢	استثمار قطعة رقم ٥ بمخطط الصناعية الجديدة لإنشاء وتشغيل مكاتب ومستودعات تحميل بضائع	٢٠٠٠ ريال		
١٣	استثمار قطعة رقم ٦ بمخطط الصناعية الجديدة لإنشاء وتشغيل مكاتب ومستودعات تحميل بضائع	٢٠٠٠ ريال		
١٤	استثمار قطعة رقم ٧ بمخطط الصناعية الجديدة لإنشاء وتشغيل مكاتب ومستودعات تحميل بضائع	٢٠٠٠ ريال		
١٥	استثمار قطعة رقم ٨ بمخطط الصناعية الجديدة لإنشاء وتشغيل مكاتب ومستودعات تحميل بضائع	٢٠٠٠ ريال		
١٦	استثمار قطعة رقم ٩ بمخطط الصناعية الجديدة لإنشاء وتشغيل مكاتب ومستودعات تحميل بضائع	٢٠٠٠ ريال		
١٧	استثمار قطعة رقم ١٣٩ بمخطط الصناعية الجديدة لإنشاء وتشغيل مطعم	٢٠٠٠ ريال		
١٨	استثمار قطعة رقم ١٤٠ بمخطط الصناعية الجديدة لإنشاء وتشغيل محلات تجارية (قطع غير)	٢٠٠٠ ريال		
١٩	استثمار قطعة رقم ١٦ بمخطط الصناعية القديمة لإنشاء وتشغيل محلات تجارية	٢٠٠٠ ريال		

يمكن الراغبين الإطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسات الشروط والمواصفات تحميل تطبيق «فرص» على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني www.balady.gov.sa مع الالتزام بالمواعيد المحددة بالإعلان مع إحصار ضمان بنكي بقيمة (١٠٠٪) من قيمة العطاء وإرفاق كافة أوراق الشركة أو المؤسسة سارية مع مراعاة مطابقة السجل التجاري للنشاط المحدد .

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة تبوك - بلدية بئر بن هرماس - عن رغبتها في تأجير عدد من المواقع الاستثمارية عن طريق المزادات بالبلدية حسب الجدول التالي :

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تشغيل مسلخ أهلي قائم	٧ سنوات	١٥٠٠ ريال	١٤٤١/٥/٢٥ هـ	١٤٤١/٥/٢٦ هـ الساعة (١٠) ص
٢	سوق تجاري قائم (٨٠م) مخطط الواحة رقم ت/ل/١٧	٧ سنوات	١٥٠٠ ريال		
٣	إنشاء مستوصف أهلي (١م) مخطط النهضة رقم ت/ل/٩	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
٤	كوفي شوب قائم بجوار الحديقة	٥ سنوات	٣٠٠ ريال		
٥	إنشاء وتشغيل محطة محروقات رقم القطعة (١٤م) على الطريق الدولي مخطط رقم ت/ل/١٠٢	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
٦	إنشاء شقق فندقية رقم القطعة (١٣م) على الطريق الدولي مخطط رقم ت/ل/١٠٢	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
٧	إنشاء مجمع تجاري رقم القطعة (١٢م) على الطريق الدولي مخطط رقم ت/ل/١٠٢	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
٨	إنشاء مجمع تجاري رقم القطعة (١١م) على الطريق الدولي مخطط رقم ت/ل/١٠٢	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
٩	إنشاء صالة رياضية رقم القطعة (١٠م) على الطريق الدولي مخطط رقم ت/ل/١٠٢	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		

الشروط الرئيسية الخاصة :-

- ١- سجل تجاري ساري المفعول بنفس النشاط .
 - ٢- ضمان بنكي بأجرة سنة كاملة ولا تقبل الشيكات أو النقد .
 - ٣- أي شروط أخرى ضمن الكراسة الخاصة بالمزايدات .
- وبإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) .

تعلن أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر عن رغبتها استثمار الموقع التالي وفق لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣١٣ في ٢٤/٩/١٤٢٧ هـ بطريق المنافسة :

النشاط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المطلوب
مجمع تجاري (٣ ت) طريق الأمير عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد بمساحة ٨٧٠٠ م تقريباً	٥٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤١/٥/١٠ هـ	الإثنين ١٤٤١/٥/١١ هـ	ترخيص إنشاء وتشغيل مجمعات تجارية

بيع المستندات وتقديم العطاءات : بمقر أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر (إدارة تنمية الاستثمارات) . للاستفسار هاتف / ٠٤٦٦٢٤١١١ تحويل (٤١٢) .
ملاحظة : بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي WWW.BALADY.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية « بلدي استثمار » .

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية القوارة - عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مسلخ كبد	١	٣٠٠ ريال	١٤٤١/٤/١٢ هـ	١٤٤١/٤/١٣ هـ

(بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي www.balady.qov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية بلدي استثمار)

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة جازان - بلدية العبدابي - عن طرح المزايدات التالية :-

م	اسم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع لإنشاء وتشغيل حظائر مواشي	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤١/٤/٢٦هـ الساعة (١٠) صباحاً	الإثنين ١٤٤١/٤/٢٦هـ الساعة (١١) صباحاً
٢	تأجير موقع لإنشاء وتشغيل مستودعات أعلاف وشعير	٥٠٠ ريال		
٣	تأجير موقع لإنشاء وتشغيل كشك وجبات سريعة	٥٠٠ ريال		
٤	تأجير موقع لإنشاء وتشغيل كشك بجوار بوابة العبدابي	٥٠٠ ريال		
٥	تأجير موقع لإنشاء وتشغيل محلات تجارية	٥٠٠ ريال		
٦	تأجير مواقع منفردة لإنشاء وتشغيل وصيانة حاويات ملابس (ذكية) عدد (١٨)	٥٠٠ ريال		

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية الفوارة - عن طرح فرص استثمارية للمزايدة وهي كالتالي :-

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	موقع صراف آلي (سيارات) على الطريق العام بمركز النمرية	٥٠٠ ريال	١٤٤١/٤/٢٥هـ	١٤٤١/٤/٢٦هـ
٢	إنشاء وتشغيل كوفي شوب مقابل البريد السعودي بمركز الفوارة	٥٠٠ ريال		
٣	إنشاء وتشغيل كوفي شوب بسيار بمنتزه الجزيرة بمركز الفوارة	٥٠٠ ريال		
٤	إنشاء وتشغيل محطة وقود داخل مركز الفوارة	١٠٠٠ ريال	١٤٤١/٥/٢٥هـ	١٤٤١/٥/٢٦هـ
٥	إنشاء وتشغيل قصر أفراح بمركز الفوارة	١٠٠٠ ريال		

الوثائق المطلوبة

- تقديم ضمان بنكي مع العرض غير مشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد .
- سجل تجاري ساري المفعول .
- شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول .
- صورة من شهادة الالتزام بالسعودة .
- صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول .
- نموذج العطاء الأصلي المرفق بالكراسة .

وعلى من يرغب الدخول في المنافسة أعلاه من الشركات والمؤسسات مراجعة إدارة الاستثمار ببلدية الفوارة لشراء نسخة من كراسة الشروط والمواصفات وبإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي) الفرص الاستثمارية .

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة الطائف - إدارة تنمية الاستثمارات البلدية - عن طرح الإستثمارات الآتية في منافسة عامة وفق الجدول التالي :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد تقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل كشك رقم (١) بممشى العرفاء	٤٤١/٢٢	١٠٠٠ ريال	١٤٤١/٥/٥ هـ	١٤٤١/٥/٦ هـ
٢	إنشاء وتشغيل كشك رقم (٢) بممشى العرفاء	٤٤١/٢٣	١٠٠٠ ريال		
٣	إنشاء وتشغيل كشك رقم (٣) بممشى العرفاء	٤٤١/٢٤	١٠٠٠ ريال		
٤	إنشاء وتشغيل كشك رقم (٤) بممشى العرفاء	٤٤١/٢٥	١٠٠٠ ريال		
٥	إستثمار صراف آلي رقم (١) بممشى العرفاء	٤٤١/٢٦	١٠٠٠ ريال		
٦	إستثمار صراف آلي رقم (٢) بممشى العرفاء	٤٤١/٢٧	١٠٠٠ ريال		
٧	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري وترفيهي رقم (١)	٤٤١/٢٨	٢٠٠٠ ريال		
٨	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري وترفيهي رقم (٢)	٤٤١/٢٩	٢٠٠٠ ريال		
٩	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري وترفيهي رقم (٣)	٤٤١/٣٠	٢٠٠٠ ريال		
١٠	توريد وتشغيل عربات أطفال يدوية وكهربائية بممشى العرفاء	٤٤١/٣١	١٠٠٠ ريال		
١١	توريد وتشغيل دراجات رياضية بممشى العرفاء	٤٤١/٣٢	١٠٠٠ ريال		

بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «فرص» وفي حالة الاستفسار الاتصال على الرقم (٧٤٩١١٧٧) تحويلة (٢٣٦٨) - (٢٣٦٩) ××× علماً بأن المواعيد حسب تقويم أم القرى .

تعلن بلدية محافظة خميس مشيط (إدارة الاستثمارات) عن طرح المشاريع الاستثمارية التالية :

م	المشروع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير مستودع رقم ٢٣/ب (قائم) مخطط رقم ٤٠٠/١٤١٤/ج/٢	١٠٠٠ ريال	١٤٤١/٥/١١ هـ	١٤٤١/٥/١٢ هـ
٢	تأجير مستودع رقم ٢٤/ب (قائم) مخطط رقم ٤٠٠/١٤١٤/ج/٢	١٠٠٠ ريال		
٣	تأجير مستودع رقم ٢٥/ب (قائم) مخطط رقم ٤٠٠/١٤١٤/ج/٢	١٠٠٠ ريال		

١- تقديم العطاء في إدارة الاستثمارات بالبلدية حسب المواعيد المحددة مع إرفاق الضمان البنكي ١٠٠٪
٢- بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات بالدخول على الموقع الإلكتروني بلدي أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية بلدي استثمار.

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة الرياض - بلدية شقراء - عن طرح المواقع الاستثمارية :- (٢-١)

م	الموقع	نوع العقار	النشاط	رقم القطعة	رقم المخطط	المساحة الإجمالية	مدة العقد	قيمة الكراسة
١	شقراء	أرض فضاء	إنشاء وتشغيل قصر أفراح	١٦م-١٥م	١٥٢٦	٢م ١٠٢٦٩	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
٢	شقراء	أرض فضاء	إنشاء وتشغيل فندق	١١م	١٥٢٦	٢م ٢٠١١٥	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
٣	شقراء	أرض فضاء	إنشاء وتشغيل مستشفى	٣٤م-٣٣م-٣٢م	١٣٧٨	٢م ١٦٠٠٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
٤	شقراء	أرض فضاء	إنشاء مركز رياضي	٣٨٥٩	١٣٩٨	٢م ٨٩٢٥	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
٥	شقراء	أرض فضاء	إنشاء وتشغيل مدرسة أهلية	٣٥-٣٤	٩٨٦	٢م ١٣١٦٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
٦	شقراء	أرض فضاء	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري	١٣م	١٥٢٦	٢م ٢٠٣٩٧	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
٧	شقراء	أرض فضاء	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري	١٣١-١٣٠	١٤٦٦	٢م ٢٠٠٠٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
٨	شقراء	أرض فضاء	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري	٨٢٧	١٣٤٨	٢م ٣٤٥٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
٩	شقراء	أرض فضاء	إنشاء شقق ومحلات تجارية	٥م	١٥٢٦	٢م ٢٤٥٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
١٠	شقراء	أرض فضاء	إنشاء شقق ومحلات تجارية	٨٢٨	١٣٤٨	٢م ٣٩٦٥	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
١١	شقراء	أرض فضاء	إنشاء شقق ومحلات تجارية	٣٧	٩٨٦	٢م ٤٠٨٢	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
١٢	شقراء	أرض فضاء	إنشاء شقق ومحلات تجارية	١٢٩	١٤٦٦	٢م ١٠٠٠٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
١٣	شقراء	أرض فضاء	إنشاء شقق ومحلات تجارية	١٣٢	١٤٦٦	٢م ١٠٠٠٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
١٤	شقراء	أرض فضاء	إنشاء شقق ومحلات تجارية	٣٠م	١٣٧٨	٢م ٦١٦٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
١٥	شقراء	أرض فضاء	إنشاء شقق ومحلات تجارية	٣١م	١٣٧٨	٢م ٦٣٦٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
١٦	شقراء	أرض فضاء	إنشاء شقق ومحلات تجارية	٨م	١٣٧٨	٢م ٧٠٠٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
١٧	شقراء	أرض فضاء	إنشاء شقق ومحلات تجارية	١٥م	١٣٧٨	٢م ٧٠٠٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال
١٨	شقراء	أرض فضاء	إنشاء شقق ومحلات تجارية	٨٣٧	١٣٤٨	٢م ٢٣٠٠	٢٥ سنة	٣٠٠٠ ريال

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة الرياض - بلدية شقراء - عن طرح المواقع الاستثمارية :-

(٢-٢)

م	الموقع	نوع العقار	النشاط	رقم القطعة	رقم المخطط	المساحة الإجمالية	مدة العقد	قيمة الكراسة
١٩	شقراء	أرض فضاء	إنشاء محلات تجارية	١٠	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٢٠	شقراء	أرض فضاء	إنشاء محلات تجارية	١١	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٢١	شقراء	أرض فضاء	إنشاء محلات تجارية	١٢	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٢٢	شقراء	أرض فضاء	إنشاء محلات تجارية	١٣	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٢٣	شقراء	أرض فضاء	إنشاء محلات تجارية	١٤	١٥٣٠	٢م ٥٩٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٢٤	شقراء	أرض فضاء	إنشاء محلات تجارية	١٥	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٢٥	شقراء	أرض فضاء	إنشاء محلات تجارية	١٦	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٢٦	شقراء	أرض فضاء	إنشاء محلات تجارية	١٧	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٢٧	شقراء	أرض فضاء	إنشاء محلات تجارية	١٨	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٢٨	شقراء	أرض فضاء	إنشاء مطعم	٢٥م	١٣٧٨	٢م ٧٠٠٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٢٩	شقراء	أرض فضاء	إنشاء صالة عرض	٨٣٠	١٣٤٨	٢م ٢٦٠٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٣٠	شقراء	أرض فضاء	إنشاء صالة عرض	٢٨م	١٣٧٨	٢م ٦٢٤٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال
٣١	شقراء	أرض فضاء	إنشاء صالة عرض	٢٩م	١٣٧٨	٢م ٦٢٤٠	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال

ملاحظة يلزم المتقدم على المنافسة أن يرفق مايلي :-

- ١- صورة من السجل التجاري ساري المفعول .
 - ٢- صورة من شهادة انتساب الغرفة التجارية سارية المفعول .
 - ٣- صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول .
 - ٤- صورة من شهادة التأمينات الاجتماعية سارية المفعول .
 - ٥- ضمان بنكي بواقع ١٠٠٪ من قيمة العطاء .
- آخر موعد لتقديم العطاءات يوم الأحد ١٤٤١/٦/١ هـ ٢٠٢٠/١/٢٦ م وموعد فتح المظاريف يوم الإثنين ١٤٤١/٦/٢ هـ ٢٠٢٠/١/٢٧ م . في تمام الساعة العاشرة صباحاً بمقر بلدية محافظة شقراء .
بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية « فرص » .

تعلن أمانة العاصمة المقدسة - تنمية الاستثمارات البلدية - عن تعديل المنافسة التالية :

اسم المنافسة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لشراء الكراسات	موعد فتح المظاريف
تعديل مدة العقد وتاريخ فتح المظاريف لمزايدة إزالة وإعادة إنشاء واستثمار (٤) مواقع بالمنطقة المركزية الغزة	سنة	٥٠٠٠ ريال	السبت ١٤٤١/٥/٢ هـ الساعة (١١) مساءً	الأحد ١٤٤١/٥/٣ هـ الساعة (١١) صباحاً

بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) بلدي استثمار

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة جازان - بلدية محافظة صامطة - عن طرح المواقع الاستثمارية التالية :-

م	اسم النشاط وموقعه	المساحة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	قيمة الكراسة
١	موقع تجاري تطوير وتحديث مبنى سوق الخضار	٣٦٦٢ م ^٢			١٠٠٠ ريال
٢	موقع تجاري كوفي شوب رقم (٢) بجوار المركز الحضاري	٢٥ م ^٢			٥٠٠ ريال
٣	فندق بجوار نادي حطين الرياضي بضاحية الملك فهد	٢٦٢٤,١٨ م ^٢			١٠٠٠ ريال
٤	موقع تجاري لإنشاء وتشغيل مول تجاري بضاحية الملك فهد	٢٨٨٩٩٤,٢٢ م ^٢			٤٠٠٠ ريال
٥	موقع تجاري لإنشاء وتشغيل مجمع تجاري أبو حجر بصامطة	٧٦٥٥ م ^٢			٣٠٠٠ ريال
٦	موقع تجاري لإنشاء وتشغيل مجمع تجاري بضاحية الملك فهد	١٠٠٠٧,٤١ م ^٢			٣٠٠٠ ريال
٧	صيانة وتطوير مبنى ملعب نادي الضاحية الرياضي للشباب	١٢٠٧٥ م ^٢			١٠٠٠ ريال
٨	صيانة وتطوير مبنى وملعب النادي النسائي بضاحية الملك فهد	٣٣٧٥,١٦ م ^٢			١٠٠٠ ريال
٩	موقع كوفي ومقهى الضاحية القطعة رقم (٧١و٨١)	٢٥٦٠ م ^٢	الأربعاء ١٤٤١/٥/٢٧ هـ الساعة ١٠:٠٠ صباحاً	الأربعاء ١٤٤١/٥/٢٧ هـ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	٢٠٠٠ ريال
١٠	موقع تجاري لإنشاء وتشغيل مجمع محلات تجارية بإسكان الخرابة	٧٨٠٢,٣٢ م ^٢			٣٠٠٠ ريال
١١	موقع تجاري لإنشاء وتشغيل مجمع ومحطة وقود دوار مجعر	٧٧٠٠ م ^٢			٥٠٠٠ ريال
١٢	موقع تجاري لإنشاء وتشغيل مجمع ومحلات تجارية بإسكان الخاراش رقم (٤)	٣٣٤٨,١٢ م ^٢			٣٠٠٠ ريال
١٣	موقع إنشاء كوفي شوب بجوار ساحة الوطن	٢٤٠٢,٢٨ م ^٢			٥٠٠ ريال
١٤	موقع تجاري لإنشاء وتشغيل مجمع طبي بضاحية الملك فهد	١٥٠٠٠ م ^٢			١٠٠٠ ريال
١٥	موقع تجاري لإنشاء وتشغيل مجمع تجاري بإسكان الخاراش رقم (٥)	٤٢٠٠ م ^٢			٣٠٠٠ ريال
١٦	موقع تجاري لإنشاء وإدارة وتشغيل مجمع مدرسة أهلية بإسكان الخاراش	٣٠٠٠ م ^٢			١٠٠٠ ريال
١٧	موقع تجاري لإنشاء المجمع التجاري الثاني (٢) بالدغارير وصيانة وتطوير ساحته الرياضية	١٨٢٤٦,٤٣ م ^٢			٣٠٠٠ ريال

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة الرياض - بلدية محافظة الغاط - عن طرح فرص استثمارية للقطاع الخاص ورجال الأعمال وفق الجدول التالي :

م	اسم المنافسة	المساحة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	قطعة أرض تجارية تقع في مخطط (١١٧٢) بالقرب من مخرج (١٩) الواقع على الطريق السريع الرياض - القصيم	٢م ٢,٣٤٥	١٢	٥٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤١/٥/٢٧ هـ الساعة الواحدة ظهراً بمبنى بلدية محافظة الغاط إدارة تنمية الواردات	الخميس ١٤٤١/٥/٢٨ هـ الساعة العاشرة صباحاً بمبنى البلدية
٢	أرض تجارية بمخطط (٥٩٥) تقع على ثلاث شوارع رئيسية طريق الملك عبدالعزيز بطول (٢م ٤٦,٢٤) وطريق الملك فهد بطول (٢م ٣٠) وطريق سطاتم بن عبدالعزيز بطول ٢م ٣٠	٢م ٢٩١٤,١٩	١	٥٠٠٠ ريال		
٣	محطة محروقات بمخطط رقم (١١٣٦) على طريق الملك سلمان بعرض (٣٠) مطلة على طريق الرياض - القصيم	٢م ٣٠٠٠	٦	٥٠٠٠ ريال		
٤	أرض تجارية على طريق سطاتم بن عبدالعزيز بطول (٢م ٩٦,٢٠) وشارعين بعرض (٢٥) من الجهة الشرقية بطول (٢م ٨٤,٦٦) وغرباً بطول (٢م ٨٦,١٦)	٢م ٨٨٣٩,٣٦	٥	٣٠٠٠ ريال		
٥	أرض تجارية بمخطط رقم (٦٥٢) رقم (٩٧٠) على طريق رئيسي بأطوال مختلفة على طريق (الملك عبدالعزيز) بطول (٢م ٢٦) وشارع (١٥) بطول (٢م ٤٣)	٢م ١٠١٢,٦٥	٤	٣٠٠٠ ريال		

فمن لديه الرغبة بالإطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك من خلال الدخول على موقع (بلدي) علماً أن تقديم العروض من يوم الأحد ١٤٤١/٥/٢٧/٢٧ إلى ١٤٤١/٥/٢٨/٢٨
للاستفسار الاتصال على / ج: ٠٥٦٦٦٣٦١٢٣ ت: ٠١٦٤٤٢١١٣٠ - تحويلة: ٢٦/٢٤ البريد الإلكتروني: istasmay1440@gmail.com

تعلن أمانة منطقة عسير - بلدية محافظة محائل عسير - عن رغبتها تأجير المواقع التالية عن طريق المزايدة بالظرف المختوم وفق الجدول التالي :

م	اسم المزايدة	النشاط	المساحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تشغيل وصيانة سوق وحراج الخضار والفواكة بمحافظة محائل (قائم)	تجاري	٢م ٤٠٠٠٠	٢٠٠٠ ريال	١٤٤١/٥/٢٠ هـ	١٤٤١/٥/٢١ هـ
٢	تشغيل وصيانة محلات تجارية (قائم) طريق الشعبين	تجاري	٢م ١٥٨٨٨	١٠٠٠ ريال		
٣	إنشاء وتشغيل محلات تجارية حي الفيصلية	تجاري	٢م ١١٨١٧	١٠٠٠ ريال		

ويامكان الراغبين الإطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسات الشروط والمواصفات تحميل تطبيق فرص على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) www.balady.gov.sa.
• إرفاق ضمان بنكي يعادل نسبة (١٠٠٪) من الإيجار السنوي ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ تقديمه.
• تقديم العطاءات للبلدية - إدارة المشتريات داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ومختوم بختم المستثمر.
• الالتزام بمواعيد تقديم العطاءات ولن يتم قبول أي عطاء بعد التاريخ المحدد.

تعلن إدارة مستشفيات القوات المسلحة بالخرج - إدارة تنمية الإيرادات الذاتية - عن طرح المنافستين التاليين :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار موقع لإنشاء محل تموينات غذائية بالمستشفى العسكري بالمؤسسة العامة للصناعات العسكرية بالخرج	١٤٤١/٠١	مجانياً	الثلاثاء ١٤٤١/٤/٢٠ هـ	الأربعاء ١٤٤١/٤/٢١ هـ
٢	استثمار موقع لإنشاء وتشغيل مطعم بالمستشفى العسكري بالمؤسسة العامة للصناعات العسكرية بالخرج ومستشفى الإمداد والتموين بالخرج	١٤٤١/٠٢	مجانياً	م ٢٠١٩/١٢/١٧	م ٢٠١٩/١٢/١٨

بيع رجب بالمزاد العلني

يعلن مستشفى شرق جدة العام عن مزايده بيع الرجيع الغير طبي الخاص بمستشفى شرق جدة. قيمة المزايده: (٢٪).

آخر موعد للتقديم: الإثنين ٢٦/٤/١٤٤١هـ، و موعد فتح المظاريف: الأربعاء ٢٨/٤/١٤٤١هـ. تقدم العروض إلى رئيس لجنة الرجيع بمستشفى شرق جدة (مدير إدارة المخزون) وتقدم العروض والضمان البنكي قبل يومين من تاريخ المزايده حسب تقويم أم القرى وفتح المظاريف الساعة (١٠) صباحاً يوم الأربعاء. مكان المزايده - مستشفى شرق جدة العام بمحافظة جدة (إدارة المستودعات بالتموين الطبي) - حي السليمانية. فتح المظاريف في تمام الساعة (١٠) صباحاً. العنوان: مستشفى شرق جدة العام بمحافظة جدة - إدارة المخزون ص.ب. ٣٦٦٦٣ جدة ٢١٤٢٩. هاتف ٠١٢٢٣٢٧٥٥٥ تحويلة ٧٠٤٣ أو ٣٣٢٢.

تعلن شرطة العاصمة المقدسة - شعبة الضبط الجنائي (مكتب الأمانات العينية) عن رغبتها في بيع جوانات وعينات أخرى مصادره كما هو مبين في الجدول عن طريق المزاد العلني بوضع مظاريف مختومه.

النوع	الكمية
جوانات (آيفون)	١٩
جوانات (سامسونج)	١٦٧
جوانات (نوكيا)	٦٦٦
جوانات (هواوي) وأنواع أخرى	٢٣
أجهزة (تاب)	٥
كاميرات تصوير	١٢
ساعات يد رجالي	٥
راوترات	٣

علماً بأن موعد البيع سيكون يوم الأحد الموافق ١١/٤/١٤٤١هـ (حسب تقويم أم القرى) وسوف يتم فتح المظاريف في نفس اليوم بمقر مكتب الأمانات العينية في تمام الساعة الـ (١٠) صباحاً. فمن يرغب في الشراء التوجه إلى مكتب الأمانات العينية بشعبة الضبط الجنائي لمعاينة هذه الأجهزة وذلك أثناء الدوام الرسمي اعتباراً من الساعة الـ (٩) صباحاً إلى نهاية الدوام الرسمي وتقديم المظروف في موعد أقصاه الساعة الـ (٩) صباحاً من يوم الخميس الموافق ٨/٤/١٤٤١هـ ولن يقبل بعد هذا التوقيت استلام أي مظروف.

تعلن إدارة التعليم بمحافظة المهدي عن رغبتها في بيع عدد واحد سيارة نوع ارمادا نيسان موديل ٢٠١٤ (سكراي) رجب عن طريق المزاد العلني يوم الأربعاء ١٤/٤/١٤٤١هـ وسيكون موقع المزاد العلني في قسم الحركة بالإدارة بعد صلاة العصر مباشرة.

شروط دخول المزاد كالتالي:

- ١- خاص للسعوديين.
- ٢- لا يحق لمنسوبي وزارة التعليم الدخول في المزاد.
- ٣- إحضار بطاقة الأحوال الأصل.
- ٤- الأيقيل عمر المشتري عن واحد عشرون عاماً.
- ٥- يكون الدفع تقدي وفوري ولا يقبل الشيك.
- ٦- على المشتري دفع مبلغ تأمين مبلغ عشرة بالمئة من سعر البيع تأمين ويتم أعادته بعد انتهاء إجراءات نقل المركبة.
- ٧- استلام الصنف خلال (١٥) يوماً من تاريخ البيع.
- ٨- في حال تأخر استلام الصنف عن المدة المحددة أعلاه يتم خصم (٥٪) من مبلغ التأمين عن كل يوم تأخير.
- ٩- السيارة المراد بيعها موجودة لدى قسم وحدة الرجيع بالإدارة يتحمل المشتري جميع رسوم النقل.

استئجار مبانٍ

تعلن بلدية الساحل في استئجار مبني إداري جديد في مفرغ السيل، حسب الشروط والمواصفات التالية:-
١- أن يكون المبنى من الخرسانة المسلحة يقع في منتصف المركز.
٢- أن تتوفر بالمبنى جميع الخدمات الضرورية (الكهرباء ، الماء ، الهاتف ، الصرف الصحي).
٣- أن لا يقل عدد غرف المبنى عن (٤) غرفة.
٤- إستعداد المالك للقيام بجميع التعديلات المطلوبة اللازمة لاستخدام المبنى للعمل الإداري.
٥- أن تتوفر بالمبنى وسائل السلامة واشتراطات الدفاع المدني وأن يكون بعيداً عن محطات المحروقات ومحلات الغاز ومجري السيول والأودية.
٦- أن لا يزيد عمر المبنى عن (٥) سنوات.
تقديم خطاب باسم صاحب الطلب موضحاً به مقدار الأجرة المطلوبة ومرفقاً معه الأوراق التالية:
(صك الملكية + كروكي للموقع العام + صورة بطاقة الأحوال + صور فوتوغرافية من الجهات الأربع).
فعلى من لديه المبنى المطابق للشروط السابقة تقديم العرض للإدارة العامة للشؤون الفنية ببلدية الساحل بالحريضة.
علماً أن مدة الإعلان شهر من تاريخه.

إلغاء منافسات

تعلن بلدية محافظة النعيرية عن إلغاء المزادات التالية:

م	اسم المزايده
١	تأجير موقع لإدارة وتشغيل بالسوق المركزي رقم (١٥) مخطط رقم (١٠/٦٣) بنشاط كافتيريا
٢	تأجير موقع بالمخطط رقم (٢/٣١٧) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة كشك
٣	تأجير موقع رقم (٤١+٤٠) بالمخطط (ش ن/١٣٧) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة مستودع
٤	تأجير موقع رقم (٧) بالمخطط (ش ن/١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة مستودع
٥	تأجير موقع رقم (٨) بالمخطط (ش ن/١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة مستودع
٦	تأجير موقع رقم (٩) بالمخطط (ش ن/١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة مستودع
٧	تأجير موقع رقم (٩٢٢+٩٢١+٩٢٠) بالمخطط رقم (١٢١/١٠) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة مركز تجاري
٨	تأجير موقع رقم (٩٢٣+٩٢٤) بالمخطط رقم (١٢١/١٠) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة مركز تجاري
٩	تأجير موقع رقم (٢٢/١) بالمخطط رقم (١٢٢ ش ن) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة ساحة تخزين
١٠	تأجير موقع رقم (٢٣/١) بالمخطط رقم (١٢٢ ش ن) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة ساحة تخزين
١١	تأجير موقع رقم (٤٢) بالمخطط (ش ن/١٣٧) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة مستودع
١٢	تأجير موقع رقم (١خ) بالمخطط (ش ن ١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة محطة محروقات
١٣	تأجير موقع رقم (١٩خ) بالمخطط (ش ن ١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة عيادة بيطرية

نزع ملكية

تعلن أمانة منطقة عسير عن صدور قرار معالي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم ٤٧٠٠٦٣٠٤٧ في ١٤٤١/٣/٧هـ بالموافقة على نزع ملكية جزء من عقار ورثة المواطن / أحمد بن عبدالله بن نازح لصالح تنظيم تقاطع الحزام الدائري مع طريق عقبة ضلع بالمخطط المعتمد (١٠٩١/١٤٢٦هـ/ع) بمدينة أبها. وعلى صاحب العقار مراجعة أمانة منطقة عسير لإستكمال مسوغات تعويضهم خلال (١٥) يوماً.

تعديل اسم

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (امنه بنت عمار بن براك العضييه المطيري) بالسجل المدني رقم (١١٠٤٢٤٣٤١٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (امنه) إلى (منى) ليصبح الاسم بعد التعديل (منى بنت عمار بن براك العضييه المطيري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (جونه بنت محمد بن سعد القرني) بالسجل المدني رقم (١٠١١٨٤٦٢٣٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (جونه) إلى (واتر) ليصبح الاسم بعد التعديل (واتر بنت محمد بن سعد القرني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بجدة أنه تقدم إليها (ذالعه عبده ابراهيم خيراتي) بالسجل المدني رقم (١٠٧٢٤٥٠٣٧٠) بطلب تغيير الاسم الأول من (ذالعه) إلى (فوزيه) ليصبح الاسم بعد التعديل (فوزيه عبده ابراهيم خيراتي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بجدة أنه تقدم إليها (فاطمه موسى سعيد الشوي الزهراني) بالسجل المدني رقم (١١٢١١٣٤٠٤١) بطلب تغيير الاسم الأول من (فاطمه) إلى (ملاذ) ليصبح الاسم بعد التعديل (ملاذ موسى سعيد الشوي الزهراني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (شوعي عبدالله غدار شنيمر) بالسجل المدني رقم (١٠٤٧١٢٣٠٠٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (شوعي) إلى (عبدالواحد) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالواحد عبدالله غدار شنيمر) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (عاضه مشخص محمد الهذيلي البقمي) بالسجل المدني رقم (١٠٢٤١٩٨٧٩٦) بطلب تغيير الاسم الأول من (عاضه) إلى (عبدالرحمن) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالرحمن مشخص محمد الهذيلي البقمي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (مهمل علي بخيت العروي) بالسجل المدني رقم (١٠٠٩٨٩١١٥٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (مهمل) إلى (حمد) ليصبح الاسم بعد التعديل (حمد علي بخيت العروي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (قاسم احمد حسن القرني السهيمي) بالسجل المدني رقم (١٠٤٧٣٧٠٠١٨) بطلب تغيير الاسم الأول من (قاسم) إلى (جاسم) ليصبح الاسم بعد التعديل (جاسم احمد حسن القرني السهيمي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (مسفر عبدالله محمد الغامدي) بالسجل المدني رقم (١٠٤٥٧٥٧٣٢٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (مسفر) إلى (فارس) ليصبح الاسم بعد التعديل (فارس عبدالله محمد الغامدي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (زايد ظافر زايد البكري الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٦٤٩٢٤٤٧٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (زايد) إلى (عمر) ليصبح الاسم بعد التعديل (عمر ظافر زايد البكري الشهري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم (وسطى فراج فالح السبيعي) بالسجل المدني رقم (١٠٨٦٦١٢٩٤٠) من (وسطى) إلى (عاليه) ليصبح الاسم بعد التعديل (عاليه فراج فالح السبيعي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض أنه تقدم لها (ثمار بنت طلق بن محيل الهجله المطيري) بالسجل المدني رقم (١٠٥٨٢٣٣٤٦) بتغيير الاسم الأول من (ثمار) إلى (سارا) ليصبح الاسم بعد التعديل (سارا بنت طلق بن محيل الهجله المطيري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض (٦) أنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (لمحميد بن شلال محميد الرحماني البقمي) بالسجل المدني رقم (١٠٧١٢١٦٧١٥) ليصبح الاسم بعد التعديل (محمد بن شلال محميد الرحماني البقمي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالرياض أنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (لر فاطمه عيسى حسن الراجي) بالسجل المدني رقم (١٠٥١٨٠١٦٤٣) ليصبح الاسم بعد التعديل (ديما عيسى حسن الراجي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمنطقة الباحة أنه صدرت الموافقة على طلب (حامده محمد مجوحد آل محمس الزهراني) بالسجل المدني رقم (١٠٩٣٧٥٠٢٤٦) بتغيير الاسم الأول من (حامده) إلى (روان) ليصبح الاسم بعد التعديل (روان محمد مجوحد آل محمس الزهراني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة قنوه بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لرعائضه محمد عبدالله آل ملاحم الحارثي) بالسجل المدني رقم (١١١٣٠٥٣٣١٦) من (عائضه) إلى (شوق) ليصبح الاسم بعد التعديل (شوق محمد عبدالله آل ملاحم الحارثي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لرغاميه محمد احمد حساب عسيري) من (غاميه) إلى (غاليه) ليصبح الاسم بعد التعديل (غاليه محمد احمد حساب عسيري) بالسجل المدني رقم (١٠٢٢٥٥١٠٤) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة السليل أنه صدرت الموافقة على طلب (خضراء علي ابراهيم القرني) بالسجل المدني رقم (١٠٨١٧٤٩٢٩١) بتغيير الاسم الأول من (خضراء) إلى (خلود) ليصبح الاسم بعد التعديل (خلود علي ابراهيم القرني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

منح الجنسية

■ تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة (الرياض) أنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٣٤٩٥٨) وتاريخ (١٤٤٠/٦/٢٣هـ) القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (ياسر سالم سعيد بن هلابي) وأولاده (عبدالله، وميار) - ضمن مجموعة أشخاص - المبلغ لنا بخطاب مقام المرجع رقم (١١٣١٧) وتاريخ ١٤٤١/٣/١٦هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (سعيده بنت وصل الله بن حميد الجهني) بالسجل المدني رقم (١٠٥٤٨٢١٩٤٥) بتغيير الاسم الأول من (سعيده) إلى (شروق) ليصبح الاسم بعد التعديل (شروق بنت وصل الله بن حميد الجهني) وذلك في أساس هويتها رقم (٣٣١٧٨) بتاريخ ١٤٣٥/٦/٣هـ (سجل المدينة المنورة) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (عيده بنت صالح بن شلوه المخلفي) بالسجل المدني رقم (١١١٥٢٧٤٠٢٧) بتغيير الاسم الأول من (عيده) إلى (وعد) ليصبح الاسم بعد التعديل (وعد بنت صالح بن شلوه المخلفي) وذلك في أساس هويتها رقم (٨٤٨٣٠) بتاريخ ١٤٣٦/٦/١٣هـ (سجل المدينة المنورة) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (حسناه سلامه وصل الله المحياوي) بالسجل المدني رقم (١٠٦١٦٣٠٨٧) بتغيير الاسم الأول من (حسناه) إلى (رهام) ليصبح الاسم بعد التعديل (رهام سلامه وصل الله المحياوي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (همام لويقي الفحيط السناني الجهني) بتغيير الاسم الأول من (همام) إلى (عبدالعزيز) بالسجل المدني رقم (١٠٤٨٣٩٤٥١٥) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزيز لويقي الفحيط السناني الجهني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم (لرعويضه رزيق معيض الخلوي) بالسجل المدني رقم (١٠٥٧٥٧٩١٧٧) من (رعويضه) إلى (ساره) ليصبح الاسم بعد التعديل (ساره رزيق معيض الخلوي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض أنه تقدم لها (سراء بنت عبدالله بن مرعي الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٨١٣٩٤٩٨١) برقم الحفظ (٤٨١١٥) بتاريخ ١٤٣٦/٨/١هـ ومصدرها (الدرعية) بتغيير الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (سارا بنت عبدالله بن مرعي الشهري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض أنه تقدم لها (جازعه عبود علي آل حماد القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٢٢٩١٧٢٨٨) برقم الحفظ (٢٣٧٨٠) بتاريخ ١٤٣٩/٣/٢هـ ومصدرها (الرياض) بتغيير الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (جازي عبود علي آل حماد القحطاني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض أنه تقدم لها (غريبه بنت غريب بن غراب الذبياني) بالسجل المدني رقم (١٠١٣٦١١٦٨٤) برقم الحفظ (٨٩٨١٣) بتاريخ ١٤٣٩/٤/٣٠هـ ومصدرها (الدرعية) بتغيير الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (شمس بنت غريب بن غراب الذبياني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة الطائف أنه تقدم لها (زيد لافي حامد الزيايدي العتيبي) بالسجل المدني رقم (١٠١٠٤٧٩٩٥٢) برقم الحفظ (١٣٢٦٦١) مصدرها (الطائف) بطلب تغيير الاسم الأول من (زيد) إلى (ساره) ليصبح الاسم بعد التعديل (ساره لافي حامد الزيايدي العتيبي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمنطقة الشرقية مكتب الخبر أنه تقدم لها (رفعه عبدالله إبراهيم الدوسري) بالسجل المدني رقم (١٠٦٨٩٦٤٢٣٦) بطلب تغيير الاسم الأول من (رفعه) إلى (ريم) ليصبح الاسم بعد التعديل (ريم عبدالله إبراهيم الدوسري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالجبل أن صدرت الموافقة على طلب (معدية سعيد حسين القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٠٦٣١٨٦٧٧) بتغيير الاسم الأول من (معدية) إلى (ميعاد) ليصبح الاسم بعد التعديل (ميعاد سعيد حسين القحطاني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالجبل أن صدرت الموافقة على طلب (نباته محمد عيسى الشعوبي) بالسجل المدني رقم (١١٠٥٨١٠٣٨٤) بتغيير الاسم الأول من (نباته) إلى (مرام) ليصبح الاسم بعد التعديل (مرام محمد عيسى الشعوبي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (جميل صالح عزيز الغامدي) بالسجل المدني رقم (١٠٦٨١٨٧٤٧٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (جميل) إلى (جميله) ليصبح الاسم بعد التعديل (جميله صالح عزيز الغامدي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (حموده بنت عيسى بن درويش محائلي) بالسجل المدني رقم (١٠٧٤٤٣٨٢٥٨) بطلب تغيير الاسم الأول من (حموده) إلى (ريم) ليصبح الاسم بعد التعديل (ريم بنت عيسى بن درويش محائلي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (عيش جابر علي مباركي المسرحي) بالسجل المدني رقم (١٠٢٧٦٠٩٨٨٠) بطلب تغيير الاسم الأول من (عيش) إلى (عبير) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبير جابر علي مباركي المسرحي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (صليحه بنت جبير بن صالح الفهمي) بالسجل المدني رقم (١٠٥٩٩١١٠١٤) بطلب تغيير الاسم الأول من (صليحه) إلى (صالحه) ليصبح الاسم بعد التعديل (صالحه بنت جبير بن صالح الفهمي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

الجنسية
العربية
السعودية

تعديل اسم

تعديل اسم

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمنطقة حائل أنه تقدم إليها (تهاني فالح سليمان العواجي العنزي) بالسجل المدني رقم (١٠٧١٥٣٠٤٣٨) بطلب تغيير الاسم الأول من (تهاني) إلى (بسمه) ليصبح الاسم بعد التعديل (بسمه فالح سليمان العواجي العنزي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمنطقة حائل أنه تقدم إليها (عمشاء جهيم زقم الشمري) بالسجل المدني رقم (١٠٥٧٦١٣٧٧٨) بطلب تغيير الاسم الأول من (عمشاء) إلى (عميشاء) ليصبح الاسم بعد التعديل (عميشاء جهيم زقم الشمري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمنطقة حائل أنه تقدم إليها (نفلاء زعل سلامه العنزي) بالسجل المدني رقم (١٠١٦١٣٨٤٤٦) بطلب تغيير الاسم الأول من (نفلاء) إلى (نهل) ليصبح الاسم بعد التعديل (نهل زعل سلامه العنزي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمنطقة حائل أنه تقدم إليها (عبد نواف محمد الوجعان) بالسجل المدني رقم (١٠٧٥٠٨٩٢٤١) بطلب تغيير الاسم الأول من (عبد) إلى (أريج) ليصبح الاسم بعد التعديل (أريج نواف محمد الوجعان) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة على تعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٠٥٥٢٣٤) في ١٠/٣/١٤٤١هـ (ظبيبه قبلا مهيدي آل مطلق) بالسجل المدني رقم (١٠٦٥٢٣٥٧٩٦) من (ظبيبه) إلى (ضي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة على تعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٠٥٤١٤٣٠) في ١٤/٣/١٤٤١هـ (عبد محمد عيسى خشوري) بالسجل المدني رقم (١٠٢٩٠١٢٧٥٢) من (عبد) إلى (عبدالرحمن) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة على تعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٠٣٩٠٣٨٩) في ١٤/٢/١٤٤١هـ (لثقي سالم احمد الحارثي) بالسجل المدني رقم (١١٠٦٦٩٨٨٧٩) من (لثقي) إلى (شنان) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة على تعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٠٥١٣١٨٠) في ١٤/٣/١٤٤١هـ (لشاره حيان مفرغ القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٧٠٦٥٣٦٥٢) من (شاره) إلى (ساره) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة على تعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٠٤٥٩٠١٩) في ١٤/٢/١٤٤١هـ (لثنية منصور محمد آل دريب الياامي) بالسجل المدني رقم (١٠٢٣٧١٣١٤٠) من (لثنية) إلى (لجن) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة على تعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٠٤٥٩٢٠) في ١٤/٢/١٤٤١هـ (لأحلام صالح علي الطويل آل شرمه) بالسجل المدني رقم (١٠٨٨٣٦٠٥٥) من (أحلام) إلى (حليمه) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة على تعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٠٤٣٤٢٤٦) في ١٤/٢/١٤٤١هـ (لغزيل محمد حمد بن عبيدان آل فطيح) بالسجل المدني رقم (١٠٨٥٤٦٥٩٣) من (غزيل) إلى (غزلان) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة على تعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٠٤٨٢٣٧٦) في ١٤/٣/١٤٤١هـ (لرفعه سالم صالح آل مطيف) بالسجل المدني رقم (١٠٢٧٤٨٢٧٢٦) من (رفعه) إلى (المها) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لعايشه بنت مفرح ابن محمد العرابي القحطاني) من (عايشه) إلى (شادن) ليصبح الاسم بعد التعديل (شادن بنت مفرح ابن محمد العرابي القحطاني) بالسجل المدني رقم (١١٠٧٣٢٢٣٢١) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لشريفه بنت مفرح ابن محمد العرابي القحطاني) من (شريفه) إلى (شدا) ليصبح الاسم بعد التعديل (شدا بنت مفرح ابن محمد العرابي القحطاني) بالسجل المدني رقم (١١١٣٣٧٩٣٢٣) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لعلسه يحي فرحان آل حسن القحطاني) من (علسه) إلى (ريم) ليصبح الاسم بعد التعديل (ريم يحي فرحان آل حسن القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٥٨٧٣٨٥٢٥) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لحفظيه محمد احمد الحارثي) من (حفظيه) إلى (حنان) ليصبح الاسم بعد التعديل (حنان محمد احمد الحارثي) بالسجل المدني رقم (١٠١٨٣٢٥٣٠٦) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لفاطمه حسن محمد آل مجدوع) من (فاطمه) إلى (لايرين) ليصبح الاسم بعد التعديل (لايرين حسن محمد آل مجدوع) بالسجل المدني رقم (١٠٧٢٥١٧١٧٨) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالعاصمة المقدسة (١) النسوي بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (مستوره يوسف محمد الحازري الغامدي) بالسجل المدني رقم (١٠٥١٥٦٢٥٢٦) بطلب تغيير الاسم الأول من (مستوره) إلى (سما) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٥٠٦٩٧٧) في ١٤/٣/١٤٤١هـ ليصبح الاسم بعد التعديل (سما يوسف محمد الحازري الغامدي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالعاصمة المقدسة (١) النسوي بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (مسعد رجا الله ربيعان الفتيحي الفهمي) بالسجل المدني رقم (١٠٣٧١٩٩٢١١) بطلب تغيير الاسم الأول من (مسعد) إلى (مشاعل) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٦٥٦١٤) في ١٤/١/١٤٤١هـ ليصبح الاسم بعد التعديل (مشاعل رجا الله ربيعان الفتيحي الفهمي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالعاصمة المقدسة (١) النسوي بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (محاسن حسين عابد اليوسفي الثقي) بالسجل المدني رقم (١٠٩١٩٤٤٩٩٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (محاسن) إلى (سمر) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٦٠٤٠٤٩) في ١٤/٣/١٤٤١هـ ليصبح الاسم بعد التعديل (سمر حسين عابد اليوسفي الثقي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالعاصمة المقدسة (١) النسوي بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (تركيه معيض محمد الاحمدي المالكي) بالسجل المدني رقم (١٠٣٦٤١١٧٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (تركيه) إلى (أمل) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٣٤٥٧٤٠) في ١٤/٢/١٤٤١هـ ليصبح الاسم بعد التعديل (أمل معيض محمد الاحمدي المالكي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالعاصمة المقدسة (١) النسوي بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (غبيشه رده جابر الطريقي اليزيدي) بالسجل المدني رقم (١٠٨٤٦٣١٨٩٢) بطلب تغيير الاسم الأول من (غبيشه) إلى (فرح) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٣١٢٠٢٢) في ١٤/٢/١٤٤١هـ ليصبح الاسم بعد التعديل (فرح رده جابر الطريقي اليزيدي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالعاصمة المقدسة (٢) النسوي بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (خميسه عبدالله خلف الجبيري) بالسجل المدني رقم (١٠٦٥١٤٠٦٧) بطلب تغيير الاسم الأول من (خميسه) إلى (ذكري) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (١٠٣٧٠٣٢٦) في ١٤/٧/١٤٤٠هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (مزهله علي جابر الجابري) بالسجل المدني رقم (١١٢٨٩٣٩٦٥٧) بطلب تغيير الاسم الأول من (مزهله) إلى (مزهله) ليصبح الاسم بعد التعديل (مزهله علي جابر الجابري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (سلمي عطاء الله صالح الخميسي) بالسجل المدني رقم (١٠٦٣٠٥٠١٥) بطلب تغيير الاسم الأول من (سلمي) إلى (وجد) ليصبح الاسم بعد التعديل (وجد عطاء الله صالح الخميسي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (فوزيه بنت دوخي بن عايض البعاج البقمي) بالسجل المدني رقم (١٠٤٥٤١١٣٤٨) بطلب تغيير الاسم الأول من (فوزيه) إلى (فوز) ليصبح الاسم بعد التعديل (فوز بنت دوخي بن عايض البعاج البقمي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بجدة ٣ أنه تقدم إليها (هلاله مبارك محمد العبيدي) بالسجل المدني رقم (١٠٧٣٣١٦٧٣٧) بطلب تغيير الاسم الأول من (هلاله) إلى (هلا) ليصبح الاسم بعد التعديل (هلا مبارك محمد العبيدي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة أنه تقدم لها (قناعي مصلح محمد صبحي) بالسجل المدني رقم (١١٠٤٥٨٤١٣٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (قناعي) إلى (عبدالعزيز) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزيز مصلح محمد صبحي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة أنه تقدم إليها (نحاء عبدالله عايض القحطاني) بطلب تغيير الاسم الأول من (نحاء) إلى (حنين) ليصبح الاسم بعد التعديل (حنين عبدالله عايض القحطاني) بالسجل المدني رقم (١١٠٣٦٩١٢٤٠) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة أنه تقدم إليها (جميل ذياب محمد القحطاني) بطلب تغيير الاسم الأول من (جميل) إلى (جميله) ليصبح الاسم بعد التعديل (جميله ذياب محمد القحطاني) بالسجل المدني رقم (١١٠١١٧٩٥٨٦) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة أنه تقدم إليها (صالحه سعود محمد البيشي) بطلب تغيير الاسم الأول من (صالحه) إلى (الجوهره) ليصبح الاسم بعد التعديل (الجوهره سعود محمد البيشي) بالسجل المدني رقم (١١٢٦١٧٧١٠٢) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية النسائية بمنطقة حائل أنه تقدم إليها (مقبوله رشيد سبيتان الشمالي العنزي) بالسجل المدني رقم (١٠٣٨٤٩٧٣٨٢) بطلب تغيير الاسم الأول من (مقبوله) إلى (ريم) ليصبح الاسم بعد التعديل (ريم رشيد سبيتان الشمالي العنزي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية النسائية بمنطقة حائل أنه تقدم إليها (مرزوقه معاند بنيه السعدي) بالسجل المدني رقم (١١١٦٥٥٢٧٥١) بطلب تغيير الاسم الأول من (مرزوقه) إلى (منال) ليصبح الاسم بعد التعديل (منال معاند بنيه السعدي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

الجنسية
العربية
السعودية

تعديل اسم

تعديل اسم

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي ببريدة أنه تقدم إليها (ظويهرة نائف ماشع الخضيرى العرماني) بالسجل المدني رقم (١١١٧٤٣٣٥٥٥) برقم الحفيظة (٨٣٣٢٣) مصدرها (بريدة) بطلب تغيير الإسم الأول من (ظويهرة) إلى (نجد) ليصبح الإسم بعد التعديل (نجد نائف ماشع الخضيرى العرماني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الرس أنه صدرت الموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(جهز بن جزاء حويد الشعيقاني الحربي) من (جهز) إلى (فهد) ليصبح الإسم بعد التعديل (فهد بن جزاء حويد الشعيقاني الحربي) بالسجل المدني رقم (١٠٤٣٥٢٠١٢٩) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الرس أنه صدرت الموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(شريفه مقبل شعوي المخلفي الحربي) من (شريفه) إلى (ريم) ليصبح الإسم بعد التعديل (ريم مقبل شعوي المخلفي الحربي) بالسجل المدني رقم (١٠٨٧٩٣١٢٧٣) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بسكاكا أنه تقدم لها (سنوح بنت خالد قاعد الدرياس) بالسجل المدني رقم (١١٠٢١٥٨٤٢٣) بطلب تغيير الإسم الأول من (سنوح) إلى (روز) ليصبح الإسم بعد التعديل (روز بنت خالد قاعد الدرياس) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بسكاكا أنه تقدم لها (يحيى بن زايد بن سعد الجنيدي) بالسجل المدني رقم (١٠٨٦٤٨٢٤٥٠) بطلب تغيير الإسم الأول من (يحيى) إلى (يحيى) ليصبح الإسم بعد التعديل (يحيى بن زايد بن سعد الجنيدي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بسكاكا أنه تقدم لها (موسى بن سعود بن عبدالرحمن النحاس) بالسجل المدني رقم (١٠٨٦٠٣٥١٦٧) بطلب تغيير الإسم الأول من (موسى) إلى (عزام) ليصبح الإسم بعد التعديل (عزام بن سعود بن عبدالرحمن النحاس) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بالموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(سعدية احمد بن علي آل جميل الشهري) من (سعدية) إلى (سارة) بالسجل المدني رقم (١٠٤٤٨٣٧٧٨٧) ليصبح الإسم بعد التعديل (سارة احمد بن علي آل جميل الشهري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية النسوي بالعاصمة المقدسة (١) بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (عيده صادق صدقه الجوييري المجنوني) بالسجل المدني رقم (١٠٢١٨٩٩١٢٣) بطلب تعديل الإسم الأول من (عيده) إلى (عبير) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (٤١٤٥١٢٢٣) في ٢٨/٢/١٤٤١هـ ليصبح الإسم بعد التعديل (عبير صادق صدقه الجوييري المجنوني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة عيون الجواء أنه صدرت الموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(حليمه بنت مصطفى محمد حواء) بالسجل المدني رقم (١١٢٥٥٤٢١٢٤) من (حليمه) إلى (رولا) ليصبح الإسم بعد التعديل (رولا بنت مصطفى محمد حواء) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة البكيرية أنه صدرت الموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(معيضة حمود مشيد الهجله المطيري) بالسجل المدني رقم (١١٠٩٨٤٨٣٥٦) بتغيير الإسم الأول من (معيضة) إلى (نسيم) ليصبح الإسم بعد التعديل (نسيم حمود مشيد الهجله المطيري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي ببريدة أنه تقدم إليها (لولوه ابراهيم حمد الدخيل) بالسجل المدني رقم (١٠٩٣٢٥٦٩٢١) برقم الحفيظة (٦٧٨٠٥) مصدرها (بريدة) بطلب تغيير الإسم الأول من (لولوه) إلى (لندا) ليصبح الإسم بعد التعديل (لندا ابراهيم حمد الدخيل) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بتبوك أنه صدرت الموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(سكره محمد احمد الشهري) من (سكره) إلى (اماني) ليصبح الإسم بعد التعديل (اماني محمد احمد الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٣٤٨٢٧٩٩٦) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بتبوك/٢ أنه صدرت الموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(عبيده علي مسعود البلوي) من (عبيده) إلى (عبير) ليصبح الإسم بعد التعديل (عبير علي مسعود البلوي) بالسجل المدني رقم (١٠٣٣٤٦٢٠٣٥) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف أنه تقدم إليها (عويضة شامان صويبر العضييه المطيري) بالسجل المدني رقم (١٠٥٠٢٨٤٠٦٤) برقم الحفظ (٦٩٩٤) مصدرها (المهد) بطلب تغيير الإسم الأول من (عويضة) إلى (سلمان) ليصبح الإسم بعد التعديل (سلمان شامان صويبر العضييه المطيري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(جاليه محمد علي حكيم) من (جاليه) إلى (داليا) ليصبح الإسم بعد التعديل (داليا محمد علي حكيم) بالسجل المدني رقم (١٠٨٥٦٧٨٢٧٢) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(طارفه بنت محمد بن محي النجادي الريثي) من (طارفه) إلى (همس) ليصبح الإسم بعد التعديل (همس بنت محمد بن محي النجادي الريثي) بالسجل المدني رقم (١٠٧٢٤٤٦٢٠٤) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(عبدالله بن علي بن عبدالله جاراش) من (عبدالله) إلى (سيف) ليصبح الإسم بعد التعديل (سيف بن علي بن عبدالله جاراش) بالسجل المدني رقم (١٠٩٥٧٠٦٠٥٥) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بالموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(همله عامر زايد عسييري) من (همله) إلى (أمل) بالسجل المدني رقم (١٠١٨٢٨٢٢٤٢) ليصبح الإسم بعد التعديل (أمل عامر زايد عسييري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(غرامه بن حسن بن علي الربعي عسييري) من (غرامه) إلى (أسامه) ليصبح الإسم بعد التعديل (أسامه بن حسن بن علي الربعي عسييري) بالسجل المدني رقم (١٠٧٦٧٦٣٠٥٩) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة النماص أنه تقدم لها (فنوى سعيد عبدالله العميري الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٨٣٧٢٩٠٨٥) بتغيير الإسم الأول من (فنوى) إلى (رؤى) ليصبح الإسم بعد التعديل (رؤى سعيد عبدالله العميري الشهري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة النماص أنه تقدم لها (سليمان بن محمد بن علي البكري الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٢٥٦٢٦٣٤٠) بتغيير الإسم الأول من (سليمان) إلى (سلمان) ليصبح الإسم بعد التعديل (سلمان بن محمد بن علي البكري الشهري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المجاردة أنه تقدم إليها (ميشر مجدوع آل مجامد) بطلب تغيير الإسم الأول من (ميشر) إلى (سعود) بالسجل المدني رقم (١٠٨٣٦٠١٦٥٦) ليصبح الإسم بعد التعديل (سعود مجدوع آل مجامد) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المجاردة أنه تقدم إليها (هارون احمد عايض زهير آل ضاوي) بطلب تغيير الإسم الأول من (هارون) إلى (ماجد) بالسجل المدني رقم (١٠٩٦٤٠٧٣٦٤) ليصبح الإسم بعد التعديل (ماجد احمد عايض زهير آل ضاوي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف أنه تقدم إليها (خيره علي مساعد السعدي المالكي) بالسجل المدني رقم (١٠٦٢٧٦٨٨٢٣) برقم الحفظ (٢١٧٧٨) مصدرها (الطائف) بطلب تغيير الإسم الأول من (خيره) إلى (خيريه) ليصبح الإسم بعد التعديل (خيريه علي مساعد السعدي المالكي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف أنه تقدم إليها (موفق عبدالله احمد الزهراني) بالسجل المدني رقم (١٠٩٣٣٢٥٥٠٢) برقم الحفظ (٢٦٠٩٢٧) مصدرها (الطائف) بطلب تغيير الإسم الأول من (موفق) إلى (منصور) ليصبح الإسم بعد التعديل (منصور عبدالله احمد الزهراني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الرس أنه صدرت الموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(عوض بن محمد بن مكن العوفي) من (عوض) إلى (تركي) ليصبح الإسم بعد التعديل (تركي بن محمد بن مكن العوفي) بالسجل المدني رقم (١٠٤٩٩١٤٨٧٠) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الرس أنه صدرت الموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(صنت بن مرزوق جازي الخضراني الحربي) من (صنت) إلى (عبدالله) ليصبح الإسم بعد التعديل (عبدالله بن مرزوق جازي الخضراني الحربي) بالسجل المدني رقم (١٠٩٥٧٥٣٢٢٢) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة خميس مشيط المكتب النسوي أنه صدرت الموافقة على تغيير الإسم الأول (نوره عامر عبدالله آل عامر الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٤٥٩٩٩٢٠٦) ليصبح الإسم بعد التعديل (نور عامر عبدالله آل عامر الشهري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة خميس مشيط المكتب النسوي أنه صدرت الموافقة على الموافقة على تغيير الإسم الأول (رزنه سيف زابن آل كزمان القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٩٥٦٧٧٦٤٥) ليصبح الإسم بعد التعديل (رزان سيف زابن آل كزمان القحطاني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة خميس مشيط المكتب النسوي أنه صدرت الموافقة على تغيير الإسم الأول (كاذيه يحيى ماطر الخالدي المالكي) بالسجل المدني رقم (١٠٧٩٦٢٩٦٦١) ليصبح الإسم بعد التعديل (ندى يحيى ماطر الخالدي المالكي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بخميس مشيط أنه صدرت الموافقة على تغيير الإسم الأول (مداهي علي يحيى النجادي الريثي) بالسجل المدني رقم (١٠٧٧١٤٢١١٣) ليصبح الإسم بعد التعديل (احمد علي يحيى النجادي الريثي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي ببريدة أنه تقدم إليها (هيلة عبدالله عبدالعزيز الفندي) بالسجل المدني رقم (١٠٧٥٢١٢٧٣٦) برقم الحفيظة (٧٨٣٦٤) مصدرها (بريدة) بطلب تغيير الإسم الأول من (هيلة) إلى (همس) ليصبح الإسم بعد التعديل (همس عبدالله عبدالعزيز الفندي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة بلقرن بالموافقة على تغيير الإسم الأول لـ(شرعي محسن عبدالخالق آل حامد القرني) من (شرعي) إلى (شجون) ليصبح الإسم بعد التعديل (شجون محسن عبدالخالق آل حامد القرني) بالسجل المدني رقم (١٠٨٣٧٥٧٨٣٩) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب إدارة الأحوال المدنية النسوي بمحافظة القنفذة أنه تقدم إليها (صالحه محمد علي آل عامر عسييري) بطلب تغيير الإسم الأول من (صالحه) إلى (ندى) بالسجل المدني رقم (١٠٢٥٠٧٩٣٣٤) ليصبح الإسم بعد التعديل (ندى محمد علي آل عامر عسييري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي ببريدة أنه تقدم إليها (عده فالح ذعار السويدي القحطاني) بالسجل المدني رقم (١١١٣١١٧٤٥٩) برقم الحفيظة (٥٨٩٥٤) مصدرها (بريدة) بطلب تغيير الإسم الأول من (عده) إلى (جوري) ليصبح الإسم بعد التعديل (جوري فالح ذعار السويدي القحطاني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

الجنسية
العربية
السعودية

تعديل اسم

تعديل اسم

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة أحد رفيدة أنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لشرعاء شايع علي آل غائب القحطاني من (شرعاء) إلى (جواهر) ليصبح الاسم بعد التعديل (جواهر شايع علي آل غائب القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٤٠٦٣٧٩٧٥) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة النماص أنه تقدم لها (زرعه مشرف غرمان الكريمي العمري) بالسجل المدني رقم (١٠٠٨٩٠٧٤٠٢) بتغيير الاسم الأول من (زرعه) إلى (ساره) ليصبح الاسم بعد التعديل (ساره مشرف غرمان الكريمي العمري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية برجال المبع أنه تقدم لها (عيده مداوي احمد آل مداوي عسيري) بالسجل المدني رقم (١٠٤٠١٣٤٧١٨) بتغيير الاسم الأول من (عيده) إلى (نوف) ليصبح الاسم بعد التعديل (نوف مداوي احمد آل مداوي عسيري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالأحساء أنه تقدم لها (حوراء بنت موسى بن يوسف الماجد) بطلب تعديل الاسم الأول من (حوراء) إلى (حور) بالسجل المدني رقم (١١٠٤٣٠٦٠١٢) وأساس حفيظة النفوس رقم (٢٠١٢٣٢) بتاريخ ١٤٣٨/٥/٨ هـ المصدر (الدمام) ليصبح الاسم بعد التعديل (حور بنت موسى بن يوسف الماجد) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة عفيف أنه بناءً على القرار الموحد المتضمن الموافقة على تغيير الاسم الأول لرشا تركي عمران الروقي من (رشا) إلى (رنا) ليصبح الاسم بعد التعديل (رنا تركي عمران الروقي) بالسجل المدني رقم (١١٠٣٩٦٧٧٩٨) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة تربة أنه تقدم لها (فضه عبدالله شويمي الرحماني البقمي) بالسجل المدني رقم (١٠٧٧٠١١٣٩١) رقم الحفيظة (٤٥٨٦) التاريخ ١٤٣٩/٧/٢٩ هـ المصدر (تربة) بطلب تغيير الاسم الأول من (فضه) إلى (هتوف) ليصبح الاسم بعد التعديل (هتوف عبدالله شويمي الرحماني البقمي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الدرب أنه تقدم لها (مردحه يحيى محمد عسيري) بالسجل المدني رقم (١١٠٦٣٣٠٩٠) بطلب تغيير الاسم الأول من (مردحه) إلى (رزان) ليصبح الاسم بعد التعديل (رزان يحيى محمد عسيري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة أحد رفيدة أنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (عظمان ظافر علي آل ملهي القحطاني) ليصبح الاسم بعد التعديل (عظمان ظافر علي آل ملهي القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٧٦٤٨١٤٨٨) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة وادي الدواسر أنه تقدم لها (ناضاء عبدالمحسن محمد آل هذلول الدوسري) بالسجل المدني رقم (١١٠١٤٢٠٤٩٣) بتغيير الاسم الأول من (ناضاء) إلى (وجدان) وأساس حفيظة رقم (١٤١٣٦) في ١٠/٢١/١٤٤٠ هـ (سجل وادي الدواسر) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بأحد المسارحة أنه تقدم لها (قماش علي أحمد عطيف) بطلب تغيير الاسم الأول من (قماش) إلى (ندى) بالسجل المدني رقم (١٠٧١٨٣٧٣٨٧) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة البدائع الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (صيفه شداد هندي الميزاني المطيري) من (صيفه) إلى (ساره) ليصبح الاسم بعد التعديل (ساره شداد هندي الميزاني المطيري) بالسجل المدني رقم (١٠٩٥٨٥٦٤٧) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة القنفذة أنه تقدم لها (عبد احمد محمد الصروي الزبيدي) بطلب تغيير الاسم الأول من (عبد) إلى (عبدالعزیز) بالسجل المدني رقم (١٠٩٦٨٧٨٨٥٣) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزیز احمد محمد الصروي الزبيدي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة بقل أنه تقدم لها (منان عوده سليمان العمري) بطلب تغيير الاسم الأول من (منان) إلى (وجدان) بالسجل المدني رقم (١١٠٥٤٨٥١٧٩) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة النعيرية أنه تقدم لها (صعق علي ساقى الجعفري الشمري) بطلب تغيير الاسم الأول من (صعق) إلى (عبدالمحسن) بالسجل المدني رقم (١٠٥١٢٤٣٧٧) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالمحسن علي ساقى الجعفري الشمري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة أبي عريش أنه تقدم لها (صفيه موسى محمد مسودي) بالسجل المدني رقم (١١١٣٧٢٢١٥٩) بتغيير الاسم الأول من (صفيه) إلى (صفاء) ليصبح الاسم بعد التعديل (صفاء موسى محمد مسودي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة رياض الخبراء أنه تقدم لها (سجاء ابراهيم محمد العواد) بالسجل المدني رقم (١١٠٣٩٩٢٨٨٧) بطلب تغيير الاسم الأول من (سجاء) إلى (سجى) ليصبح الاسم بعد التعديل (سجى ابراهيم محمد العواد) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة رياض الخبراء أنه تقدم لها (يحيى عبدالرحمن علي السالمي الحربي) بالسجل المدني رقم (١٠٠٣٣٥١٧٢١) رقم الحفظ (٢٥٠٤٧) المصدر (بريدة) بطلب تعديل الاسم الأول من (يحيى) إلى (فيصل) ليصبح الاسم بعد التعديل (فيصل عبدالرحمن علي السالمي الحربي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن المكتب النسوي بالأحوال المدنية بمحافظة ظهران الجنوب بأنه صدر القرار الشرعي رقم (٤٠٢٣٩٧١٤٢) تاريخ ١٤٤٠/١٢/٢٦ هـ من كتابة عدل محافظة ظهران الجنوب تغيير الاسم الأول لـ (جمعه عوض ابن مسفر آل نغير القحطاني) من (جمعه) إلى (جود) بالسجل المدني رقم (١٠٣٤٤٥٣٠٨٢) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (جود عوض ابن مسفر آل نغير القحطاني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (معدية عيسى الغريب السعدي عسيري) من (معدية) إلى (لين) بالسجل المدني رقم (١١٠٥٨٧٢٢١٨) ليصبح الاسم بعد التعديل (لين عيسى الغريب السعدي عسيري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة على تعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (٤١٤٩٦٠٨٨) في ١٤٤١/٣/٣ هـ لـ (باشه عبدالله مانع آل عامر) بالسجل المدني رقم (١٠٥٥٣٢٦٣٨) من (باشه) إلى (ريم) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي ببريدة أنه تقدم إليها (سميحة عبدالرحمن سليمان الطرباق) بالسجل المدني رقم (١١١٢٥٢٤٩٩٤) برقم الحفيظة (٦٤٣٢٩) مصدرها (بريدة) بطلب تغيير الاسم الأول من (سميحة) إلى (سماح) ليصبح الاسم بعد التعديل (سماح عبدالرحمن سليمان الطرباق) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة رياض الخبراء أنه تقدم لها (قهوه عبيد مسعود الحربي) بالسجل المدني رقم (١٠٣٠٣٨٦٩٢٢) بطلب تغيير الاسم الأول من (قهوه) إلى (جوهرة) ليصبح الاسم بعد التعديل (جوهرة عبيد مسعود الحربي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة شروره بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه صدرت الموافقة بتغيير الاسم الأول لـ (ساتره محمد سلمان التليدي) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (٤١٥١٠٢١١) في ١٤٤١/٣/٦ هـ بالسجل المدني رقم (١٠٩٢٢٩٠٥٦٦) من (ساتره) إلى (ساره) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة أنه تقدم إليها (طلال عبيد عبدالله آل عيسى) بطلب تغيير الاسم الأول من (طلال) إلى (عبدالله) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالله عبيد عبدالله آل عيسى) بالسجل المدني رقم (١١٠٧٠٢٠٤٨٧) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المجاردة أنه تقدم إليها (حسينه جابر محمد الثرياني الشهري) بطلب تغيير الاسم الأول من (حسينه) إلى (الهونف) بالسجل المدني رقم (١٠٧٨٨٥٢١٤٠) ليصبح الاسم بعد التعديل (الهونف جابر محمد الثرياني الشهري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة النعيرية أنه تقدم لها (اسماعيل عيد سعود الدريع) بطلب تعديل الاسم الأول من (اسماعيل) إلى (فهد) بالسجل المدني رقم (١٠٦٨٧٨٤٨٣٢) ليصبح الاسم بعد التعديل (فهد عيد سعود الدريع) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بجازان بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (عبد عقييل يحي زبيدي) بالسجل المدني رقم (١٠٧١٧٤٥٤٣٢) من (عبد) إلى (عبدالعزیز) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزیز عقييل يحي زبيدي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة رنية أنه تقدم لها (مسلم مطلق حصيبان العتيبي) بطلب تغيير الاسم الأول من (مسلم) إلى (عبدالله) بالسجل المدني رقم (١٠٧١٤٧٠١٩٧) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالله مطلق حصيبان العتيبي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بجازان (٢) بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (خضراء مسفر محمد آل الرجب القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٦٦٨٤٩٨٨٤) من (خضراء) إلى (أميره) ليصبح الاسم بعد التعديل (أميره مسفر محمد آل الرجب القحطاني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المجاردة أنه تقدم إليها (حسين احمد حسين آل حجري عسيري) بطلب تغيير الاسم الأول من (حسين) إلى (عبدالرحمن) بالسجل المدني رقم (١١٠٥١٣٤٩٤٠) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالرحمن احمد حسين آل حجري عسيري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة قلوو بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (سعيده حسن حسني البيجاني الزهراني) بالسجل المدني رقم (١٠٩١٧٤٥٢٧١) من (سعيده) إلى (سهام) ليصبح الاسم بعد التعديل (سهام حسن حسني البيجاني الزهراني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمنطقة الباحة أنه صدرت الموافقة على طلب (صالحه دخيل علي الغامدي) بالسجل المدني رقم (١٠٢١٩٦٥٤٣٧) بتغيير الاسم الأول من (صالحه) إلى (ريما) ليصبح الاسم بعد التعديل (ريما دخيل علي الغامدي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الليث أنه تقدم لها (جمعه بنت احمد بن حميد البكري المالكي) بطلب تغيير الاسم الأول من (جمعه) إلى (خلود) ليصبح الاسم بعد التعديل (خلود بنت احمد بن حميد البكري المالكي) بالسجل المدني رقم (١٠٨٣٠١٣٣٨١) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الليث أنه تقدم لها (مسكن بن علي بن سعيد السريعي الفهمي) بطلب تغيير الاسم الأول من (مسكن) إلى (طارق) ليصبح الاسم بعد التعديل (طارق بن علي بن سعيد السريعي الفهمي) بالسجل المدني رقم (١٠٩٩٠٥٤٤٠٣) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة تربة أنه تقدم لها (عيد مبارك وبير الرحماني البقمي) بالسجل المدني رقم (١١١٦٧١٦٦٦) بطلب تغيير الاسم الأول من (عيد) إلى (عبدالعزیز) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزیز مبارك وبير الرحماني البقمي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بعنيزة بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (بريدة بنت ثنيان بن محمد الشطيبي المطيري) من (بريدة) إلى (نورا) ليصبح الاسم بعد التعديل (نورا بنت ثنيان بن محمد الشطيبي المطيري) بالسجل المدني رقم (١٠٧٣٧٤٧١٨٨) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

الجنسية
العربية
السعودية

تعديل اسم

بيان من الديوان الملكي

ولي العهد يغادر في زيارة رسمية إلى الإمارات العربية المتحدة

الرياض - واس

صدر عن الديوان الملكي يوم الأربعاء ٣٠ ربيع الأول ١٤٤١ هـ الموافق

٢٧ نوفمبر ٢٠١٩ م، البيان التالي:

"بيان من الديوان الملكي"

هذا اليوم الأربعاء ٣٠ / ٣ / ١٤٤١ هـ الموافق ٢٧ / ١١ / ٢٠١٩ م، للقيام بزيارة رسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة، يلتقي خلالها بإخوانه أصحاب السمو وعدد من المسؤولين، ويتأسر سموه الجانب السعودي في الاجتماع الثاني لمجلس التنسيق السعودي الإماراتي. حفظ الله سموه في سفره وإقامته.

بناءً على توجيه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، وانطلاقاً من حرص مقامه الكريم على التواصل وتعزيز روابط الأخوة بين المملكة ودولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة، فقد غادر صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع،

ولي العهد يصل إلى دولة الإمارات العربية المتحدة في زيارة رسمية

أبوظبي - واس

وصل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الأربعاء ٣٠ ربيع الأول ١٤٤١ هـ الموافق ٢٧ نوفمبر ٢٠١٩ م، في زيارة رسمية إلى دولة الإمارات العربية المتحدة. وكان في مقدمة مستقبلي سموه ولي العهد، لدى وصوله مطار الرئاسة في أبوظبي، صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، وفي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة، وصاحب السمو الشيخ طحنون بن زايد آل نهيان مستشار المجلس الأعلى للأمن الوطني.

كما كان في استقبال سموه، سفير خادم الحرمين الشريفين لدى دولة الإمارات العربية المتحدة تركي الدخيل، وأعضاء السفارة.

عقب ذلك توجه صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، في موكب رسمي إلى قصر الوطن.

وقد أجريت لسموه وفي العهد مراسم استقبال رسمية فور وصول الموكب الرسمي إلى مدخل قصر الوطن في أبوظبي، حيث رافق الموكب مجموعة من الخيول، وأطلقت المدفعية ٢١ طلقة



والمعالي أعضاء الوفد الرسمي.

بعد ذلك، عزف السلام الملكي السعودي، والوطني الإماراتي، ثم استعرض حرس الشرف، بعد ذلك التقطت الصور الرسمية بهذه المناسبة. ثم تشرف أعضاء المجلس التنسيقي السعودي الإماراتي، وكبار المسؤولين بالسلام على سموه ولي العهد، وسمو ولي عهد أبوظبي.

ترحيبية، فيما أدت فرق ألواناً تراثية ترحيباً بقدوم سموه ولي العهد.

وفي داخل قصر الوطن، صافح صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، أصحاب السمو الشيوخ، فيما صافح صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، أصحاب السمو

ويضم الوفد الرسمي لسموه ولي العهد خلال الزيارة، كلاً من صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سلمان بن عبدالعزيز وزير الطاقة، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن فرحان بن عبد الله وزير الخارجية، وصاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان بن عبد الله وزير الثقافة، ومعالي وزير الدولة للشؤون الخارجية عضو مجلس الوزراء الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي وزير التعليم الدكتور حمد بن محمد آل الشيخ، ومعالي وزير الاقتصاد والتخطيط محمد بن مزيد التويجري، ومعالي وزير الصناعة والثروة المعدنية الأستاذ بندر بن إبراهيم الخريف، ومعالي محافظ صندوق الاستثمارات العامة الأستاذ ياسر بن عثمان الرميان، ومعالي رئيس مجلس إدارة هيئة السياحة والتراث الوطني الأستاذ أحمد بن عقيل الخطيب. كما يضم الوفد المرافق، معالي سكرتير سموه ولي العهد الدكتور بندر بن عبيد الرشيد، ومعالي نائب رئيس المراسم الملكية الأستاذ رakan بن محمد الطيبشي.

توقيع مذكرات تفاهم ومبادرات استراتيجية بين المملكة والإمارات

ولي العهد وولي عهد أبوظبي يرأسان الاجتماع الثاني لمجلس التنسيق السعودي الإماراتي



أبوظبي - واس

رأس صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وصاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، وفي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة، يوم الأربعاء ٣٠ ربيع الأول ١٤٤١ هـ الموافق ٢٧ نوفمبر ٢٠١٩ م، في قصر الوطن في أبوظبي الاجتماع الثاني لمجلس التنسيق السعودي الإماراتي.

وفي بداية الاجتماع، رحب صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد بصاحب السمو الملكي

مواقف كثيرة وعديدة على مر العقود الماضية.

وأكد سموه أن تشكيل مجلس التنسيق السعودي الإماراتي بتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، حفظه الله، وأخيه صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، حفظه الله، جاء ترجمة لهذه العلاقات الوطيدة، وهدف لجعلها أكثر قوة وصلابة، وبناء مستقبل مشرق لبلدنا.

وأشار سموه إلى أن الإنجازات والنتائج الإيجابية الكبيرة التي حققها مجلس التنسيق السعودي الإماراتي على أرض الواقع، تتلج الصدور وتبعث على الارتياح، مؤكداً

الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، متمنياً للمملكة العربية السعودية، بقيادة وحكومة وشعباً، دوام التقدم والازدهار والاستقرار.

واستذكر سموه كلام المغفور له بإذن الله تعالى الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان، طيب الله ثراه، عندما سُئِلَ عن السعودية فقال: "دولة الإمارات العربية المتحدة هي مع السعودية قلباً وقالباً، ونؤمن بأن المصير واحد، والمفروض علينا أن نقف وقفة رجل واحد، وأن نتأزر فيما بيننا"، مشيراً إلى أن هذه الكلمات المختصرة، كانت معبرة وسبّاقة للزمن، ورسمت علاقات تاريخية واستراتيجية بين البلدين، ظهرت وتأكدت في

أن المجلس قد أطلق خلال الفترة القصيرة الماضية مبادرات نوعية لتحقيق رفاهية شعبي البلدين، ولدينا اليوم ٢٠ مجالاً تنموياً مشتركاً في مجال الاقتصاد والأمن والتنمية البشرية وغيرها.

ويبني سموه في عهد أبو ظبي أن اقتصادنا المشترك يحتل المرتبة السادسة عشرة عالمياً، ويمكن العمل لنصبح معاً من أكبر ١٠ اقتصادات في العالم، حيث تتعدى الاستثمارات الخارجية حالياً ٢٥٠ مليار دولار في قطاعات اقتصادية مختلفة، وصناديقنا الاستثمارية تعتبر في المركز الأول عالمياً، وسنرفع من استثماراتنا لتكون من أكبر عشر دول تستثمر عالمياً، وأسواقنا المالية تتعدى ٧٢٠ مليار دولار، ونسعى لأن نكون من أكبر عشر أسواق مالية عالمية.

وأكد سموه أن هذا النموذج الفريد من نوعه في التكامل، لا يعود بالنفع فقط على الدولتين، بل يقود قاطرة التعاون الخليجي، ويقدم نموذجاً استثنائياً للتعاون العربي العربي، ويضع البلدين في مكانة متميزة على خارطة التحالفات العالمية.

وأشار سموه إلى أن العلاقات بين الإمارات والسعودية، ليست علاقات تاريخية واستراتيجية فحسب، وإنما هي علاقات دم ومصير مشترك، على المستويات السياسية والاقتصادية والثقافية والعسكرية وغيرها.

وقال سموه "لقد عملنا خلال السنوات الماضية على إحداث تحول استراتيجي نوعي في علاقاتنا الثنائية، وسوف نستمر في السير على هذا الطريق نحو بناء مستقبل أفضل يحقق الأمن والازدهار والتنمية الشاملة لبلدنا وشعبنا والمنطقة".

بعد ذلك، ألقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، في العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، كلمة قال فيها: يطيب لي أن أنقل تحيات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، إلى أخيه صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، وأطيب التمنيات لسموه بواقر الصحة والعافية، وإلى الشعب الإماراتي الشقيق بدوام التقدم والرفاه.

ويسرنا وجودنا اليوم بين أشقائنا للمشاركة في الاجتماع الثاني لمجلس التنسيق السعودي الإماراتي، الذي يعد منصة نموذجية لتحقيق رؤى القيادتين نحو تعميق التعاون وتعزيز التكامل بين البلدين في مختلف المجالات بما يخدم مصالح شعبيهما الشقيقين ويعمق روابط الأخوة التي تجمع بلدينا. كما أنني سعيد أن أكون بينكم وفي بلدنا الثاني في قرب ذكرى اليوم الوطني لدولة الإمارات المتحدة. إن العلاقات المتينة بين قيادتي وشعبي البلدين مبنية على أسس راسخة وتاريخية من التعاون السياسي تجاه شؤون المنطقة وقضايا العالم. وقد انعكس ذلك جلياً من خلال انسجام رؤية مجلس التنسيق السعودي الإماراتي مع الاستراتيجية الوطنية للبلدين، وتكامل الرؤى في المملكة العربية السعودية (رؤية ٢٠٣٠) ورؤية الإمارات (٢٠٢١) اللتان تستهدفان تحقيق الريادة والرخاء الدائمين بحول الله للشعبين الشقيقين، وبناء الأمل وتعزيز التقدم في المنطقة.

إن عام ٢٠٢٠، هو عام الإنجاز للدولتين، فنحن على أعصاب احتضان فعالية دولية كبرى وصلنا لها بعد تخطيط وعمل وجهد متواصل، برئاسة المملكة العربية السعودية لجموعه العشرين في ٢٠٢٠، واحتضان دولة الإمارات العربية المتحدة لمعرض إكسبو ٢٠٢٠، هما خير دليل على ما يحظى به كلا البلدين من مكانة وأهمية مرموقة بين دول العالم، وأنتي استغل هذه الفرصة لكي أعلن أن المملكة العربية السعودية قد قامت بدعوة الإمارات الشقيقة كضيف في قمة ٢٠٢٠ في المملكة العربية السعودية.

وفي هذا المجلس نستهدف تحقيق نموذج استثنائي من التعاون المشترك، مبني على مكانة القوة للبلدين وروح العزيمة والريادة والإبداع التي يحظى بها شعبا البلدين.

وتأتي أعمال الاجتماع الثاني لمجلس التنسيق السعودي الإماراتي استكمالاً لهذه المسيرة والجهود المشتركة بغية تحقيق تطلعات مواطني البلدين، وفي ضوء المتابعة المستمرة لقيادتي البلدين لمجريات أعمال المجلس والإنجازات التي تم تحقيقها على أرض الواقع، والأثر الذي أحدثته على مواطني البلدين. فنسعى معاً لتقييم جميع مجالات التعاون وإطلاق مبادرات مبتكرة وجديدة تسهم في تحقيق أثر إيجابي لكلا البلدين، ونواصل الجهد الرائع الذي بذل في السابق.

وفي الختام، أكرر شكرى لأخي سمو الشيخ محمد بن زايد وفي عهد أبو ظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة على جهوده الكبيرة في تحقيق هذا التعاون، ونحن متفائلون بعزميتنا وقدرتنا على تحقيق رؤية مشتركة أكبر وأشمل في أمور أكثر.

كما أشكر أصحاب السمو والمعالي من الجانبين على جهودهم لتحقيق سياساتنا المشتركة، وما بذلوه خلال فترة تولي الجانب السعودي لأمانة المجلس في دورته الأولى.

وأدعو أعضاء المجلس من الجانبين للعمل معاً، يداً بيد، لضمان تنفيذ الأهداف المرسومة، وتحقيق ما نتطلع إليه جميعاً على أرض الواقع.

وخلال الاجتماع، أكد معالي وزير الاقتصاد والتخطيط رئيس اللجنة التنفيذية من الجانب السعودي الأستاذ محمد التويجري أن نجاح المجلس ومبادراته يعتمد على رعاية ودعم قيادتي البلدين ورؤيتهما المشتركة، لتحقيق سعادة ورخاء الشعبين الشقيقين، وإلهامهما لنا للاستمرار في خلق فرص جديدة، تُسهم في تطوير البلدين اقتصادياً وبشرياً ومعرفياً.

وأوضح أن اجتماعات المجلس تعمل على ضمان التنفيذ الفعال لفرص التعاون القائمة ومتابعتها، واستدامة الشراكة بين البلدين وتعميقها، وصولاً لتكثيف التعاون الثنائي في الموضوعات ذات الأولوية، ومتابعة سير العمل في المبادرات والمشروعات المشتركة، تحقيقاً لرؤية القيادتين للتكامل الاستراتيجي بين البلدين الشقيقين.

وشدد التويجري على أن المجلس يسعى لأن يرى المواطنون في المملكة والإمارات أنفسهم ضمن نسج واحد، يحملون طموحاً مشتركاً لمستقبل مشرق، معتبراً ذلك مهمة تاريخية لتقديم نموذج ناجح للتكامل الثنائي بين الدول، من خلال توحيد الجهود وبذل الطاقات لمصلحة مواطنينا.

من جانبه، قال معالي وزير شؤون مجلس الوزراء والمستقبل رئيس اللجنة التنفيذية من الجانب الإماراتي الأستاذ محمد بن عبدالله القرقاوي إن التعاون الثنائي بين البلدين الشقيقين، والنموذج الفريد من نوعه في التكامل، لا يعود بالنفع فقط على البلدين، بل يقود قاطرة التعاون الخليجي، ويقدم نموذجاً استثنائياً للتعاون العربي العربي، ويضعنا في المكانة الأولى على خريطة التحالفات العالمية. بعد ذلك، جرى تبادل عدد من الاتفاقيات الثنائية بين حكومتي المملكة العربية السعودية، ودولة الإمارات العربية المتحدة.

فقد تم تبادل مذكرة تعاون في مجال الصحة بين وزارة الصحة بالمملكة ووزارة الصحة ووقاية

المجتمع بدولة الإمارات، مثل الجانب السعودي صاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان بن عبدالله وزير الخارجية، ومن الجانب الإماراتي معالي وزير الصحة ووقاية المجتمع عبدالرحمن بن محمد العويس.

كما تم تبادل مذكرة تعاون في المجال الثقافي مثل الجانب السعودي صاحب السمو الأمير بدر بن عبدالله بن فرحان وزير الثقافة، ومن الجانب الإماراتي معالي وزير الثقافة نورة بنت محمد الكعبي. وتم أيضاً تبادل مذكرة تعاون في مجال الأنشطة الفضائية للأغراض السلمية، مثل الجانب السعودي معالي وزير الاقتصاد والتخطيط الأستاذ محمد بن مزيد التويجري، ومن الجانب الإماراتي معالي وزير الدولة لشؤون التعليم العالي والمهارات المتقدمة رئيس مجلس إدارة وكالة الإمارات للفضاء الدكتور أحمد بن عبدالله الفلاسي.

كما تم تبادل مذكرة تعاون في مجال الأمن الغذائي، مثل الجانب السعودي معالي وزير الاقتصاد والتخطيط الأستاذ محمد بن مزيد التويجري، ومن الجانب الإماراتي معالي وزير الدولة مريم بنت محمد المهيري.

بعد ذلك، وقع صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، في العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في سجل زيارات القصر بهذه المناسبة.

ثم اطلع صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، في العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وصاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، في عهد أبو ظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة، على عرض لسبع مبادرات للمجلس التنسيقي السعودي الإماراتي.

وقد اشتمل العرض على مبادرة إقامة مصافي ومجمعات بتروكيماويات في الأسواق النامية (مشروع مصفاة الهند) قدمها من الجانب السعودي صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سلمان بن عبدالعزيز وزير الطاقة، ومن الجانب الإماراتي معالي وزير الطاقة والصناعة المهندس سهيل بن محمد المزروعى.

وتم عرض مبادرة لتسهيل انسياب الحركة في المنافذ بين البلدين، قدمها من الجانب السعودي معالي محافظ الهيئة العامة للجمارك الأستاذ أحمد بن عبدالعزيز الحقباني، ومن الجانب الإماراتي معالي وزير الدولة للشؤون المالية الأستاذ عبيد بن حميد الطاير.

فيما قدم الجانبان عرضاً لمبادرة التعاون في الأمن السيبراني، قدمها من الجانب السعودي معالي محافظ صندوق الاستثمارات العامة الأستاذ ياسر بن عثمان الرميان، ومن الجانب الإماراتي معالي وزيرة الدولة للسعادة وجودة الحياة الأستاذة عهد بنت خلفان الرومي.

وتم عرض مبادرة الأمن الغذائي قدمها من الجانب السعودي معالي وزير التعليم الدكتور حمد بن محمد آل الشيخ، ومن الجانب الإماراتي معالي وزيرة الدولة الأستاذة مريم بنت محمد المهيري.

كما تم عرض مبادرة إصدار عملة إلكترونية رقمية بشكل تجريبي، قدمها من الجانب السعودي معالي وزير الصناعة والثروة المعدنية الأستاذ بندر بن إبراهيم الخريف، ومن الجانب الإماراتي معالي محافظ مصرف الإمارات المركزي الأستاذ مبارك بن راشد المنصوري.

وتم عرض مبادرة التأشيرة السياحية المشتركة، قدمها من الجانب السعودي معالي رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني الأستاذ أحمد بن عقيل الخطيب، ومن الجانب الإماراتي معالي وزير الاقتصاد المهندس سلطان بن سعيد المنصوري.

وتم أيضاً عرض مبادرة مجلس الشباب السعودي الإماراتي، قدمها من الجانب السعودي سمو الأميرة هيفاء بنت عبدالعزيز آل مقرن الوكيل المساعد لشؤون التنمية المستدامة بوزارة الاقتصاد والتخطيط، ومن الجانب الإماراتي معالي وزيرة شؤون الشباب شما بنت سهيل المزروعى.

إثر ذلك، وقع سموه في العهد، وسمو في عهد أبو ظبي، على محضر الاجتماع الثاني لمجلس التنسيق السعودي الإماراتي.

بعد ذلك، التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة لأعضاء المجلس من الجانبين.

حضر الاجتماع، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سلمان بن عبدالعزيز وزير الطاقة، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان بن عبدالله وزير الخارجية، وصاحب السمو الأمير بدر بن عبدالله بن فرحان وزير الثقافة، ومعالي وزير الدولة للشؤون الخارجية عضو مجلس الوزراء الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي وزير التعليم الدكتور حمد بن محمد آل الشيخ، ومعالي وزير الاقتصاد والتخطيط محمد بن مزيد التويجري، ومعالي وزير الصناعة والثروة المعدنية الأستاذ بندر بن إبراهيم الخريف، ومعالي محافظ صندوق الاستثمارات العامة الأستاذ ياسر بن عثمان الرميان، ومعالي رئيس مجلس إدارة هيئة السياحة والتراث الوطني الأستاذ أحمد بن عقيل الخطيب، ومعالي سكرتير سموه في العهد الدكتور بندر بن عبيد الرشيد، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى الإمارات العربية المتحدة تركي بن عبدالله الدخيل.

كما حضره من الجانب الإماراتي، سمو الشيخ حمدان بن زايد آل نهيان ممثل الحاكم في منطقة الظفرة، والفريق سمو الشيخ سيف بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وسمو الشيخ طحون بن زايد آل نهيان مستشار الأمن الوطني، وسمو الشيخ منصور بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس الوزراء وزير شؤون الرئاسة، وسمو الشيخ عبدالله بن زايد آل نهيان وزير الخارجية والتعاون الدولي، وسمو الشيخ الدكتور سلطان بن خليفة آل نهيان مستشار صاحب السمو رئيس الدولة، وسمو الشيخ محمد بن خليفة آل نهيان عضو المجلس التنفيذي، وسمو الشيخ خالد بن محمد بن زايد آل نهيان عضو المجلس التنفيذي رئيس مكتب أبو ظبي التنفيذي، وسمو الشيخ نياح بن محمد بن زايد آل نهيان رئيس ديوان في عهد أبو ظبي، ومعالي الشيخ نهيان بن مبارك آل نهيان وزير التسامح، واللواء الركن بحري طيار الشيخ سعيد بن حمدان بن محمد آل نهيان قائد القوات البحرية، والشيخ راشد بن حمدان بن محمد آل نهيان رئيس مجلس إدارة هيئة طيران الرئاسة، والشيخ خليفة بن طحون بن محمد آل نهيان مدير تنفيذي مكتب شؤون أسر الشهداء في ديوان في عهد أبو ظبي.

ولي العهد؛

نستهدف تحقيق

نموذج استثنائي

من التعاون

المشترك

العلاقات المتينة

بين قيادتي

وشعبي البلدين

مبنية على

أسس راسخة

وتاريخية

خادم الحرمين الشريفين يستقبل الأمراء والمفتي العام والعلماء وجمعا من المواطنين

الرياض - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الإثنين ٢٨ ربيع الأول ١٤٤١هـ الموافق ٢٥ نوفمبر ٢٠١٩م، أصحاب السمو الأمراء، وسماحة مفتي عام المملكة، وأصحاب الفضيلة العلماء، وجمعا من المواطنين، الذين قدموا للسلام عليه رعاه الله.

وفي بداية الاستقبال، أنصت الجميع لتلاوة آيات من القرآن الكريم. ثم تشرف الحضور بالسلام على خادم الحرمين الشريفين أيده الله.

حضر الاستقبال، صاحب السمو الأمير سعد بن عبدالله بن تركي، وصاحب السمو الأمير بندر بن عبدالله بن عبدالرحمن، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن مشاري بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نواف بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الأمير متعب بن ثنيان بن محمد، وصاحب السمو الأمير سعود بن عبدالله بن ثنيان، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن مساعد بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الوليد بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير الدكتور مشعل بن عبدالله بن مساعد، وصاحب السمو الأمير الدكتور تركي بن سعود بن محمد المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الأمير بندر بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الأمير عبدالمحسن بن عبدالله بن عبدالرحمن، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن



بن سعد، وصاحب السمو الأمير فيصل بن تركي بن سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالمجيد بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل بن بدر بن جلوي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن منصور بن سعد، وصاحب السمو الأمير سعود بن عبدالله بن فرحان، وصاحب السمو الأمير مشعل بن متعب بن ثنيان، وصاحب السمو الأمير عبدالعزيز بن متعب بن ثنيان.

محمد بن ناصر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فهد بن سعد بن تركي، وصاحب السمو الأمير سعود بن فهد بن فيصل، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبدالرحمن بن بندر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فيصل بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير نواف بن نايف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن منصور بن سعد، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن منصور بن سعد، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن منصور

ولي العهد يلتقي رئيس هيئة الأركان المشتركة الأمريكية

الرياض - واس

والأمن الدوليين. حضر اللقاء، صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب وزير الدفاع، ومعايير مساعد وزير الدفاع الأستاذ محمد العايش، ومعايير رئيس هيئة الأركان العامة الفريق أول ركن فياض الرويلي، ومدير عام مكتب وزير الدفاع الدكتور هشام آل الشيخ. كما حضره من الجانب الأمريكي، السفير لدى المملكة جون أبي زيد، والمحق العسكري لدى المملكة اللواء هاغلر ويندل، وعدد من المسؤولين.

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الإثنين ٢٨ ربيع الأول ١٤٤١هـ الموافق ٢٥ نوفمبر ٢٠١٩م، معالي رئيس هيئة الأركان المشتركة الأمريكية الجنرال مارك ميلي. وتم خلال اللقاء، استعراض أوجه التعاون بين البلدين الصديقين وبخاصة في المجال الدفاعي، ومستجدات الأوضاع في المنطقة والجهود المشتركة المبذولة تجاهها بما يخدم السلم



المملكة ترحب بالقرار الأمريكي المتعلق بإنهاء إعفاء منشأة فوردو النووية الإيرانية من العقوبات

الرياض - واس

أهمية في التصدي لتجاوزات إيران وخرقاتها للاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة ببرنامجه النووي، كما أنها تترجم مشروعية قلق المملكة من أنشطة إيران النووية، بما ينسجم مع موقفها الداعي لضرورة ضمان العودة الفورية للعقوبات في حال انتهاك إيران للاتفاق النووي. ونوه المصدر بالقرار الأمريكي، مشدداً على ضرورة أن يتخذ المجتمع الدولي موقفاً حازماً مماثلاً تجاه تجاوزات إيران لما تشكله من تقويض للأمن والسلم الدوليين.

أعرب مصدر مسؤول بوزارة الخارجية يوم الأربعاء ٢٣ ربيع الأول ١٤٤١هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٩م، عن ترحيب المملكة العربية السعودية وارتياحها لقرار الولايات المتحدة الأمريكية المتعلق بإنهاء إعفاء منشأة فوردو النووية الإيرانية من العقوبات، اعتباراً من ١٥ ديسمبر ٢٠١٩م. وأكد المصدر أن المملكة تدعم الخطوة الأمريكية لما لها من

مصدر مسؤول بوزارة الخارجية رفض تام لتصريحات الحكومة الأمريكية بشأن المستوطنات

الرياض - واس

عبر مصدر مسؤول بوزارة الخارجية يوم الأربعاء ٢٣ ربيع الأول ١٤٤١هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٩م، عن رفضه التام لتصريحات الحكومة الأمريكية التي اعتبرت فيها أن المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية شرعية ولا تخالف القانون الدولي.

وأضاف المصدر أن قيام إسرائيل ببناء المستوطنات يعد مخالفاً لقرارات الشرعية الدولية والقانون الدولي، ويقف عقبة أمام تحقيق السلام والاستقرار في منطقة الشرق الأوسط وحل الدولتين. وأكد أن تحقيق السلام الدائم يتطلب حصول الشعب الفلسطيني على كامل حقوقه المشروعة وفقاً لمبادرة السلام العربية وقرارات الشرعية الدولية.

بذكرى الاستقلال

خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يهنئان الرئيس اللبناني

العماد ميشال عون رئيس الجمهورية اللبنانية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وعبر سمو ولي العهد عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، راجياً لحكومة وشعب الجمهورية اللبنانية الشقيق المزيد من التقدم والازدهار.

السعودية عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب الجمهورية اللبنانية الشقيق اطراد التقدم والازدهار. كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برفقة تهنئة لفخامة الرئيس

الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برفقة تهنئة لفخامة الرئيس العماد ميشال عون رئيس الجمهورية اللبنانية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى باسمه واسم شعب وحكومة المملكة العربية

. . ويهنئان رئيس سريلانكا

لفخامة الرئيس غاوتابايا راجاباكسا رئيس جمهورية سريلانكا الديمقراطية الاشتراكية، بمناسبة أدائه اليمين الدستورية. وقال سمو ولي العهد: "يسعدني بمناسبة أدائكم اليمين الدستورية رئيساً لجمهورية سريلانكا الديمقراطية الاشتراكية، أن أعرب لفخامتكم عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة، ولشعب جمهورية سريلانكا الديمقراطية الاشتراكية الصديق المزيد من التقدم والرفي".

سريلانكا الديمقراطية الاشتراكية، أن نبعث لكم باسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية وباسمنا أجمل التهاني وأطيب التمنيات بالنجاح، ولشعب جمهورية سريلانكا الديمقراطية الاشتراكية الصديق المزيد من التقدم والازدهار".

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برفقة تهنئة

الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برفقة تهنئة لفخامة الرئيس غاوتابايا راجاباكسا رئيس جمهورية سريلانكا الديمقراطية الاشتراكية، بمناسبة أدائه اليمين الدستورية. وقال الملك المفدى: "يسرنا بمناسبة أدائكم اليمين الدستورية رئيساً لجمهورية

بمناسبة مرور ٥٠ عاماً على تأسيسها
الأمير خالد الفيصل يشهد حفل منظمة التعاون الإسلامي

جدة - واس

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، شهد صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير بدر بن سلطان بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة، مساء يوم الإثنين ٢٨ ربيع الأول ١٤٤١هـ الموافق ٢٥ نوفمبر ٢٠١٩م، احتفال منظمة التعاون الإسلامي بمناسبة الذكرى الخمسين على تأسيسها، تحت شعار "متحدون من أجل السلم والتنمية"، وذلك بقاعة ليلتي جدة.

وفور وصول سموه قام بافتتاح المعرض المصاحب للجهات المشاركة، ثم عزف السلام الملكي، بعدها بدئ الحفل الخطابي بالقرآن الكريم، ثم أقيمت كلمة المجموعة العربية ألقاها مساعد وزير الشؤون الخارجية للشؤون العربية والإسلامية رئيس الوفد التونسي محمد بن يوسف، عقب ذلك أقيمت كلمة المجموعة الإفريقية، ألقاها معالي وزيرة الدولة للشؤون الخارجية بجمهورية الغابون لوغنا ماكين، إثر ذلك ألقى معالي وزير خارجية جمهورية تركيا مولود جاويش أوغلو كلمة المجموعة الآسيوية، تلا ذلك كلمة للوزيرة المنتدبة لدى وزير الخارجية المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج نزهة الوافي، بعد

ذلك ألقى صاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان بن عبدالله وزير الخارجية كلمة، عقب ذلك ألقى معالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين كلمة، بعدها جرى تكريم شخصيات إسلامية على هامش الاحتفالية لإسهاماتها الكبيرة في تحقيق أهداف منظمة التعاون الإسلامي، حيث تم تكريم معالي المستشار بالديوان الملكي عضو هيئة كبار العلماء الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري من المملكة العربية السعودية، والشرطية نائلة حسن من نيوزيلندا، والبروفيسور وقار الدين الناشط في أقلية الروهينغا المسلمة، والشيخ محمود مال بكري الأكاديمي من الكامبيون، بالإضافة إلى الدكتور أحمد

عبادي من المغرب، ورجل الأعمال الإماراتي جمعة الماجد. وشهدت فقرات الحفل عرضاً وثائقياً يحكي الأعمال التي تضطلع بها منظمة التعاون الإسلامي. حضر الاحتفال صاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل، وصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز محافظ جدة، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن خالد الفيصل المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الأمير سعود بن عبدالله بن جلوي مستشار أمير منطقة مكة المكرمة وكيل محافظة جدة، وعدد من وزراء خارجية الدول الأعضاء بالمنظمة، وأعضاء السلك الدبلوماسي في المملكة، والمفكرون والمنثقفون والإعلاميون.

خادم الحرمين الشريفين يرأس الاجتماع الخمسين لمجلس إدارة الملك عبدالعزيز

الرياض - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الأربعاء ٣٠ ربيع الأول ١٤٤١ هـ الموافق ٢٧ نوفمبر ٢٠١٩ م، الاجتماع الخمسين لمجلس إدارة إدارة الملك عبدالعزيز.

وفي مستهل الاجتماع أكد خادم الحرمين الشريفين أيداه الله، الاهتمام بالتاريخ الوطني، مثنياً لتطوير الدارة لقرارات الدراسات الاجتماعية في التعليم العام ومقرر التاريخ الوطني للجامعات بالتعاون مع وزارة التعليم التي تقدم تراث الوطن وتاريخه بأسلوب تربوي متميز.

بعد ذلك ناقش المجلس الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، وأصدر عدداً من القرارات التطويرية لأعمال الدارة منها: الموافقة على تحويل مركز التاريخ السعودي الرقمي (رقمن) إلى المركز السعودي للمحتوى الرقمي، لتحقيق أهداف إدارة الملك عبدالعزيز المسومة بوجود مركز متكامل



يحقق الشمولية في نقل المحتوى السعودي إلى الصيغة الرقمية، بما في ذلك التاريخ السعودي بغرض الاستفادة منه في الكثير من وسائل التواصل التقنية الحديثة. كما وافق المجلس على تنفيذ مبادرة تطوير الدراسات

التاريخية الوطنية تحت إشراف صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء نائب رئيس مجلس إدارة إدارة الملك عبدالعزيز، التي تهدف إلى تطوير جوانب المدرسة التاريخية السعودية لتكون رائدة ومؤثرة، بما في ذلك تطوير المنهجية والبرامج العلمية والأكاديمية والارتقاء بمستوى أنشطة الجمعية التاريخية السعودية وبرامجها للرفع من فاعليتها في الحركة العلمية.

ووافق المجلس على لائحة الصلاحيات ولائحة الموارد البشرية واللائحة المالية ولائحة العقود والمشتريات التي انتهت إليها اللجنة المشكلة من إدارة الملك عبدالعزيز ووزارة المالية.

كما صادق المجلس على الحساب الختامي لإدارة الملك عبدالعزيز للعام المالي ١٤٣٩ / ١٤٤٠ هـ، وإحاطة المجلس بأنشطة الدارة الثقافية التي تم تنفيذها في ذلك العام.

أمر ملكي بتعيين الأمير فيصل بن عبدالعزيز بن محمد بن عياف أميناً لمنطقة الرياض

الرياض - واس

صدر يوم الثلاثاء ٢٩ ربيع الأول ١٤٤١ هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٩ م، أمر ملكي فيما يلي نصه:
الرقم: ٢٣٤ / أ
التاريخ: ٢٩ / ٣ / ١٤٤١ هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠ / أ) بتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ. وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ١٠) بتاريخ ١٨ / ٣ / ١٣٩١ هـ. وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / ١٤٦) بتاريخ ١٠ / ٦ / ١٤٣٩ هـ. وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / ١٤) بتاريخ ٣ / ٣ / ١٤١٤ هـ. أمرنا بما هو آت:

أولاً: يعفى معالي المهندس طارق بن عبدالعزيز الفارس أمين منطقة الرياض من منصبه.

ثانياً: يعين صاحب السمو الأمير فيصل بن عبدالعزيز بن محمد بن عياف آل مقرن أميناً لمنطقة الرياض بالمرتبة الممتازة.

ثالثاً: يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ولي العهد يستقبل رئيس الهيئة العامة للرياضة ومنسوبي نادي الهلال

الرياض - واس

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الثلاثاء ٢٩ ربيع الأول ١٤٤١ هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٩ م، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن تركي الفيصل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة، وكلاء الهيئة، ورئيس الاتحاد السعودي لكرة القدم، ورئيس وأعضاء مجلس إدارة نادي الهلال، والجهازين الفني والإداري ولاعبي الفريق الأول لكرة القدم، بمناسبة تحقيقهم بطولة دوري أبطال آسيا، والتأهل لكأس العالم القادمة للأندية.

وهناً سمو ولي العهد مسؤولي ولاعبي فريق الهلال السعودي بهذا الإنجاز للوطن وظهورهم المشرف في البطولة، والتأهل لكأس العالم للأندية، مشيراً سموه إلى أهمية الاستمرار في بذل المزيد من الجهد لرفع اسم المملكة عالياً في المحفل العالمي.



اقتربنا منكم أكثر ...

twitter @uqnnews



www.uqn.gov.sa

مكتب المدينة
٠١٤ - ٨٢٨٥٧٧٤

مكتب جدة
٠١٢ - ٦٥٣٤٧٨٧

مكتب الدمام
٠١٣ - ٨٢٥٤٦٨١

مكتب الرياض
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧٠
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧١

سنترال
٠١٢ - ٥٢٠٤٣٤٤
٠١٢ - ٥٢٠٢٩٠٢

الإدارة
ت ٠١٢ - ٥٢٠٢٢٧٧
ف ٠١٢ - ٥٢٠١٩١٩

أرقام
إدارية